

رسائل إلى المرأة المسلمة

تأليف

خالد الحسناوي



دار ابن قتيبة لطباعة ونشر وتصدير

الطبعة الأولى



رسائل إلى المرأة المسلمة

٢١٠٤

٢٤٩

تأليف
خالد الحسناوي

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف
الطبعة الأولى
١٤٠٨ - ١٩٨٧ م

الناشر
دار ابن قتيبة للطباعة والنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وتقدير

أنقدم بالشكر والعرفان إلى فضيلة الأخ الشيخ جاسم مهلهل الذي أشار على
بهذا البحث والذي أدى إلى بنصائحه وتوجيهاته .

كماأشكر الدكتور عجيل النشمي والدكتور عيسى زكي شقرة على
ملاحظاتها القيمة التي أفادتني في البحث فخرج في هذه الصورة المتواضعة .

ولا يفوتي أن أسجل شكري وتقديري واعتزازي بشيخنا الدكتور محمد
سلiman الأشقر الذي أفادني بتوجيهاته .

والله يوفق الجميع لما يحبه ويرضاه

أبو سليمان
الكويت
ـ ١٤٠٧
م ١٩٨٧

رسائل للمرأة المسلمة

- ١ -

حكم دعوة المرأة إلى الله تعالى

قال الله تعالى في حكم التنزيل :

هُوَ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَاءِ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا
عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقْبِلُونَ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَوْ لِكَ سِيرَحُوم
اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَنِ زَرَحِكِيمَ }

سورة التوبة (٧١)

حكم دعوة المرأة إلى الله تعالى

مدخل

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله أما بعد :

الدعوة إلى الله عز وجل واجبة على كل مسلم ومسلمة، وهي أشرف الأعمال وأفضل مقامات العبد، وهي وظيفة الرسل الكرام صلوات الله وسلامه عليهم، قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِنَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لِأَنَّهُ إِلَّا أَنَّا فَاعْبُدُونَا ﴾^(١). ولقد قام الرسول ﷺ بتبلیغ ما أمره الله عز وجل ﴿ يَتَابِهَا الرَّسُولُ بِلَغَةٍ مَا تَرَزَّلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ . . . ﴾^(٢). كما قام الصحابة رضوان الله عليهم بتبلیغ الدعوة وعرضها على الناس، وكانت النساء شريكات الرجال في هذا الأمر، ذلك أن (القاعدة في واجبات المرأة كالقاعدة في حقوقها فهي كالرجل إلا فيما يختلفان فيه مما هو مناط التكليف وأساس هذه القاعدة إنها إنسان وهذا أهلية وجوب أي صلاحية اكتساب الحقوق وتحمل الواجبات. قال تعالى : ﴿ يَتَابِهَا النَّاسُ أَنْقُرُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقُوكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا جَلَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾^(٣) فالنساء كالرجال مطالبات بتقوى الله أي باطاعة أوامرها واجتناب نواهيه^(٤).

فالمرأة بصفة عامة متساوية مع الرجل في خطاب الله عز وجل، فقول الله تعالى : ﴿ يَتَابِهَا النَّاسُ أَنْقُرُوا رَبَّكُمُ ﴾ يشمل الرجال والنساء وهو على عمومه والقاعدة في الأصول أن الخطاب في القرآن المخاطب به المؤمنون تدخل فيه النساء

(١) الأنبياء (٢٥).

(٢) المائدة (٦٧).

(٣) النساء (١).

(٤) أصول الدعوة، د. عبد الكري姆 زيدان ص (١١٧) ط الثالثة نشر جمعية الأمانى بغداد سنة ١٣٩٦ هـ - ١٩٧٦ م.

إلا إذا قام الدليل على خلاف ذلك. فقوله تعالى: «مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ وَلَا يُجْزَدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا»⁽⁵⁾ يشمل الرجال والنساء.

إن النساء مخاطبات بما خطب به الرجال ومكلفات بما كلفوا به إلا ما كان
خاصاً بهن دون الرجال، أو ما كان خاصاً بالرجال دون النساء فهن مطالبات
بـ بالإيمان وبالإسلام وبالإحسان وبالعمل الصالح سواء بسواء فمسؤولياتهن
كمسؤلية الرجال.

يقول سيد قطب رحمه الله : (وآيات الله سبحانه تبين أن النساء والرجال من جنس واحد لا قوام للإنسانية إلا بها وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : «إنما النساء شقائق الرجال»^(٦)، ويقول أيضاً : (والمرأة تذكر بجانب الرجل في القرآن وذلك لرفع قيمة عمل المرأة وترقيه نظرة المجتمع إليها في اعطائها مكانتها إلى جانب الرجل فيها مما فيه سواء من العلاقة بالله ومن تكاليف هذه العقيدة في التطهير والعبادة والسلوك القويم في الحياة)^(٧) (والمرأة كالرجل في أركان الإسلام)^(٨) فهي مأمورة بالشهادتين والتلتفظ بها والعمل بمقتضاهما ومكلفة بالصلوة والصيام والزكاة واللحى (فالإسلام قرر أهليتها للعبادة وكلفها بالتوكيل الشرعية وجعل لها دوراً في إصلاح المجتمع)^(٩).

(١٢٣) النساء (٥).

(٦) أبو داود (٢٣٦) والترمذى (١١٣) وابن ماجه (٦١٢) ومعنى شقائق: أي نظائرهم وأمثالهم في الخلق والطابع فكانه شقق من الرجال قاله الخطابي ثم قال وفيه من الفقه: أثبات الفياس والخاق حكم النظير بالنظير وأن الخطاب إذا ورد بلفظ الذكور كان خطابا للنساء إلا مواضع المخصوص التي قامت أدلة التخصيص فيها واللة أعلم. سنت أبي داود ومعه كتاب معالم السنن للخطابي اعداد وتعليق عزت عبد الدعايس (١٦٢/١) ط الأولى بيروت سنة ١٣٨٨هـ-١٩٦٩م. وانظر قول سيد في دستور الأسرة في ظلال القرآن جمع أحد فائز ص (٤٣) ط الأولى، مؤسسة الرسالة سنة ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.

^(٧) في ظلال القرآن، سيد قطب (٢٨٦٣/٥) وانظر أيضاً المرأة المسلمة وهي سليمان الألباني ص (٦٤) وما بعدها.

(٨) ختصر حقوق النساء في الإسلام محمد رشيد رضا ص (١١).

(٩) الإسلام والمرأة المعاصرة البهوي الحنفي ص (٢٣) ط الثالثة، دار القلم - الكويت.

حكم قيام المرأة بالدعوة إلى الله عز وجل :

سأتناول هذه المسألة من شقين:

الأول : حكم دعوتها العامة .

الثاني : قيام المرأة بالدعوة من خلال جمعية خيرية .

أولاً : قيام المرأة بالدعوة العامة :

وذلك بدعوتها لنبات جنسها من خلال احتكاكها في وظيفتها كطبيبة أو مدرسة أو موظفة ودعوتها لجارتها وفي بيتها وما أشبهه فالدعوة هنا واجبة^(١٠) وذلك لأنها مكلفة من قبل الله تعالى بالدعوة إليه وذلك لما كان خطاب الله للمؤمنين خطاباً للمؤمنات في نفس الوقت ولما كانت النساء مخاطبات بأحكام الإسلام ومكلفات بأمور الدين وأركانه وطالبات بعبادة الله وحده وإخلاص العبودية له واتباع الرسول ﷺ في كل ما أمر وما نهى ، لما كان ذلك كانت المرأة مكلفة بحفظ الإسلام والعمل به والدعوة إليه كالرجل سواء بسواء وكانت مسؤولة عنها واحدة في تنفيذ طاعة الله تعالى وتنفيذ أوامره والدعوة إليه وتحمّل كل ما يصيّبهم في سبيل الله تعالى . وقد جاءت دعوة الإسلام ولم تفرق بين الرجل والمرأة (وقد فهم المسلمون هذا في الدعوة وفي تبلighها على حد سواء الرجل والمرأة)^(١١) .

(١٠) الفواكه الدوائية (٣٨٥/٢) ط مصطفى الحلبي ، والفتح المبين ص (١٢٥) ط عيسى الحلبي ، والقرطيسي (٤٨/٤ ، ١٦٥) ط دار الكتب المصرية ، والشرح الصغير (٤/٧٤١) ط دار المعارف ، والأداب الشرعية لابن مفلح (١٧٤/١) ط المنار ، وابن عابدين (٢٣٤/١) ط بولاق ، وأعني الدعوة هو أمرها بالمعروف ونهيها عن المأكروه ومطلق الدعوة إلى الخير .

(١١) مجلة الأزهر ، الأزهر وتعليم المرأة فضيلة الشيخ عبد اللطيف السبكي ص (٧٩٦ - ٨٠١) سنة ١٩٥٥ .

الأدلة على وجوب دعوة المرأة :

أولاً : من القرآن الكريم : وردت في القرآن الكريم آيات كثيرة توجب الدعوة إلى الله : منها ما كان الخطاب فيه للنبي ﷺ فتدخل أمته في الخطاب تعالى له ومنها ما كان الخطاب فيه موجهاً إلى الأمة مباشرة .

أولاً : الآيات التي تناطح النبي ﷺ والأمة تبعاه :

١ - قوله تعالى ﴿وَتَائِبَةُ الَّتِي إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ (٤٥) وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَمِرَاجِعًا مُنِيرًا﴾ (١٢) .

٢ - قوله تعالى : ﴿وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلَى هُدًى مُّسْتَقِيمٍ﴾ (١٣) .

٣ - قوله تعالى : ﴿وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ وَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (١٤) .

٤ - قوله تعالى : ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ﴾ (١٥) فالآية تبع للرسول ﷺ في الدعوة إلى الله ، لأن القاعدة عند الأصوليين هي (إذا أمر الله تعالى نبيه ﷺ بلفظ ليس فيه تحصيص كقوله تعالى : ﴿تَبَأْيَاهَا الْمُزَمْل﴾ قُمْ أَتَيْلَ) أو أثبت في حقه حكمها فإن أمته تشاركه في ذلك الحكم ما لم يقم على اختصاصه به دليل (١٦) .

ولفظ الأمة يشترك فيه الرجال والنساء على حد سواء . والمرأة المسلمة مكلفة بالدعوة كالرجل المسلم وهو كل بالغ عاقل ذكرها كان أم أنثى .

ومن الأدلة على دخول النساء أيضاً .

٥ - قول الله تعالى : ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلٌ أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ إِنَّا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ (٤٥)

(١٢) الأحزاب (٤٥) .

(١٣) الحج (٦٧) .

(١٤) القصص (٨٧) .

(١٥) النحل (١٢٥) .

(١٦) روضة الناظر ولجنة المناظر للإمام موفق الدين عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي ص (١٠٩) ، ط الرابعة بالمطبعة السلفية ، القاهرة سنة ١٣٩١ هـ . والآية من سورة المؤمل (١ - ٢) .

وَسُبْحَنَ اللَّهُ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَرَكِينَ ﴿١٧﴾ فالدعوة إلى الله واجبة على كل مسلم ومسلمة. يقول الدكتور عبد الكريم زيدان في كتابه *القيم أصول الدعوة* (فاتياغ الرسول ﷺ المؤمنون به يدعون إلى الله على بصيرة أي علم ويقين كما كان رسولهم يدعو إلى الله على بصيرة ويقين، ومعنى ذلك أن من اللوازם الضرورية لإيمان المسلم أن يدعو إلى الله فإذا تختلف عن الدعوة دل تخلفه هذا على وجود نقص أو خلل في إيمانه ^(١٨)) والآية دليل على مشروعية دعوة المرأة وقيامها به فقوله تعالى ﴿وَمَنْ أَتَبَغَ﴾ و﴿من﴾ هنا عامة أي من الرجال والنساء فهي تشتمل الرجال والنساء لأن الرسول أرسى إلى الثقلين بل إلى العالمين كافة قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ ^(١٩).

ثانياً : ما كان الخطاب فيه موجهاً إلى الأمة مباشرة:

٦ - قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَؤْتُونَ الزَّكَوةَ وَيَطْبِعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَوْلَئِكَ سَيِّدُهُمْ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ ^(٢٠). فهذا دليل يكفي لاثبات مشروعية دعوة المرأة إلى الله وهو دليل عام يخص الرجال والنساء. وقد أثبت الله عز وجل في هذه الآية الولاية للمؤمنين والمؤمنات وأن مهمتهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. يقول الإمام القرطبي رحمه الله في تفسيره للآلية الكريمة (يجعل الله تعالى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرقا بين المؤمنين والمنافقين) فدل على أن أخص أوصاف المؤمنين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ورأسها الدعاء إلى الإسلام ^(٢١). ويقول سيد قطب رحمه الله

(١٧) يوسف (١٠٨) قال القرطبي في تفسيره قال الريبع: قل هذه سبلي: دعوتي، الجامع لأحكام القرآن لأبي عبدالله محمد القرطبي (٢٧٤/٩) تحقيق ابو إسحاق إبراهيم اطفيش ط الثانية.

(١٨) أصول الدعوة ص (٢٩٩).

(١٩) الأنبياء (١٠٧).

(٢٠) سورة التوبه (٧١).

(٢١) القرطبي (٤٤٧/٤).

في ظلال هذه الآية: فثبتت الله للؤمنات الولاية المطلقة مع المؤمنين فيدخلن فيها ولاية الأخوة والودة والتعاون المالي والاجتماعي وولاية النصرة الحربية والسياسية^(٢٢).

فالإسلام حكيم في شرعيه حيث أمر النساء بالمشاركة كي يلتقين على الخير وتسمع النصيحة من الرجال أو النساء، وقد حضها على الخير وتنمية الإيمان وذلك بزاولة الدعوة إلى الله بالأمر بالمعروف والنبي عن المنكر ويقول رحمة الله (فالولاية تحتاج إلى شجاعة وإلى نجدة وإلى تكاليف)^(٢٣). وقد أشار الدكتور مصطفى السباعي إلى أن الأمر بالمعروف والنبي عن المنكر الرجل والمرأة فيه سواء في نظر الإسلام^(٢٤) ويقول الشيخ محمد رشيد رضا رحمة الله (وما في الآية من فرض الأمر بالمعروف والنبي عن المنكر على النساء كالرجال يدخل فيه ما كان بالقول وما كان بالكتابة . . .)^(٢٥). وقد وافق الإمام حسن البنا رحمة الله الدكتور السباعي في هذا القول^(٢٦).

ويذكر الشيخ البهـي الخولي رحمة الله في تفسير هذه الآية كلاماً لطيفاً فيقول: (يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر). فإنه واضح في أن الإسلام يضع صلاح المجتمع أمانة بين يدي كل مؤمن مستنير وكل مؤمنة مستنيرة ويجعل كلاً منها مسؤولاً عن ذلك لا يعفي المرأة ولا يستثنى الرجل لأنه ينظر إلى وصف «الإنسانية» لا إلى ذكرة أو أنوثة.. وهو دور بالغ الخطورة يتکافأ مع خطورة ما أهلت به من مواهب ومزايا)^(٢٧).

(٢٢) دستور الأسرة في ظلال القرآن، جمع أحمد فائز ص (٣٩).

وانظر حقوق النساء، محمد رشيد رضا ص (١٤).

(٢٣) في ظلال القرآن، سيد قطب (١٦٧٥/٣).

(٢٤) المرأة بين الفقه والقانون ص ١٨ بتصرف.

(٢٥) حقوق النساء ص (١٥).

(٢٦) انظر رسالة المرأة المسلمة، حسن البنا الناشر مكتبة حطين، بيروت ط الأولى.

(٢٧) الإسلام والمرأة المعاصرة للبهـي الخولي ص (٣١).

وتقول الأخت أمل عبد القادر (بين الله في الآية الكريمة أن مسؤولية اصلاح المجتمع بالأمر بما يرضي الله والنبي عما يسخطه ولا يرضيه لعباده، أن تلك المسؤوليةأمانة الله في عنق كل مؤمن ومؤمنة على السواء وأن الله سيحاسب على القيام بتلك الأمانة فمن قصر فيها ولم يؤد حقها فله عقابه ومن قام بها خير قيام له جزاء المحسنين، إن القيام بالأمر بالمعروف والنبي عن المنكر من الفروض التي فرضها الله على كل مسلم ومسلمة^(٢٨)).

٧ – قوله تعالى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَمْ قَاعَدَ يَتَلَوَنَّ إِذَا دَعَاهُ اللَّهُ أَوْ أَنَّهُ أَلْيَلُ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴾^(٢٩) يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَرِّعُونَ فِي الْخَيْرِاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾^(٣٠).

قال الإمام الغزالى (أن الله يشهد لهم بالصلاح مجرد الإيمان بالهة واليوم الآخر حتى أضاف إليه الأمر بالمعروف والنبي عن المنكر)^(٣١).

٨ – قوله تعالى: ﴿لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤِدَ وَعَبْسَى أَبْنِ مَرْرِيمَ ذَلِكَ مَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾^(٣٢) كَانُوا لَا يَتَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَلَوْلَهُ لَيْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾^(٣٣).

٩ – قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِرُوا بِهِ أَنْجَبَنَا اللَّهُنَّا عَنِ السُّوءِ وَأَخْذَنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعِذَابٍ بِعِيسَى إِمَّا كَانُوا يَفْسُدُونَ﴾^(٣٤) فيبين سبحانه أنهم استفادوا النجاة بالنبي عن السوء، وبدل ذلك على الوجوب أيضا.

١٠ – قوله تعالى: ﴿فُلِّ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّكُمْ اللَّهُ﴾^(٣٥) فمقتضى الحب الاتباع ومقتضى الاتباع الدعوة إلى حب الله ورسوله.

(٢٨) ياقاتة الإسلام، أمل عبد القادر جواد ص (٩).

(٢٩) آل عمران (١١٣)، (١١٤).

(٣٠) أحياء علوم الدين (٣٠٧ / ٤) لحجۃ الإسلام الغزالی رحمه الله.

(٣١) المائدة (٧٨)، (٧٩).

(٣٢) الأعراف (١٦٥).

(٣٣) آل عمران (٣).

١١ - قوله تعالى : ﴿ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِيرِي اللَّهُ عَمَلَكُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَرُّدُونَ إِلَيْنِي الْغَيْبِ وَالشَّهَدَةِ ﴾^(٤) والعمل المطلوب من المرأة المسلمة هو العمل الذي يرضي الله تعالى وينجحها من عذابه ويسعدها في الدنيا والآخرة وذلك بطاعة الله وتتنفيذ أوامره واجتناب نواهيه وأن تحرص على تعاليم الإسلام وتدعوه إليه وتعمل مع العاملين في صفو الدعوة إلى الله تعالى لانشاق الحياة الإسلامية من جديد.

١٢ - قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَانَوْا الْزَّكُوةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ﴾^(٣٥).

١٣ - قوله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالنَّقْصَوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْأَنْجَىٰ وَالْعُدُوْنَ ﴾^(٣٦) وهو أمر جزم، ومعنى التعاون: الحث عليه وتسهيل طرق الخبر وسد سبل الشر والعدوان بحسب الإمكان.

١٤ - قوله تعالى: ﴿لَوْلَا يَنْهَمُ الْرَّبِّيُونَ وَالْأَحْجَارُ عَنْ فَوْلُمُ الْإِنْمَ وَأَكْلُمُ السُّبْتَ لَنَسَ مَا كَانُوا يَصْعَوْنَ﴾^(٣٧).

١٥ - قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ فَوْلَادًا مِنْ دَعَا إِلَىٰ اللَّهِ وَعَمِلَ صَلِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾^(٣٨) فهي بدعوتها إلى الله تصلح المجتمع الذي تعيش فيه لأن أي مجتمع لا يخلو من مصلحين وهم المصلحون لا يكونون بالطبع من الرجال فقط بل للنساء حظهن أيضا من الإصلاح لأن المجتمع كالبنيان يشد بعضه ببعض.

(٣٤) التوبه (١٠٥).

الحج (٣٥) . (٤١)

النحو (٢)

(٢٨) (٢٣) الـلـائـة

• (II) τ_{diss} (rA)

١٦ – قوله تعالى: ﴿ هُنَّا يَهُدُّ إِلَيْهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُنُونًا قَوْمِينَ بِالْقِسْطِ شَهَادَةِ اللَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أُولَئِنَّ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾^(٣٩).

١٧ – قوله تعالى: ﴿ لَا يَحِدُّ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَجْوَتِهِمْ إِلَّا مَنْ يَصْدِقُهُ أَوْ مَعْرُوفُ أَوْ مَاصْلِحُ شَيْءَنَّ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ أَيْقَاءً مَرَضَاتِ اللَّهِ سَقَوْتُ نُقْبَيْهِ أَبْرَأُمْ عَظِيمًا ﴾^(٤٠).

١٨ – قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ طَاءْنَاتِنَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمْ ﴾^(٤١). والإصلاح نهي عن البغي وإعادة إلى الطاعة فإن لم يفعل فقد أمر الله تعالى بقتاله فقال ﴿ فَقَتِلُوا الَّتِي تَبَغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ﴾ وذلك هو النبي عن المنكر^(٤٢).

١٩ – قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ لَنَّ يُحِبِّنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنَّ أَجَدَ مِنْ دُونِهِ مُنْتَهِدًا ﴾^(٤٣) ﴿ إِلَّا بِلَئَنَّا مِنَ اللَّهِ وَرِسُلَتِهِ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ حَلَّيْدِينَ فِيهَا أَبْدًا ﴾^(٤٤).

٢٠ – قول الله عز وجل: ﴿ وَأَعِدُّوْهُمْ مَا أَسْتَطَعْمُ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾^(٤٤). والقوة تشمل الإعداد البشري والمادي والمعنوي ، وكل قوة يستعان بها على العدو.

فمن أسباب القوة إعداد المرأة المسلمة إعداداً جيداً لتقوم بمهتمها من القوة

(٣٩) النساء (١٣٥).

(٤٠) النساء (١١٤).

والأدلة رقم (٢، ٣، ٧، ٨، ٩، ١٢، ١٣، ١٤، ١٦، ١٧) نقلان عن المنطلق ص (٨٩) إلى (٩١) محمد أحمد الراشد، مؤسسة الرسالة.

(٤١) الحجرات (٩).

(٤٢) أحياء علوم الدين (٣٠٧ / ٢) نقلان عن المنطلق ص (٩٢).

(٤٣) الجن (٢٣).

(٤٤) الأنفال (٧٠).

وهو سلاح لأن أعداء الله يستخدمون المرأة في جميع خططهم سواء ما كان منها العسكرية أو التكتيكية فكان واجباً على المسلمين أن يدعوا المرأة المسلمة إعداداً صحيحاً ولما كان إعدادها على هذا الشكل كانت دعوتها واجبة وصحيحة وقد حث النبي ﷺ النساء على التصدق إذ دعاهن إلى ذلك فاقترن تصدقهن بالدعوة إلى الله لأنه مساندة للضعفاء والمساكين ونشر دين الإسلام فصحت دعوهن .

ولذلك يقول سيد رحمة الله في تفسير قوله تعالى «أعدوا...» في قضية الاستطاعة» يقول : (بحيث لا تقع العصبة المسلمة عن سبب من أسباب القوة يدخل في طاقتها) ^(٤٥) ويقول : (والمسلمون مكلفو أن يكونوا أقوياء وأن يمحشوها ما يستطيعون من أسباب القوة ليكونوا مرهوبين في الأرض ولتكون كلمة الله هي العليا ولتكون الدين كله الله) ^(٤٦) . فلذا ينبغي على الأخوات الداعيات إلى الله سبحانه أن يعتضمن بالله تعالى ويتوكلن عليه وأن يسعين بكل قواهن وما أوتين من طاقة وأن يضحين بالجهد والمال والوقت والراحة ما دمن قد نذرن أنفسهن لله وانخرطن في صف الدعوة في سبيل نصرة دين الله وإعلاء كلمته وينبغى على الأخت أن تعد نفسها إعداداً جيداً فتجد في الدعوة إلى الله ونشر تعاليم الإسلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومحاربة الكفر والإلحاد والبدع والمفاسد والمنكرات .

٢١ – قول الله تعالى : ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأُمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبْيَنَ أَنْ يَحْمِلُنَّا وَأَشْفَقُنَّا مِنْهَا وَحَلَّهَا إِلَيْنَا إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ ^(٤٧) .

فالأمانة هي أمانة الدين وأمانة شرع الله وأمانة إقامة حكم الله في الأرض ، والإنسان الرجل والمرأة هما اللذان تحملان هذه الأمانة العظيمة الجسيمة ، والإنسان من ألفاظ العموم يشمل الذكر والأنثى ، ويقول سيد رحمة الله : (وهو ايقاع

(٤٥) في ظلال القرآن سيد قطب (٣/١٥٤٤).

(٤٦) المرجع السابق.

(٤٧) الأحزاب (٧٢).

يكشف عن جسامه العباء الملقي على عاتق البشرية وعلى عاتق الجماعة المسلمة بصفة خاصة وهي التي تنهض وحدها بعبء هذه الأمانة الكبرى، أمانة العقيدة والاستقامة عليها والدعوة والصبر على تكاليفها والشريعة والقيام على تنفيذها في أنفسهم وفي الأرض ومن حوطهم^(٤٨).

٢٢ – قول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتِنَاتِ وَالْأَصْدِيقِينَ وَالْأَصْدِيقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ . . .﴾^(٤٩). ففي هذه الآية خاطب الله عز وجل المؤمنين والمؤمنات مما دل على تكليفهن ولما كان مخلفات كان واجباً عليهم الدعوة بما كلفن به للآيات السابقة كقوله تعالى: ﴿فَقُلْ هَذِهِ سَبِيلٌ أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾^(٥٠). ومن جملة من اتبع الرسول ﷺ النساء.

ولما كانت الدعوة تحتاج إلى الصبر ذكر الله عز وجل صبر النساء والرجال فقال تعالى: ﴿وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ﴾ يقول سيد (والصبر هو الصفة التي لا يستطيع المسلم حل عقيدته والقيام بتكاليفها إلا بها وهي تحتاج إلى الصبر في كل خطوة من خطواتها، الصبر على شهوات النفس وعلى مشاق الدعوة وعلى أنى الناس وعلى الابتلاء والامتحان والفتنة)^(٥١) فينبغي على المسلمة الداعية أن تصبر في دعوتها وتثبت عليها. ويقول رحمه الله في نهاية تفسير الآية (وهكذا يعم النص في الحديث عن صفة المسلم والمسلمة ومقومات شخصيتها)^(٥٢).

(٤٨) في طلال القرآن (٥/٢٨٢١).

(٤٩) الأحزاب (٣٥).

(٥٠) يوسف (١٠٨).

(٥١) في طلال القرآن (٥/٢٨٦٣).

(٥٢) المراجع السابق.

ثانياً من السنة :

وقد فاضت السنة النبوية بأدلة كثيرة على مشروعية دعوة المرأة نذكر بعضاً منها :

أولاً : أن النبي ﷺ قد أذن للنساء في شهود العيد وأمرهن أن يخرجن العواتق وذوات الخدور وأمر أن تعزل مصلى الناس وقال : «يشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم»^(٥٣) فأي خير أعظم من دعوتها لله سبحانه فإنها حين تلتقي بالنساء تتبادل بينهن أحكام الدين والتعرف على ملامحه وخصائصه ، يقول الدكتور نور الدين عتر في الكلام على حديث : «ـ دلن جماعة المسلمين ودعوتهم (أي خير أعظم من الدعوة إلى الله وأي ثقافة أنسع من ثقافة الإسلام إنها ثقافة تكسب الإنسان معرفة الحال والخلق وأصول الحياة وستها وأحكامها)»^(٥٤) .

إن دعوة الإسلام دعوة عامة لا تقتصر على فئة معينة من الناس فلذا دخلت المرأة مع الرجل في ثبوت حكم دعوتها إلى الله . وعلة خروجهن يوم العيد (شهودهن الخير ودعوة المسلمين) فدل على جواز دعوتهن لأنهن مكلفات بتبلیغ ما سمعن .

ثانياً : قول النبي ﷺ : «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»^(٥٥) .

وقد تقدم الكلام في أن «من» من ألفاظ العموم ، والقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الفروض التي فرضها الله عز وجل على كل مسلم ومسلمة . يقول ابن القيم رحمه الله : (والنبي ﷺ كانت ساعاته موقوفة على الجهاد

(٥٣) فتح الباري بشرح البخاري لابن حجر العسقلاني (١٢/٢) مصطفى الحلبي .

(٥٤) انظر ماذاع عن المرأة ، نور الدين عتر ص (٣١) ط دار الفكر ، الرابعة ، دمشق سنة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .

القرطبي (٤/٤٧) .

(٥٥) مسلم حديث رقم (٤٩) والترمذى (٤/٤٦٩ ، ٤٧٠) ط مصطفى الحلبي .

بقلبه ولسانه ويده، وهذا كان أرفع العالدين ذكرها وأعظمهم عند الله قدرها) (٥٦).

ثالثاً : وللقيام بذلك الفرض يقتضي أن يكون كل مسلم ومسلمة مهتماً بما يجري في حياة الأمة وبما يصيب المسلمين وما ينشر بينهم من أمور منكرة يجب أن ينهى عنها وما يحدث من انحراف وخروج عن حدود الله (وهذا الاهتمام بشؤون المسلمين هو فرض أيضاً على كل مسلم ومسلمة حيث قال الرسول ﷺ: «من لا يهتم بأمر المسلمين فليس منهم») (٥٧).

والمرأة المسلمة هي فرد من أمة الإسلام يقع على عاتقها أيضاً هذه المسؤولية وهي الاهتمام بأمر المسلمين.

فقول الرسول ﷺ «من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم» دليل على مشروعية قيامها بالدعوة لأن المرأة المسلمة من يهتم بأمر المسلمين والرسول ﷺ يقول «مثل المؤمنين في توادهم وترابعهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكتى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى» (٥٨) يقول الدكتور عبد الكريم زيدان في التعليق على هذا الحديث في كتابه أصول الدعوة (أما الاهتمام بأمور المسلمين العامة فهذا من حقها بل من واجبها.. ومن أمر المسلمين شؤونهم العامة التي يصلحون بها أو يشكون ومن مظاهر الاهتمام التفكير بشؤونهم وإشاعة المفاهيم الإسلامية فيمن يحيط بالمرأة من زوج وأبناء وأقارب وجيران، كما من حقها ابداء رأيها في الأمور العامة وابداء النصح بالكيفية المستطاعة والملائمة لطبيعتها مثل الكتابة والتاليف وعقد الاجتماعات للنساء وتعليمهن واسعة الأخلاق الفاضلة فيهن وتحثهن على القيام بواجبهن ونحو ذلك وبنهيهن عن المنكرات...) (٥٩).

(٥٦) زاد المعاد في هدي خير العباد (٢/٣٨) (٤ أجزاء).

(٥٧) أخرجه الحاكم (٤/٣١٧) وقال: هذا حديث صحيح الاستناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: قلت: إسحاق عدم واحسب الخبر موضوعاً وقال الآلباني موضع. انظر الأحاديث الضعيفة (٣٠٩) وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٢/٥٠) وفيه أبو جعفر الرازي. مختلف فيه والحديث معناه صحيح وهو الشاهد منه.

(٥٨) مسلم (٢٥٨٦).

(٥٩) أصول الدعوة ص (١١٦).

ونرى من كلام الدكتور زيدان استنباطات جيدة من الحديث النبوى من مظاهر الاهتمام بشؤون المسلمين كالتفكير بشؤونهم وإشاعة المفاهيم الإسلامية إلى غير ذلك . ومن مظاهر الاهتمام بشؤون المسلمين كذلك الاهتمام بأمر الدعوة والعمل على تقويتها وكسب المسلمين لها ، فالحديث نص عام في العناية والاهتمام بشؤون المسلمين أيا كانت المرأة في ذلك كله كالرجل في الاهتمام بمشكلات المسلمين وقضاياهم الحالية وإعمال فكرها في إقامة خلافة الله في الأرض وما يخص المسلمين من مشكلات الفقر والأخلاق والأسرة والشؤون الاجتماعية وغيرها حتى أن البهى الخولي يقول : (ذلك أن المرأة المسلمة الأولى لم تعش ميدانها على عماء أو ضيوع أو تفكك بل غشيته على اعداد وتحطيط واضح كان المجتمع يدعوها به إلى أن تأخذ مكانها في الصف المتماسك المتعاون على قيمه ومصالحه ومصيره كله المعنى والحسنى فلم تكن دخيلة عليه .. ولا معفاة منه ولا وحيدة فيه أو معدومة النصیر ...) (٦٠) . إلى أن قال : (وبهذا التخطيط والاعداد لم تغب قط بفكرها ووجدانها عن الاهتمام بشؤون المجتمع ولعلها المرأة الوحيدة في تاريخ الدنيا التي كان اهتمامها بالشؤون العامة لا يقل إن لم يزد عن اهتمامها بشؤونها الخاصة) (٦١) .

رابعاً : قول النبي ﷺ: «الدين النصيحة قلنا لمن قال: الله ولكتابه ولرسوله ولائمه المسلمين وعامتهم» (٦٢) فقوله «وعامتهم» يشمل الرجال والنساء .

وقد نصحت امرأة عمر بن الخطاب في قصة الصداق المشهورة فقال: «أصابت امرأة وأخطأ عمر» (٦٣) .

(٦٠) الإسلام والمرأة المعاصرة البهى الخولي ص (٣٣) .

(٦١) الإسلام والمرأة المعاصرة ص (٣٤) .

(٦٢) مسلم حديث (٥٥) .

(٦٣) تاريخ عمر بن الخطاب لابن الجوزي ص (١٥٠) .

خامساً: قول النبي ﷺ: «بلغوا عنِي ولو آية»^(٤٤) عام يشمل جميع المكلفين رجالاً ونساء.

سادساً: حديث «نصر الله أمرءاً سمع مقالتي فوعها فأدأها كما سمعها فرب مبلغ أوعى من سامع»^(٤٥).

وقد روت أمهات المؤمنين زوجات الرسول ﷺ ونساء الصحابة رضي الله عنهم كثيراً من الأحاديث وأفرد علماء الحديث مصنفات خاصة بمن روين الأحاديث منها. وصنفت الكتب في تراثهن مشاهير نساء المسلمين.

سابعاً: حديث ابن عمر مرفوعاً «المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أعظم أجرًا من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم»^(٤٦). فللمرأة التي تدعوا إلى الله تعالى وتتصبر على أذى الناس خير من القاعدة عن الدعوة إلى الله.

ثامناً: قول الرسول ﷺ: «من دل على خير فله أجر فاعله»^(٤٧) فـ«من» من صيغ العموم.

تاسعاً: حديث: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً»^(٤٨).

عاشرًا: حديث أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «والذي نفس بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهن عن المنكر، ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطراً أو ليضربن بعضاكم بقلوب بعض ثم تدعون فلا يستجاب لكم»^(٤٩).

(٤٤) فتح الباري (٣٠٩/٧).

(٤٥) مستند أحد رقم (٤١٥٧) تحقيق أحد شاكر وقال: إسناده صحيح، ط مصر.

(٤٦) أحمد (٤٣/٣) والترمذى (٤/٦٦٣) وابن ماجه (٤٠٣٢).

(٤٧) مسلم (١٨٩٣).

(٤٨) مسلم (٢٦٧٤).

(٤٩) سنن ابن ماجه (٢/٣٢٨) والسنن الكبرى للبيهقي (١/٩٣) وأبي داود (٤٣٦).

الحادي عشر : وعن العرس بن عميرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهارانيهم وهم قادرون على أن ينكروه فإذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة»^(٧٠).

الثاني عشر : عن عائشة رضي الله عنها قالت: خطب رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس إن الله يقول: «مرروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوا فلا أجيبي لكم وتسألوني فلا أعطيكم و تستنصروني فلا أنصركم»^(٧١).

الثالث عشر : عن عبدالله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «ما من نبي بعثه الله في أمة قبل إلّا كان له من أمته حواريون وأصحاب، يأخذون بسته ويقتدون بأمره ثم إنهم تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»^(٧٢).

الرابع عشر : وعن ابن عباس رضي الله عنها قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبارنا ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر»^(٧٣).

الخامس عشر : وعن جرير قال: «بايعت رسول الله ﷺ على اقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والتصح لكل مسلم»^(٧٤).

فمجمل الأحاديث المتقدمة تدل على شمولها الرجال والنساء.. والله تعالى أعلم.

(٧٠) قال الحافظ: أخرجه أحاديث سند حسن (١٩٢/٤). وهو عند أبي داود (٤٣٤٥) انظر الفتح (١٠٩/١٦).

(٧١) ابن ماجه (٤٠٠٤) ومسند أحاديث (٦/١٥٩).

(٧٢) مختصر صحيح مسلم للمنذري ص (١٦) رقم الحديث (٣٥).

(٧٣) الترمذى حديث (١٩٢١).

(٧٤) مختصر صحيح مسلم للمنذري رقم الحديث (١٢١٠) والبخارى (١/٢٢).

ثالثاً : ومن أقوال الصحابة رضوان الله عليهم :

يقول ابن مسعود رضي الله عنه : خالطوا الناس وصافوهم بما يشتهون ودينكم فلا تكلمنه^(٧٥) ومعنى هذا القول أن المسلم والمسلمة يخالطان المجتمع في كل أمورهما غير أحدهما لا يخداش دينهما ولا تكون مخالطيتهما على حساب أن يطعن في دينهما وإنما وجبت عزلتهما والأفضل الصبر على أذاه لأنه طريق الرسل يقول ابن القيم رحمه الله : (فليس الناس قط إلى شيء أحوج منهم إلى معرفة ما جاء به الرسول ﷺ والدعوة إليه والصبر عليه وجهاد من خرج عنه حتى يرجع إليه وليس للعالم صلاح بدون ذلك البتة ولا سبيل إلى الوصول إلى السعادة والفوز الأكيد إلا بالعبور على هذا الحبس)^(٧٦).

رابعاً : ومن الأدلة على مشروعية دعوة المرأة : القاعدة الأصولية :

«ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب»^(٧٧) فإعادة الخلافة الإسلامية إلى البشر في الأرض فرض على الجميع فالعمل من أجل قيامها فرض فلا يتم الواجب الأول وهو إقامة حكم الله إلا بالواجب وهو وجوب الدعوة إلى الله تعالى. وفرضية الدعوة إلى الله اليوم أشد منها أيام التابعين ومن جاء بعدهم لأنهم كانوا يدعون إلى الله في ظل قيام حكم إسلامي ولما غاب هذا الحكم عن الناس اليوم كانت الدعوة إلى اقامته أوجب من قبل والله أعلم.

ما تقدم عرفنا أن الدعوة إلى الله عز وجل واجبة واستدللنا على ذلك بالأيات والأحاديث يقول الإمام ابن تيمية رحمه الله : (وهذا الواجب واجب على جموع الأمة وهو الذي يسميه العلماء: فرض كفاية، إذا قامت به طائفة منهم سقط عن الباقين، فالأمة كلها مخاطبة بفعل ذلك ولكن إذا قامت به طائفة سقط

(٧٥) رواه الطبراني باستناد رجاله ثقات جمع الزوائد (١٠) أجزاء (٢٨٠ / ٧).

(٧٦) مفتاح دار السعادة ص (٣٢٨).

(٧٧) نزهة الخاطر العاطر لابن بدران (١٠٧ / ١) نشر دار الكتب العلمية.

عن الباقيين)^(٧٨) (فالدعوة إلى الله واجبة على من اتبعه وهم أمنة يدعون إلى الله كما دعا إلى الله^(٧٩) .

حكم الدعوة إلى الله هل هي فرض عين أم ماذا ؟

وقد اختلف العلماء في وجوب الدعوة هل هي فرض عين أو فرض كفاية أو نافلة على أربعة أقوال سأذكر كل قول ودليله باختصار.

القول الأول : فرض على الكفاية وهو قول الجمهور واختاره ابن تيمية^(٨٠)

ودليلهم :

- ١ - قوله تعالى ﴿وَلَا تُكْرِنُ مِنْكُمْ أَمَّةً﴾^(٨١) من الآية للتبعيض فيكون الأمر موجها إلى بعض الأمة لا إلى جميعها .
- ٢ - إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من باب الجهاد وهو فرض على الكفاية بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَةً﴾^(٨٢) .
- ٣ - الأمر والنهي إنما يجب كل منها على من كان مستجمحا لشروط الوجوب وأهمها العلم . . فوجب أن يكون الأمر خاصاً بن استجمعت فيه الشروط وهم بعض الأمة^(٨٣) .
- ٤ - ولأن الفرض من الأمر والنهي وقوع المعروف وارتفاع المنكر فمعنى حصل بفعل البعض كان الأمر والنهي من غيرهم عيناً^(٨٤) .

. ٧٩) (٧٨) جمجمة فتاوى ابن تيمية (١٥ / ١٦٥) ط المغرب وانظر حاشية ابن عابدين (٦ / ١٢٣) .
٨٠) المراجع السابق (١٥ / ١٦٦) (١٦٦ / ٢٨) (٦٥ / ٢٨) ، (٨٠ ، ٨٠ ، ٨٠) وانظر أحكام القرآن للجصاصين ٢٩ / ٢ الناشر دار الكتاب بيروت ، وأحكام القرآن لابن العربي (١ / ٢٩٢) ط عيسى الحلبي ، والتفسير الكبير للغزوري الرازى (٨ / ١٦٧) ط الثانية .

٨١) آل عمران (٤) .

٨٢) التوبة (١٢٢) .

٨٣) البحر المحيط (٣ / ٢٠) وشرح الأربعين للعاملي الحديث رقم (١٢) .
٨٤) المصدر السابق .

القول الثاني : فرض عين^(٨٥) فهناك مواضع يتعين فيها كالتكمّن من إزالته، ومن يرى تقصيراً من زوجته وولده أو غلامه وكواكب الحسبة فإنه يتعين عليه لاختصاصه وبه قال أهل الظاهر وطائفة من أهل الحديث.

وأدتهم :

- ١ - أن من زائدة أو لبيان الجنس فيكون متعلقاً لأمر جميع الأمة في قوله تعالى ﴿وَتَنْكُنْ مِنْكُمْ أَمْةٌ﴾ .
- ٢ - عموم الأدلة من الكتاب والسنّة فإنها تفيد الوجوب.

القول الثالث : أنه نافلة وهو مذهب الحسن وابن شرمة.

القول الرابع : وفيه تفصيل:

- ١ - يكون واجباً في الأمر بالواجب والنهي عن المحرّم ومتندوباً في الأمر بالمندوب والنهي عن المكروه حكاه ابن حجر الهيثمي .
- ٢ - أن الأمر بالواجب واجب وبالنافلة نافلة وأما المنكر فكله من باب واحد في أنه يجب النهي عن جميعه وهو قول أبي علي الجبائي .
- ٣ - أن مقصد النهي عن المنكر أن يزول ويخلفه ضده، أو يقل وإن لم يزول بجملته أو يخلفه ما هو مثله أو ما هو شرّ منه - والأوليان مشروعان والثالث موضع اجتهد والرابعة محمرة . وهو قول ابن تيمية وابن القيم والعز بن عبد السلام .

الراجح : هو قول الجمهور وذلك من وجوه:

- ١ - أن (مجموع أمته تقوم مقامه في الدعوة إلى الله .. وكل واحد من الأمة يجب عليه أن يقوم من الدعوة بما يقدر عليه إذا لم يقم به غيره، فما قام به غيره سقط عنه، وما عجز لم يطالب به وأما ما لم يقم به غيره وهو قادر عليه فعليه

(٨٥) تفسير ابن باديس ص (٥٢٦) ط دار الفكر، تفسير ابن كثير (٢/٨٦) ط الأولى وتفسير المغارب لمحمد رشيد رضا (٤/٢٩) ط القاهرة وأحكام القرآن للجصاص (٢/٢٩) والتفسير الكبير (٨/١٦٦)، وجمع البيان في علوم القرآن للطبرسي (٢/٤٣٣).

أن يقوم به وهذا يجب على هذا أن يقوم بما لا يجب على ذاك) ^(٨٦).

٢ - (وقد نقضت الدعوة على الأمة بحسب ذلك تارة ويحسب غيره أخرى فقد يدعو هذا إلى اعتقاد الواجب، وهذا عمل ظاهر واجب وهذا إلى عمل باطن واجب فتنوع الدعوة في الوجوب تارة وفي الواقع أخرى. وقد تبين بهذا أن الدعوة إلى الله تجب على كل مسلم لكنها فرض على الكفاية وإنما يجب على الرجل العين من ذلك ما يقدر عليه إذا لم يقم به غيره، وهذا شأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتبلیغ ما جاء به الرسول ﷺ والجهاد في سبيل الله وتعليم الإيمان والقرآن) ^(٨٧).

ثانياً : قيام المرأة المسلمة بالدعوة من خلال جمعية خيرية نسائية كعمل جماعي لها :

حكمه :

هناك رأيان في هذه المسألة: إذ المسألة اجتهادية لم تطرق من قبل:

الرأي الأول: انه لم يكن على عهد الرسول ولا عهد الصحابة والتابعين قيام المرأة بالدعوة من خلال تكثيل نسائي هن فلذذا تقدر بقدرهما ويستحب عملها في جمعية إذا اقتضى الأمر، ولا يلزم به بقية نساء المسلمين وذلك لأن الجهاد ساقط عنهن .

الرأي الثاني: وجوب عملها في جمعية قياساً على الرجل في مشروعية عمله في جمعية خيرية وذلك لحاجة العصر واقتضاء الضرورة.

والمسألة في الواقع لم تذكر في كتب أهل العلم، وهي مسألة اجتهادية تحتاج إلى مزيد من البحث والسير وتأصيل قاعدة لها .

(٨٦) جموع فتاوى ابن تيمية (١٥/١٦٦).

(٨٧) المرجع السابق.

والذي يصل إليه اجتهادي في هذه المسألة والله أعلم أن دعوة المرأة المسلمة من خلال جمعية خيرية واجب وجوبا كفائيا قياسا على الرجل على ما تقدم . وهو أمر مشروع للعمل الجماعي في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . ومعنى الوجوب الكفائي أنه متى قامت به بعض الأخوات الوعيات سقط عن سائرهن . وقد قال ابن عابدين في حاشيته أن فرض الكفاية : (ما يكفي فيه إقامة البعض عن الكل لأن المقصود حصوله في نفسه من مجموع المكلفين) ^(٨٨) .

الأدلة على عمل المرأة في جمعية خيرية :

يمكن أن يستأنس بعض الأدلة لهذه المسألة بما يلي :

أولاً : من القرآن :

١ - قوله تعالى : ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَنْذِلْكُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ ^(٨٩) .

ففي هذه الآية توجيه إلى قيام جماعة من الأمة وظيفتها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والأمة لفظ عام يشمل الرجال والنساء .. يقول الدكتور عبد الكريم زيدان في هذه الآية (دليل على مشروعية التجمع للدعوة) ^(٩٠) وأدل منه قوله تعالى : ﴿وَتَعَالَوْنَا عَلَى الْأَيْرِ وَالنَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعَدْوَنِ﴾ ^(٩١) .

(فهو دليل على مشروعية التجمع والدعوة الجماعية بل ووجوبها إذا كان البر لا يمكن تحصيله بدون ذلك ، وقد أشار الإمام أبو حنيفة على ما رواه

(٨٨) حاشية ابن عابدين (٦/١٢٣).

(٨٩) آل عمران (١٠٤).

(٩٠) أصول الدعوة ص (١) ٣٠.

(٩١) المائدة (٢).

الجصاص عنه إلى ضرورة التجمع على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتوجيه المهدود الجماعية لتحقيق هذا المقصود^(٩٢) والتعاون على البر والتقوى يشمل جميع أعمال الخير والمرأة فيه كالرجل تتعاون على كل ما يحبه الله ورسوله.

٢ - قوله تعالى: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُنْجِرْجَتْ لِلنَّاسِ»^(٩٣) الآية جاء في تفسير الرازي في تفسير (منكم) قولان أحذى الأول منها:

أنَّ من هاهنا ليست للتبعيض للدلائل:

أ - أنَّ الله أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على كل الأمة في قوله (كتنم خير أمة).

ب - أنه ما من مكلف إلا يجب عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إما بيده وإما بلسانه وإما بقبليه ويجب على كل واحد دفع الفخر عن النفس^(٩٤).

٣ - قوله تعالى: «وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِيرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ»^(٩٥)

تقول الأخت أمل: إن العمل المطلوب من المرأة المسلمة هو العمل الذي يرضي الله .. وأن تعمل مع العاملين في صفوف الدعوة لانباث الحياة الإسلامية من جديد^(٩٦).

٤ - قوله تعالى: «بَيْتَاهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَأِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللهِ شَيْئًا وَلَا يُسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِنَ وَلَا يَقْتُلْنَ أُولَئِكَ هُنَّ وَلَا يَأْتِنَ بِهُنَّ يُفَرَّغُنَّ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَأِعْهُنَّ وَآسْتَغْفِرُ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ

(٩٢) أصول الدعوة ص (٣٠١).

(٩٣) آل عمران (١١٠).

(٩٤) انظر تفسير الرازي (١٧٧ - ١٧٨/٧) وكذلك أحكام القرآن للجصاص (٢٩/٢) والقرطبي (٤/١٦٥).

(٩٥) التوبة (١٠٥).

(٩٦) يا فتاة الإسلام ص (٣١).

رَحِيمٌ ﴿٩٧﴾ .

هذه آية بيعة النساء، وقد بايعهن الرسول ﷺ على الإسلام وفي الآية دليل على أن المرأة مكلفة بما كلف به الرجال من أمور الدين ومنها الدعوة إلى الله.

ثانياً: من السنة :

- ١ - يقول الرسول ﷺ: «عليكم بالجماعة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد»^(٩٨). يقول الدكتور صادق أمين: (ولقد حدد الحديث أن المراد بالجماعة هم الملتقطون في الله المؤتلقون على دينه مهما كان عدد الجماعة ضئيلاً فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد وأشد ما تكون حاجة الناس إلى الجماعة عندما يعم الفساد ويطغى الباطل)^(٩٩).
- ٢ - وعن ابن عباس مرفوعاً «يد الله مع الجماعة»^(١٠٠).
- ٣ - حديث: «عليك بالجماعة فإن الذئب يأكل من الغنم القاصية»^(١٠١).
- ٤ - حديث: «عليك بجماعة المسلمين وإمامهم»^(١٠٢).

٩٧) المختحة (١٢).

(٩٨) رواه الترمذى وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه، ورواه ابن المبارك عن محمد بن سوقة وروي عن عمر من غير وجه، عارضة الأحوذى (١٠/٩).

(٩٩) الدعوة الإسلامية ص (٣٦).

(١٠٠) الترمذى (١١٦) والحاکم (١) والبیهقی فی الأسماء والصفات ص (٣٢٢) ورواته ثقات وصححه الألبانی صحيح الجامع الصغیر (١٩٢١).

(١٠١) أبو داود (٥٤٧) والنسائي (٨٢/٢ و ٨٣) وأحمد (٥/٩٦، ٤٤٦/٦) والبغوي في شرح السنة (٧٩٣) وصححه ابن حيان موارد (٤٢٥) وابن خزيمة (١٤٨٦) والحاکم (١/٢٤٧) وواقفه الذہبی واسناده حسن رواته كلهم ثقات غير السائب ابن حیش وهو صدوق كما قال الذہبی (الکاشف) ووثقه العجلی (الخلاصة) والحديث ذکرہ الألبانی فی صحيح الجامع الصغیر (٥٥٧٧) وقال حسن.

(١٠٢) هو قطعة من حديث أخرجه البخاري انظر فتح الباري (١٦/١٤٥) ومسلم (١٨٤٧) وابن ماجه (٣٩٧٩) عن حذيفة بن اليمان مرفوعاً «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم».

ثالثاً من السيرة :

١ - ذكرت كتب السير جهاد نساء الرسول والصحابة، يفهم منها حبهن لهذا الدين وتبلیغ الدعوة للناس قالت عائشة - تحدث بعد خروج الرسول ﷺ وصاحبه أبي بكر: وجهناهما أحسن الجهاز ووضعنا لهما سفرة في جراب فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فأوكلت به الجراب وقطعت الأخرى فصیرتها عصاما لفم القربة فلذلك لقبت ذات النطاقين) ^(١٠٣).

فهذا نص في مشاركتها مع أختها والرسول وأبي بكر مشاركة في جهد جماعي كانت مهمتها القيام بالاتصال بالرسول وبأبيها في الغار وإيصال الزاد لها ولما دخل أبو جهل دارها وأمرها أن تخبره عن مكانها تجاهلت الأمر ولم تفصح بشيء (وهذا من السرية في الدعوة وكتمان الأسرار الهامة) فتحملت ضربات أعداء الله وهي صابرة محسبة.

٢ - حضور اثنتين من النساء في اجتماع «العقبة الثانية» وهو اجتماع سري خطير كان في أول مرحلة من مراحل الدعوة وكانت مهمتهن أن بايعن الرسول كما بايع الرجال خفية والمرأتان هما أم عمارة نسيبة بنت كعب بن عمرو وأسماء بنت عمرو بن عدي ^(١٠٤).

رابعاً من الواقع :

١ - الإسلام يأمرنا بالاتحاد والتعاون على البر والتقوى، وهذا من أخص أعمال البر والتقوى.

٢ - أن العمل الفردي للمرأة لا يمكن أن يأتي ثماره كالعمل الجماعي النسائي فإن

(١٠٣) زاد المعاد لابن القيم (٢/٥٣).

(١٠٤) المرجع السابق (٢/٥١).

في عملهن متحدّات القوّة وجلب الأنصار يقول فتحي يكن (وذلك أن التنظيم الحركي من شأنه أن يستوعب الطاقات الفردية ويوجهها ويخزن القوى المُتفرقة وينميها لتصبح على الزمِنَ تياراً قوياً هادراً له أثره ومفعوله)^(١٠٥) فلذلك فإن عمل النساء وحدهن لا يمكن أن يجاهه بعمل التنظيمات النسائية المعادية حيث لا يمكنها بحال مواجهة تحديات العصر بمفردها.

٣ - أنت في عصر تخطيط وتنظيم لجميع الجهود فلا يعقل أن يعد أعداء الإسلام العنصر النسائي إعداداً تنظيمياً ومجاهماً من المسلمين بغير ذلك يقول الراشد: (إن الأحزاب الأخرى سبقتنا في ذلك سبقاً يساعدها على ذلك إباحة الاختلاط عندهم والسفور ومتّعنا الحدود الشرعية من استئثار الكثير من جهد النساء الذي تستخدمه الأحزاب ولكن لا يعني انغلاق كل المجالات أمامنا بل فيما ذكرنا من أبواب الإعانة بركة وطاقة مضافة لجهود الدعاة، ولا يجوز أن تُحجبنا الأعراف الزائدة عن مقدار الواجب الشرعي من مباحثات من مجالات المساعدة النسائية في الخطط العامة أو اظهار اسمائهن الصريحة في المجتمع أدبيات وصحفيات ومؤرخات ومحضيات و محللات للتتطورات السياسية طالما أنهن يتّحدن ويتّعفن ويؤدين مساهمتهن من خلال عملهن الخاص بعيد عن الاختلاط بالرجال، وعن طريق جمعياتهن ونواديهن)^(١٠٦).

الراجع : والذي يترجح عندي في هذه المسألة من خلال سير الأدلة أن المرأة :

١ - يجب عليها أن تدعوا من خلال جمعية وهو فرض كفاية قياساً على الرجل في ذلك للأدلة المتقدمة في هذا الشأن .

(١٠٥) الإسلام، فتحي يكن ص (٤١).

(١٠٦) المسار ص (٢٢١، ٢٢٢) محمد أحد الراشد.

والفرض الكفائي الذي ذكرت للمرأة المسلمة متى لم يقم به غيرها صار فرض عين عليها، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

٢ – أن المجتمع شرع للمصلحة والتفرقة حرمت للمفسدة فالشرعية والتحريم دائمان بدوام المصلحة والمفسدة فكل ما يعرض أو يستجد من أمر للمسلمين في كل زمان ومكان من اجتماع لصالح عام فهو مشروع ينادي به الإسلام ولا يعارضه.

٣ – ولرئيس الجمعية الخيرية أن يشكل نادياً لهن لاقتضاء المصلحة اليوم كما لا يخفى إذ نحن (بحاجة إلى المرأة في مستوى القيادة التي تحظى للنساء والمرأة التي تفك وكتب وتبادر وتربى وتدرس وتحتاج إلى المرأة الصحفية وصاحبة المال وذات الجاه والطالبة والمعينة على المعركة الانتخابية والعاملة والفلاحة والناشئة الصغيرة) (١٠٧) فنحن إذن نحتاج إلى كل هذه الطاقات ولا يمكن توجيه هذه الطاقات إلا من خلال جمعية خيرية.

٤ – أن المرأة اليوم لا يزال تأثيرها قاصرًا ولا يزال دورها الفكري والسياسي والاجتماعي في عالمنا الإسلامي قاصرًا ويقاد أن يكون ضعيفاً.

٥ – أن عمل النساء اليوم إنما يرجع إلى انتهاء حزبي وحكومي فلابد من عمل إسلامي مكافئ يوازي قوة المقدم والله أعلم.

فوائد عمل المرأة في جمعية خيرية :

١ – عمل المرأة الجماعي أسرع في التأثير وجلب الأنصار من العمل الفردي إذ في عملها الجماعي متابعة واتصال بينها يذوب ذلك في عملها الفردي لأي ظرف من الظروف.

(١٠٧) المسارص (٩٨) محمد أحد الراشد.

٢ - عملها مع أخوات لها أقوى من عملها بمفردها فمثلا لو شكلت التنظيمات النسائية المعادية عملا في مؤسسة ما ولم يجاهه بعمل إسلامي منظم مثله لذاب.

٣ - عمل المرأة المسلمة في جمعية أثبتت من عملها بمفردها.

٤ - عمل المرأة في جمعية أكمل من عملها بمفردها.

٥ - عملها في جمعية أبرك من عملها الفردي.

ويعد: إنما تنهض المسلمات بمقتضيات إيمانهن بالله ورسوله إذا كانت هن قوة وإنما تكون هن قوة إذا كانت هن هيبة من خلال جمعية خيرية نسائية عامة، تفكر وتدير وتشاور وتتأزر وتهض جلب المصلحة ولدفع المضررة، متساندة في العمل عن فكر وعزيمة ، ولهذا قرر الله تعالى في آية: ﴿وَإِذَا كَانُوا مَعْهُ عَلَيْهِ أَمْرٌ جَاءُوهُمْ لَرْ يَذْهَبُونَ حَقَّنَ يَسْتَعْذِنُونَكَ أَوْ لَكُنَّ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا أَسْتَعْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَادْنَ لَمَنْ شَئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (١٠٨) الآية . فقد بين سبحانه والإيمان بالله ورسوله والحديث عن الجماعة « وإذ كانوا معه على أمر جامع » وما يتعلّق بالمجتمع فيرشدنا هذا إلى خطير أمر الاجتماع ونظامه والحرص عليه كأصل لازم للقيام بمقتضيات الإيمان وحفظ عمود الإسلام والعلم عند الله .

ثواب عملها في جمعية خيرية نسائية :

أولا : من القرآن :

١ - لاشك أن المرأة المسلمة إذا انخرطت في صف الدعوة وعملت بالإسلام وشعرت ببعض العمل ومسؤولية حمل الدعوة الإسلامية أن لها الأجر العظيم من الله تبارك وتعالى وقد نزلت آية ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَتَيْ لَهُمْ

(١٠٨) النور (٦٢).

أضيَّعُ عَمَلَ عَنِيمِكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ^(١٠٩) في عدم ضياع عمل الأنثى أي لا أحبطه بل أثنيكم عليه ومعنى قوله (بعضكم من بعض) أي (رجالكم مثل نسائكم في ثواب الطاعة والعقاب ونساؤكم مثل رجالكم فيها)^(١١٠) ويقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَفِيرًا﴾^(١١١) ويقول جل شأنه: ﴿مَنْ عَمَلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمَلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِلٍ﴾^(١١٢) ويقول تعالى: ﴿مَنْ عَمَلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيهِنَّ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنُجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ يَأْخُذُنَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(١١٣) فالحياة الطيبة قيل بالعمل الصالح وقيل هي حياة الجنة وقيل السعادة وقيل غير ذلك واللفظ أوسع من ذلك ولا مانع من إرادته الكل)^(١١٤).

٢ - أن الدعوة إلى الله عز وجل أفضل مقامات العبد ولما كانت كذلك كان أجر الداعي على الله ويكفي هذا ثواباً وفخرًا له قال تعالى: ﴿فَإِنَّ تَوْلِيمَنَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَبْيَرِ إِنْ أَبْرَى إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأَمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسِلِّمِينَ﴾^(١١٥).

٣ - قول الله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارَ﴾^(١١٦).

(١٠٩) آل عمران (١٩٥).

(١١٠) حسن الأسوة بما ثبت من الله ورسوله في النسوة ص (٦٢) محمد صديق حسن خان تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(١١١) النساء (١٢٤).

(١١٢) غافر (٤٠).

(١١٣) التحل (٩٧).

(١١٤) حسن الأسوة ص (١٢٨).

(١١٥) يونس (٧٢).

(١١٦) التوبية (٧٢).

ثانياً: من السنة :

ومن الأحاديث الدالة على أن الله أعد الثواب الحسن لمن يعمل في جمعية خيرية ما يلي :

١ - عن ابن مسعود قال: قال رسول ﷺ: «إن من ورائكم أيام الصبر، الصابر فيهن كالقابض على الجمر للعامل فيها أجر خمسين قالوا يا رسول الله خمسين منهم أو خمسين منا؟ قال: خمسين منكم» وفي رواية «للمستمسك أجر خمسين شهيداً فقال عمر: يا رسول الله منا أو منهم قال: منكم»^(١١٧)

التفريق بين الحديث السابق وأفضلية الصحابة

وليس معنى ذلك أن التمسك بدينه اليوم العامل بما جاء به الإسلام أفضل من الصحابة بل الصحابة أفضل الناس بعد الرسول ﷺ لقوله ﷺ «خير القرون قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»^(١١٨).

يقول ابن حجر: (الذى ذهب إليه الجمهور أن فضيلة الصحبة لا يعدها عمل لمشاهدة رسول الله ﷺ لأن مجرد زيادة الأجر لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة)^(١١٩).

وقد ثبت أن النبي ﷺ لما بايع الرجال والنساء في بيعة العقبة الثانية قالوا له ما لنا يا رسول الله قال الجنة فقالوا لا نقيل ولا نستقبل وقد بايع

(١١٧) رواه أبو داود وابن ماجه والترمذى وقال حسن غريب رواه البزار والطبرانى بنحوه انظر مختصر أبي داود مع معلم السنن (٦/١٨٩) (٨ أجزاء) وجمع الزوائد ورجال البزار رجال الصحيح غير سهل بن عامر البجلي وفته ابن حيان (٧/٢٨٢) (١٠ أجزاء).

(١١٨) فتح البارى (٨/٥) حلبي.

(١١٩) المرجع السابق (٨/٥).

النبي ﷺ النساء قال تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَأِّسْنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُسْرِكَنَ بِاللَّهِ شَيْعًا وَلَا يَسْرِقَنَ وَلَا يَرْزِقَنَ وَلَا يَقْتُلَنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِنَ بِهُنَّ فَقْرَبَيْهِ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبِإِيمَانٍ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُنَّ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» (١٢٠).

وقد كان عمر بن الخطاب يبلغه عنهن وهو واقف أسفل منه (١٢١).

والأصرح من ذلك كله فيما ثبت لهن من الشواب والأجر حديث ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «عليكم بالجماعة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد من أراد بمحبحة الجنة فليلزم الجماعة» (١٢٢) فاجلنته ثمن إن شاء الله للالتزام بمثل هذه الجمعيات الخيرية لأن الجمعية الخيرية شرعية أمر الله بها كما مر في تفسير قوله تعالى: «وَلَتَكُنْ مِنَّكُمْ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ . . .» قوله عز وجل: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ إِنْرِجَتِ لِلنَّاسِ . . .».

يقول الدكتور صادق أمين (ولقد حدد الحديث أن المراد بالجماعة هم الملتفون في الله المؤلفون على دينه منها كان عدد الجماعة ضئيلاً فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد وأشد ما تكون حاجة الناس إلى الجماعة عندما يعم الفساد ويطغى الباطل) (١٢٣).

وبعد: فإني في هذه الرسالة المتواضعة لم أستقصِنِ استقصاءً تماماً، ولكن اكتفي بذكر أهم الأدلة وبعض النقولات عن مشاهير كتاب الفكر الإسلامي في

(١٢٠) المحتسبة (١٢٠).

(١٢١) انظر بيعة النساء دستور الأسرة في ظلال القرآن ص (٤٠ - ٤١) أحمد فائز.

(١٢٢) رواه الترمذى وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه ورواه ابن المبارك عن محمد بن سوقة وروي عن عمر من غير وجه انظر عارضة الأحوذى (١٠/٩).

(١٢٣) الدعوة الإسلامية فريضة شرعية وضرورة بشرية د. صادق أمين ص (٣٦) سنة ١٩٧٦ ط جمعية عمال المطبع التعاوني - عمان.

الدعوة وعن علمائنا الأجلاء . وهي رسالة تطمئن المرأة المسلمة إلى أن عملها في أي جمعية إسلامية خيرية ذات نفع عام أمر مشروع لا شيء فيه ولا غبار عليه من وجهة نظر الإسلام ، وهي بذلك تثير الدرب لل المسلمات وترسم لهن الطريق .. الطريق إلى الله .. الطريق لإقامة حكم الله تعالى في الأرض ، وأسأل الله تعالى أن ينفع بها كاتبها وقارئها ، وصلى الله وسلم وبارك وأنعم على سيدنا محمد والحمد لله أولاً وأخراً .

رسائل للمرأة المسلمة

- ٢ -

حكم كلام المرأة مع الرجال وحدود ذلك

﴿يَنِسَاءُ الَّتِي لَسْتُمْ كَاحِدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِّي أَتَقِنُ فَلَا تَحْضُرْنِ بِالْقَوْلِ فَيَطْعَمَ الَّذِي
فِي قَلْبِهِ، مَرْضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾

الأحزاب

٣٢

حكم كلام المرأة مع الرجال وحدود ذلك

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله أما بعد :

إن ما سببته هو كلامها مع الرجال من حيث الجواز أو عدمه، وهذا أمر بالنسبة للمرأة البالغة بأي وضع هي وهو على ضربين:

الضرب الأول: كلامها مع المحارم^(١٢٤).

والضرب الثاني: كلامها مع غير المحارم (الأجانب)^(١٢٥).

الضرب الأول: كلامها مع المحارم كالأب أو الأخ أو الابن أو الزوج أو العم أو الأخال أو ابن الأخت الخ فهذا جائز ولا شيء فيه من وجوه:

١ - أنه لم يرد دليل بالمنع فصار على الإباحة، ومعلوم أن الأشياء حكمها الإباحة حتى يرد دليل على الحظر (التحريم).

٢ - أن كلام المرأة مع محارمها من مستلزمات الحياة اليومية، وهو أمر ضروري فكيف تمنع منه وفي كلامها معهم مصالح معيشتها إلى غير ذلك كما يفعله اليهود حيث يعتبرون المرأة دابة لا يصح لها أن تتكلم.

٣ - السنة المستفيضة بفعل الرسول ﷺ وصحابته من مخاطبهم لأزواجهم ومحارمهم وهو مما هو معلوم من الدين بالضرورة.

(١٢٤) المزاد بالأرحام: ذو الرحم المحرم وهو القريب الذي يحرم نكاحه عليه على التأييد لو كان أحدهما رجلاً والأخر امرأة وهم الوالدان وإن علوا من قبل الأب والأم جいما والوليد وإن سفل من ولد البنين والبنات. والآخرة والأخوات وأولادهم وإن سفلوا والأعمام والعمات والأخوال والحالات دون أولادهم. معجم الفقه الحنبلي (١/٣٥٩) ط: الكويت.

(١٢٥) الأجانب جمع أجنبي وعر كل رجل (لم يكن عرماً لها)، والمحرم من يحرم عليه نكاحها على التأييد والنسب أو بسبب مباح وقيل بمطلق سبب ولو كان قريباً كابن عمها وابن خالها). الموسوعة الفقهية (٢/٥٢) فقرة (٢/د) ط الأولى. الكويت.

الضرب الثاني: كلام المرأة مع غير المحارم (الأجانب من الرجال) وهو محل الخلاف بين الفقهاء. والذي يسأل عنه كثير من الأخوات وذلك بمعرفة حكمه وهل له حدود؟ وهذا ما ستعرض له إن شاء الله.

إن مدار كلام المرأة في هذا الضرب على مسئتين:

الأولى: هل صوت المرأة عورة؟

الثانية: إذا قلنا إن صوت المرأة عورة وليس بعورة تنشأ مسألة حكم سماع صوت النساء.

المسألة الأولى: حكم صوت المرأة

على قولين عند الفقهاء فبعضهم يرى أنه عورة^(١٢٦).

وبعضهم يرى أنه ليس بعورة^(١٢٧).

القول الأول: وهو قول الحنفية ويرون أن صوتها عورة.

أدلة لهم:

١ - من القرآن:

قول الله تعالى ﴿وَلَا يَضِّرُّنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِنَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾^(١٢٨) (استدلوا بهذا النبي على أن صوت المرأة عورة فإذا منعت عن صوت الخلخال فإن المنع عن رفع صوتها أبلغ في النبي)^(١٢٩).

قال الجصاص في تفسيره: (وفي الآية دلالة على أن المرأة منبهة عن رفع صوتها بالكلام بحيث يسمع ذلك الأجانب اذا كان صوتها أقرب إلى الفتنة من صوت خلخالها ولذلك كره أصحابنا أذان النساء لأنه يحتاج فيه إلى رفع الصوت

(١٢٦) وهم الحنفية إلا أن بعض مجتهديهم يرون أنه ليس بعورة كأبي العباس القرطبي وغيره وكونه عورة قول مرجوح انظر حاشية ابن عابدين (٤٠٦/١)، (٢٧٢/٥ و٢٣٣).

(١٢٧) وهم الشافعية انظر حاشية قليبي (٢٠٨/٣) ط مصطفى الحلبي.

(١٢٨) النور (٣١).

(١٢٩) رواح البیان للصابوني ص (١٦٦).

والمرأة منهية عن ذلك) ^(١٣٠).

٢ – من السنة :

قول الرسول ﷺ : «التبسيح للرجال والتصفيق للنساء» ^(١٣١).

قالوا: فلا يجوز أن يسمعها الرجل قال ابن عابدين: (إن صوتها عوره في قول وفي شرح المنية: الأشبه أن صوتها ليس بعوره وإنما يؤدي إلى الفتنة وفي التوازل: نغمة المرأة عوره وبني عليها أن تعلمها القرآن من المرأة أحب إلى من تعلمها من الأعمى ..) ^(١٣٢).

القول الثاني: وهو قول الشافعية ويرون أن صوتها ليس بعوره. وأدلةهم:

١ – من السنة :

حديث أميمة بنت رقية رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «إنما قولي لامرأة كقولي لمائة امرأة» ^(١٣٣) قال الإمام النوري: (فيه أن بيعة النساء بالكلام من غير أخذ كف.. وفيه أن كلام الأجنبية يباح سهامه عند الحاجة وأن صوتها ليس بعوره) ^(١٣٤).

٢ – أن المرأة لها أن تبيع وتشتري وتتلي بشهادتها أمام الحكم ولابد في مثل هذه الأمور من رفع صوتها بالكلام ^(١٣٤).

٣ – كلام نساء الرسول والصحابية مع الرجال حيث كن يروين الأخبار ويحدثن الرجال وفيهم الأجانب من غير نكير ولا تأثيم ^(١٣٥).

(١٣٠) أحكام القرآن للجصاص (٣٩٣/٣).

(١٣١) صحيح البخاري (٣٠١٢) من رواية أبو عبد الله أبو داود.

(١٣٢) حاشية ابن عابدين (٤٠٦/١).

(١٣٣) مسلم بشرح النوري (١٣/١٠).

(١٣٤) روائع البيان ص (١٦٦).

(١٣٥) المرجع السابق ص (١٦٧).

الراجح : أن صوت المرأة ليس بعورة وهو قول الشافعية ومن وافقهم^(١٣٦)
للاعتبارات التالية :

- ١ - قوة أدتهم في ذلك .
- ٢ - أن المراد بصوت المرأة عوره إذا كان فيه إغراء وخصوص بالقول لغير الزوج
فعلى هذه الحالة يحرم .
- ٣ - ثبوت الأدلة الكثيرة من القرآن والسنّة المستفيضة على جواز مخاطبة المرأة
للرجل .
- ٤ - أما استدلال الحنفية بالأية ﴿وَلَا يَصْرِفَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِنَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ فإنه قياس رفع صوتها بضرب الرجل في المنع بجامع علة الافتتان
قياس فيه نظر .
- ٥ - استدلاهم بالحديث المتقدم على عدم جواز سباع الرجل لصوتها استدلال
ضعيف لأن المرأة مأمورة بخفض صوتها في الصلاة كما نقل الحافظ ابن حجر
في الفتح في الكلام على هذا الحديث (وكان منع النساء من التسبيح لأنها
مأمورة بخفض صوتها في الصلاة مطلقاً لما يخشى من الافتتان) ^(١٣٧) ..
- ٦ - نقل عن العلامة المقدسي ذكر الإمام أبو العباس القرطبي في كتابه السباع :
ولا يظن من لا فطنة عنده أنا إذا قلنا صوت المرأة عوره أنا نريد بذلك
كلامها لأن ذلك ليس ب صحيح فإنما نجيئ الكلام مع النساء للأجانب
ومحاورتهن عند الحاجة إلى ذلك ولا نجيئهن رفع أصواتهن ولا تعطيطها ولا
تلبيتها وتقطيعها لما في ذلك من استهانة الرجال إليهن وتمريض الشهوات منهم
ومن هذا لم يجوز أن تؤذن المرأة أ هـ ^(١٣٨) .

(١٣٦) كاين حجر مثلاً كما في الفتح (١٦ / ٣٣٠) ط مصطفى الحلبي .

(١٣٧) فتح الباري (٣١٩ / ٣) .

(١٣٨) حاشية ابن عابدين (٤٠٦ / ١) .

المسألة الثانية: حكم استماع صوت المرأة:

ذهب الفقهاء إلى أن صوت المرأة إن كان السامع يتلذذ به أو خاف على نفسه فتنة حرم عليه استماعه قولًا واحدًا.

ومن نص على ذلك فقهاء الحنفية والمالكية والشافعية^(١٣٩).

وقد اتفق الفقهاء على أن المرأة إذا أغرت الرجل الأجنبي وذلك بالحضور له بالقول أن مثل هذا الإغراء حرام ومن نص على ذلك الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة^(١٤٠).

واختلف الفقهاء في سماع صوت النساء إذا كان من غير تلذذ أو خوف فتنته وكان الكلام مباحاً على قولين:

القول الأول : ذهب الحنفية والمالكية والشافعية إلى جواز استماع صوت النساء وأن ذلك لا يحرم^(١٤١).

قال ابن عابدين في حاشيته: (ويجوز الكلام المباح مع امرأة أجنبية)^(١٤٢) وقد نقل عن بعض الفقهاء (أنه لا بأس بأن يتكلم مع النساء بما لا يحتاج إليه، وليس هذا من الخوض فيها لا يعنيه إغاث ذلك في كلام فيه إثم). وقد نص ابن حجر في الفتح على إباحة سماع كلام المرأة الأجنبية^(١٤٣).

(١٣٩) حاشية ابن عابدين (١/٢٧١، ٥/٢٣٦)، وإحياء علوم الدين (٢/٢٨١)، وحاشية الدسوقي (١/١٩٥)، وحاشية قلبي (٣/٣٠٨) ط مصطفى الحلبي.

(١٤٠) ابن عابدين (١/٣٦٠، ٤٠٢، ٥٣٦) وقلبي (٤/٧٣)، والمغني (٧/١٨) ط الرياضي والدسوقي (٢/١٠٤) ط دار الفكر والخطاب (٣/٢١٧)، وكشاف القناع (٦/٢٢٢)، والفتاوی المنهجية (٥/٤٢١)، وفتح القدير (٨/١٨٠)، والقرطبي (١٤/١٧٧)، ط دار الكتب، وروح المعانى (٥/٢٢) ط الميرية والقحر الرازي (٥/٢٠٨) ط عبد الرحمن محمد.

(١٤١) نفس المرجع رقم (١٣٩).

(١٤٢) حاشية ابن عابدين (٦/٣٩٦).

(١٤٣) انظر الفتح (٦/٣٣٠) ط مصطفى الحلبي.

أدتهم : ١ - من القرآن :

١ - قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَّ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ (١٤٤) الآية .

٢ - من السنة :

لقد ثبت في صحيح السنة أن النساء كن يسألن رسول الله ﷺ ويخاطبن الصحابة وليس أدل على ذلك من :

أ - خبر «سعاء الخدين» التي قالت في حضرة الصحابة : يا رسول الله سبقنا إليك الرجال فاجعل لنا يوماً .

ب - وخبر : «أنا وافدة النساء» .

القول الثاني : الكراهة ، فيكره سباع أصوات النساء للرجال الأجانب إلا بقدر ما تدعوه إليه الحاجة لأنه قد يحصل بذلك الافتتان فينبغي للمرأة أن تتوقى ذلك . (١٤٥) .

ومن قال بهذا القول الخنابلة (١٤٦) .

الراجح : الذي يظهر لي والله أعلم من التمعن في الأدلة أنه يباح سباع أصوات النساء إذا كان صوتها ليس فيه لحن وموسيقى ونغمة ولم يترتب على سباعه حصول فتنة أو تلذذ به . وإنما يحرم . ويحمل استئناف الصحابة رضوان الله عليهم أصوات النساء حين مخادثهن على هذا .

وليس معنى هذا أن تطلق المرأة لسانها بالهذر القارغ في كل مقام بل بالكلام الحاسم الجازم والله أعلم .

(١٤٤) الأحزاب (٣٢) .

(١٤٥) كتاب أحكام النساء لابن الجوزي ط الأولى .

(١٤٦) مطالب أولى النبي في شرح غاية المتنبي (٥/٢٢) ط المكتب الإسلامي ومتى هي الارادات في جمع المقنع مع التفريع (٢/١٥٣) ط القاهرة .

بعض الأدلة التي يستأنس بها على جواز كلام المرأة مع الرجل أولاً : الآيات الدالة على جواز مخاطبة النساء للرجال:

١ - يقول الله تعالى: ﴿فَجَاءَهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِي عَلَىٰ أَسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنِّي يَدْعُونِي لِيَجْزِيَكَ أَجْرًا مَاسَقَتِ لَنَا... الْآيَة﴾^(١٤٧). ففي هذه الآية دليل على جواز مخاطبة المرأة للرجل الأجنبي ، وقد كان خطاب هذه الفتاة لسيدنا موسى خطاباً في حشمة وأدب ، وعلى القدر المطلوب دون زيادة أو اطناب أو استطراد ، وقد كانت كلماتها على قدر حاجتها حين قالت: ﴿لَا تَسْقِ حَنَّ يُصْدِرَ الرِّعَاءَ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ...﴾^(١٤٨). وفي المرة الثانية دعته حاجة أبيها. يقول سيد رحمه الله : (وجاءته تمشي على استحياء) مشية الفتاة الطاهرة الفاضلة العفيفة النظيفة حين تلقى الرجال في غير ما تبذل ولا تبرج ولا أغواء وجاءته لتنبي إليه دعوة في أقصر لفظ وأخصره وأدله . إلى أن قال: إنما تتحدث في وضوح بالقدر المطلوب ولا تزيد...^(١٤٩).

٢ - قول الله تبارك وتعالى: ﴿يَتَبَّاهُ الَّذِينَ ءامَنُوا أَتَقُولُوا اللَّهُ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيمًا﴾^(١٥٠).

قوله تعالى: ﴿يَتَبَّاهُ الَّذِينَ ءامَنُوا﴾، نداء خلص المؤمنين ويدخل فيه المؤمنات أيضاً لأن خطاب المؤمنين يدخل فيه خطاب المؤمنات على ما قررنا في السابق وكما هو معلوم عند علماء التفسير والأصول ، قوله (وقولوا قولوا سديدا) طلب لكل قول طيب مصيبة ، قال مجاهد: سداداً وقال الكلبي صدقاً وقال قنادة: أي عدلاً يعني به في منطقه وفي عمله كله والسديد الصدق وقال عكرمة: السداد من القول

(١٤٧) سورة القصص (٢٥).

(١٤٨) سورة القصص (٢٣).

(١٤٩) دستور الأسرة ص (١٧٤).

(١٥٠) سورة الأحزاب (٧٠ - ٧١).

وقال أبو جعفر الطبرى : قولوا في رسول الله ﷺ والمؤمنين قولًا قاصدًا غير جائز
حقًا غير باطل^(١٥١) .

فدللت الآية على مشروعية كلام المرأة عامة، يقول سيد رحمه الله تعالى : (ويوجه القرآن المؤمنين إلى تسديد القول وإحكامه والتدقير فيه ومعرفة هدفه واتجاهه . . ويوجههم إلى القول لصالح الذي يقود إلى العمل الصالح فالله يرعى المسددين ويقود خطأهم ويصلح لهم أعمالهم جراء التصويب والتسديد)^(١٥٢) .

٣ - ومن الأدلة كذلك قول الحق تبارك وتعالى : «**وَلَا يَعْصِبُنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ**»^(١٥٣) ، في آية مبايعة النساء للنبي ﷺ حين جئته بتحذير معه وبحسبهم ﷺ قال السيوطي رحمه الله في «**وَلَا يَعْصِبُنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ**» قال النبي ﷺ : فيما استطعن قلنا الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا ..^(١٥٤) فقولهن هذا دليل على أنهن كلمن النبي ﷺ إذ لو كان الكلام لا يجوز لأن نزمن الصمت وهذا واضح في قليل من التأمل .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل قال : نزلت هذه الآية يوم الفتح فباع رسول الله ﷺ الرجال على الصفا وعمر بيايع النساء تحتها عن رسول الله ﷺ^(١٥٥) فكون عمر رضي الله عنه بيايع النساء دليل على أنه حدث بينه وبينهن كلام فدل على جواز كلام المرأة مع الرجل .

(١٥١) جامع البيان في تفسير القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى (٣٨/١٠) نشر دار المعرفة
بيروت ط الثالثة ١٩٧٨ م.

(١٥٢) في ظلال القرآن (٥/٢٨٨٤).

(١٥٣) من سورة المحتoteca ومتلها : «**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتِ يَأْتِيْنَكُمْ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكُنَّ بِهِ شَيْءًا وَلَا يَرْقُنَّ وَلَا يَأْتِنَّ بِيَهْتَانَ يَفْتَرِيْنَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيْنَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبِإِيمَانِهِنَّ وَاسْتَغْفِرُ لَهُنَّ أَنَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**» الآية ١٢ .

(١٥٤) الدر المثمر في التفسير بالتأثر، عبدالرحمن جلال الدين السيوطي ط دار الفكر (١٣٩/٨) .

(١٥٥) المرجع السابق (٨/١٣٩) .

ومن الأدلة التي تبيح للمرأة الكلام مع الرجال قول الله تعالى: ﴿ يَنِسَاءَ الَّتِي لَسْتَ كَائِنَ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ أَتَقِنُ فَلَا تَخْضُنِي بِالْقَوْلِ فَيَطْعَمُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾^(١٥٦) والخطاب في الآية وإن كان موجهها إلى نساء النبي ﷺ فهو موجه بطريق أولى إلى نساء الأمة لأنهن رضي الله عنهن قدوة نساء الأمة فالنساء يقتدين بهن وهن أفضل من يقتدى بهن، والحكم عام كما هو مقرر في علم الأصول إذ أن الخطاب لواحد يشمل حكمه جميع الأمة إلا بدليل خاص، وذلك لأن الخطاب يشمل جميع المكلفين لأن الأصل استثناء جميع الناس في أحكام التكاليف الشرعية إلا ما أخرجه دليل خاص والدليل على ذلك قوله ﷺ: «ما قولي لامرأة إلا كقولي لائحة امرأة» فدل الحديث على أن خطاب المرأة الواحدة خطاب لنساء الأمة، فكيف إذن بخطاب أزواج النبي ﷺ؟ فهو إذن خطاب لنساء الأمة من باب الأولى. يقول الإمام الطبرى في تفسيره (فلا تخضعن بالقول) (قال قتادة: فلا تلن بالقول للرجال فيما يتغىه أهل الجاهلية منكن، وعن ابن عباس رضي الله عنهم: لا ترخصن بالقول وتختضعن بالكلام، وقال ابن زيد: خضع القول ما يكره من قول النساء للرجال مما يدخل في قلوب الرجال^(١٥٧).

ويقول الشيخ محمد علي الصابوني: في قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَخْضُنِي بِالْقَوْلِ ﴾ (أي: فلا ترقن الكلام عند مخاطبة الرجال)^(١٥٨) ويقول الشيخ السيد محمد صديق حسن خان في الآية أي: لا تلن القول عند مخاطبة الناس كما تفعله المربيات من النساء ولا ترقن الكلام^(١٥٩).

ويذكر عبد القادر أحد عطا رواية عن الإمام أحمد فيقول: (سأل منها الشامي أحمد عن المرأة ينبغي لها أن تخفض صوتها إذا كانت في بيتهما في قراءتها

^(١٥٦) الأحزاب (٣٢).

^(١٥٧) جامع البيان في تفسير القرآن للإمام الطبرى (١٠/ ٣).

^(١٥٨) صفة التفاسير، محمد علي الصابوني (٢/ ٥٢٤، ٥٢٣).

^(١٥٩) حسن الأسوة ص (١٨٦).

بالليل، إذا قرأت بالليل ينبغي لها أن تخفض صوتها؟ قال: نعم^(١٦٠) فقد علق على هذا بقوله (ليس في القراءة وحدها بل لا يجوز أن يكون صوت المرأة جميلاً وهي تكلم أجنبياً لقوله تعالى: ﴿فَلَا تُخْضِعْنَ إِلَيْقُولِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾^(١٦١) أي لا يرقن أصواتهن ويجعلنها لأنه معنط طمع مرض القلوب فيهن وسد النراثع يقتضي اغلاق هذا الباب بجدية الصوت عند الكلام وخلوه من أي باعث للشهوة).

يقول الشيخ محمد رشيد رضا (والخضوع بالقول لين الكلام الأنثوي الذي يطعم الرجل الخبيث الضعيف الإيمان في المرأة لارتباه في عفتها)^(١٦٢).

ويقول الدكتور القرضاوي في تفسير الآية: (ومعنى الخضوع في القول: الكلام الذي فيه تكسر واغراء فيطعم الرجل، مجرد حركة من هذه الحركات أو لفته من تلك اللفظات أو كلمة من تلك الكلمات... يطعم الرجل وكما ذكرت لكم - هو يخاطب فتيات في جامعة قطر - كثير من الرجال قيلوا العقل تطعمهم آية حركة، ونحن لا نريد أن نسد الباب فلا يطعم من كان في قلبه مرض... مرض الشهوة، وإذا كان لابد من الكلام، فليكن بأدب واحتشام والالتزام...).^(١٦٣)

ويقول سيد قطب رحمه الله في ظلال هذه الآية: (ينبئ من حين يخاطبن الأغراب من الرجال أن يكون في نبرائهم ذلك الخضوع اللين الذي يثير شهوات الرجال ويحرك غرائزهم...).^(١٦٤) ويقول: (وكانت الحركات المثيرة والضحكات

(١٦٠) أحكام النساء للإمام أحمد . حبيل تحقيق عبد القادر أحد عطاص (٣٢)، ط الأولى دار التراث العربي ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.

(١٦١) الأحزاب (٣٢).

(١٦٢) مختصر حقوق المرأة . محمد رشيد رضا ص (١٠).

(١٦٣) حدود المرأة . للقرضاوي ص (٢٤٧).

(١٦٤) في ظلال القرآن : (٢٨٥٩/٥).

المثيرة والإشارات المثيرة ممنوعة في الحياة الإسلامية النظيفة) ^(١٦٥).

فعلى هذا يجب على الأخوات المسلمات أن تكلم الرجل بحدود الأدب والخشمة والوقار من غير غمز ولز وربية وكلام لين أو رقيق أو ما يدعوه إلى الشك وإثارة الشبهة أو الشهوة وأن تلتزم في كلامها الجدية والوقار وت Siddid العبارات وقصر اللفظ بحيث يفهم ولا مانع من أن تردد إذا كان الكلام غير مفهوماً لدى الساعي لأن في مخالفة هذه الآداب مداعاة لطعم مرض القلوب فيها لأن المرأة عورات وهي محيبة للرجل وهذه سنة الله في خلقه أعني ميل الرجال للنساء وميل النساء للرجال فجعل الشارع هذا الضابط في القول حتى لا يطعم فيها صامع قال تعالى: «فيطعم الذي في قلبه مرض» قال السيد محمد صديق خان أي (فجور وشهوة، أو شك وربية أو نفاق والمعنى: لا تقلن قولًا يجد المنافق والفاجر به سبيلاً إلى الطمع فيكِن». والمرأة مندوبة إلى الغلظة في المقال إذا خاطبت الأجانب لقطع الأطعمة ^(١٦٦) فيهن) ويقول الشيخ الصابوني في صفوة التفاسير أي فيطعم من كان في قلبه فجور وربية وحب لحادثة النساء ^(١٦٧) وقال الشوكاني (أي فجور وشك ونفاق) ^(١٦٨)

ويقول سيد رحمة الله تعالى في الآية ﴿فَلَا تَحْضُرُنَّ بِالْقَوْلِ فَيَطْعَمُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرْضٌ﴾ ومن هن اللواتي يحدرن هذا التحذير ، إنهم أزواج النبي ﷺ وأمهات المؤمنين اللواتي لا يطعمون طامع ولا يرف عليهم خاطر مريض فيما يبدوا للعقل أول مرة وفي أي عهد يكون هذا التحذير ؟ في عهد النبي ﷺ ! وعهد الصفوة المختارة من البشرية في جميع الأعصار ولكن الله الذي خلق الرجال والنساء يعلم أن في صوت المرأة حين تخضع بالقول وترقق في اللفظ ما يثير الطمع في قلوب ويهيج الفتنة في قلوب ، وإن القلوب المريضة التي تثار وتطعم موجودة في كل عهد وفي كل بيته وتجاه كل امرأة ولو كانت زوج النبي الكريم وأم المؤمنين ، وأنه لا طهارة

(١٦٥) دستور الأسرة في ظلال القرآن جمع أحد فائز.

(١٦٦) حسن الأسوة ص (٨٦).

(١٦٧) صفوة التفاسير (٢/٤٣، ٥٢٤).

(١٦٨) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرية من علم التفسير (٤/٢٧٧) ط دار الفكر بيروت.

من الدنس تخلص من الرجس حتى تقنع الأسباب المثيرة من الأساس : فكيف بهذا المجتمع الذي نعيش اليوم فيه ، في عصرنا المريض الدنس الما بط ، الذي تهيج فيه الفتنة وتشور فيه الشهوات وتترف فيه الأطماء ، كيف بنا في هذا الجو الذي كل شيء فيه يثير الفتنة ويهيج الشهوة وينبه الغريزة ويوقظ السعار الجنسي المحموم ؟ كيف بنا في هذا المجتمع في هذا العصر في هذا الجو ونساء يتختشن في نبراتهن ويتمعن في أصواتهن ويجمعن كل فتنة الأنوثة وكل هناف الجنس وكل سعار الشهوة ثم يطلقنه في نبرات ونغمات ؟ وأين هن من الطهارة ، وكيف يمكن أن يرف الطهر في هذا الجو الملوث وهو نبراتهن وحركاتهن ، وأصواتهن ذلك الرجل الذي يريد الله أن يذهبه عن عباده المختارين !^(١٦٩)

يقول الله تعالى في الآية : ﴿ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ قال الطبرى : (قال قتادة : وقلن قولنا لينا قد أذن الله لكم به وأباحه ، وقال ابن زيد : قولنا جيلا حسنة معروفة في الخير)^(١٧٠).

وقال النيسابورى : القول المعروف عند الحاجة هو المأمور به لا غير^(١٧١).
وقال الصابونى : أي وقلن قولنا حسنة عفيفا لا ريبة فيه ، ولا لين ولا تكسر عند مخاطبتكم للرجال^(١٧٢).

وقال ابن كثير : ومعنى هذا أنها تناطح الأجانب بكلام ليس فيه ترخييم ، ولا تناطح الأجنبي كما تناطح زوجها^(١٧٣).

وقال السيد خان : أي حسنة مع كونه خشناً بعيداً عن الريبة على سنن الشرع لا ينكر منه سامעה شيئاً ببيان من غير خضوع^(١٧٤).

(١٦٩) في ظلال القرآن

(١٧٠) في ظلال القرآن (٥/٢٨٥٩)، وللمزيد من النظر تراجع تفسير الآية في الظلال في (٢٨٥٧/٥) وما بعدها.

(١٧١) تفسير الطبرى (١٠/٣).

(١٧٢) تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابورى (١٠/١١) ط الأولى ، الأميرية سنة ١٣٢٨ هـ .

(١٧٣) صفة التفاسير (٢/٥٢٤).

(١٧٤) تفسير ابن كثير (٣/٩٤).

(١٧٥) حسن الأموة ص ١٨٦ .

وقال الشيخ محمد رشيد رضا: (والقول المعروف هو الحسن البريء من الريبة الذي لا ينكر نزاهة قائلته من يسمعه) ^(١٧٦).

ويقول سيد في الطلال: (نهان من قبل عن النبرة اللينة واللهجة الخاصة وأمرهن في هذه الآية أن يكون حديثهن في أمور معروفة غير منكرة، فإن موضوع الحديث قد يطمع مثل لهجة الحديث فلا ينبغي أن يكون بين المرأة والرجل الغريب لحن ولا إيماء ولا هذر ولا هزل ولا دعابة ولا مزاح كي لا يكون مدخلاً إلى شيء آخر وراءه من قريب أو من بعيد) ^(١٧٧).

وقد سُئلَ الدكتور يوسف القرضاوي هذا السؤال :

(ما حكم كلام المرأة المسلمة مع رجل من غير أهلها؟ فأجاب: إن تحدث المرأة المسلمة كما تحدثت بنت الرجل مع سيدنا موسى فلا مانع من ذلك أما إذا خضعت بالقول وكل واحدة تعرف القول الجاد من القول الناعم أو المائل، فإن هذا حرام طبعاً «حرام») ^(١٧٨).

٥ - ومن الآيات أيضاً الدالة على جواز مخاطبة النساء للرجال قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَّعًا فَسَعَوْهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ...﴾ ^(١٧٩) الآية قال قتادة: إذا سألتم أزواج رسول الله ﷺ ونساء المؤمنين اللواتي لسن لكم بأزواج متاعاً...) ^(١٨٠).

ففي الآية دلالة صريحة على جواز مخاطبة النساء وسؤالهن والكلام معهن كما هو واضح من كلام قتادة رحمه الله . وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يخاطبون أزواج النبي ﷺ ومحظونهن في أمور الدين .

(١٧٦) حقوق النساء ص (١٠).

(١٧٧) في ظلال القرآن (٥/٢٨٥٩).

(١٧٨) حدود المرأة المسلمة د. يوسف القرضاوي ص (٢٥٣ و ٢٥٤).

(١٧٩) الأحزاب (٥٣).

(١٨٠) الطبرى (١٠/٢٨).

ومن خلان استعراض الآيات الكريمة يتضح لكل ذي لب أن كلام المرأة مع الرجل مشروع وأن هذا الكلام يمده الجدية وقصر اللفظ من غير تكسر أو مبوعة أو لين أو غير ذلك.

ثانياً: الأحاديث الدالة على مشروعية كلام المرأة مع الرجال :

لو تبعنا الأحاديث الدالة على مشروعية كلام المرأة مع الرجال لوجدناها كثيرة وسنقتصر على بعض منها لوجه الدلالة منها:

١ - حديث عائشة رضي الله عنها «أن النبي ﷺ كان يباع النساء بالكلام»^(١٨١) والمقصود به حين البيعة فقد كان رسول الله ﷺ يسألهن ويجين ويحدثهن وأخذ عليهن العهد وكانت إحداهن تأسّله فيجيبها، وفي حديث آخر أنه كان يقول لهن «قد بياعتك كلاماً»^(١٨٢) صريح في أنه كان يحدثها وتحديثه قال ابن حجر: (أي يقول ذلك كلاماً فقط لا مصافحة باليد كما جرت العادة بمصافحة الرجال عند المبايعة)^(١٨٣) ويستدل العلماء أيضاً بهذه الحديثة على حرمة مصافحة المرأة الأجنبية ومن يدتها وليس هذا مجال بحث المسألة، إذ الحديث يستتبع فيه مشروعية محادثتها للرجل الأجنبي وغير ذلك.

٢ - حديث أم عطية الأنبارية رضي الله عنها قالت بایعنا النبي ﷺ فقرأ: «أن لا يشركن بالله شيئاً ..» ونهانا عن النياحة فقبضت المرأة منا يدها فقالت: «فلانة أسعدتني وأنا أريد أن أجزيها، فلم يقل شيئاً . فذهبت ثم رجعت فما وفت امرأة إلا أم سليم وأم العلاء وابنة أبي سمرة امرأة معاذ أو ابنة أبي سمرة وامرأة معاذ^(١٨٤) » .

(١٨١) فتح الباري (١٦ / ٣٣٠) حلب.

(١٨٢) فتح الباري (٨ / ٤٨٨). وانظر الدر المصور في التفسير بالتأثر للسيوطى (٦ / ٢٩) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٨ / ٧١) .

(١٨٣) فتح الباري ٤٨٨/٨.

وروح المعانى للألوسى (٢٨ / ٨١) وزاد المسير لابن الجوزى (٨ / ٢٤٥).

(١٨٤) فتح الباري (١٦ / ٣٣٠) ط مصطفى البابي الحلبي سنة ١٣٨٧ هـ - ١٩٥٩ م.

قال ابن حجر(وفي الحديث: أن كلام الأجنبية مباح سماعه وأن صوتها ليس بغيره)^(١٨٥) فالحديث إذن صريح في جوازها مع الأجنبي كما بين ابن حجر.

٣ - حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياة أن يتلقنهن في الدين»^(١٨٦) فيه دليل على جواز حادثتها للرجل وسؤالها له.

٤ - ومن أصرح الأدلة قول أسماء بنت يزيد يا رسول الله اجعل لنا يوماً نتعلم فيه أمر ديننا^(١٨٧) وذلك لما قدم رسول الله ﷺ المدينة جمع نساء الأنصار في بيت وكان يدرسهن ويعظمنهن.

٥ - والأصرح منه حديث ابن عمر رضي الله عنها وفيه «كان ناس من أصحاب النبي ﷺ فيهم سعد فذهبوا يأكلون من لحم فنادتهم امرأة من بعض أزواج النبي ﷺ إنه لحم ضب... الحديث»^(١٨٨) ففي هذا الحديث كلتهم المرأة من دون أن يطلب منها الكلام ظنا منها أن لحم الضب حرام أو أنه قد يعاوه بعض الناس فتباهيهم عليه، وفيه أدب ذكر ما يقدم للضيف من الطعام، وفي مشروعية كلام المرأة إذا كانت تعرف شيئاً غاب عن أذهان الرجال لتقدير مصلحة تراها، وفيه مشروعية كلام المرأة مع الرجال الأجانب لا مع الرجل الواحد فحسب إذ قوله فنادتهم امرأة... أي للجالسين كما هو واضح.

٦ - حديث امرأة رفاعة لما اشتكت زوجها للنبي ﷺ قالت: «إنما معه مثل هدبة الشوب»^(١٨٩) صريح في جواز كلامها ومخاطبة الرجال.

(١٨٥) المرجع السابق.

(١٨٦) رواه البخاري (١/٣٨) ط بولاق سنة ١٣١١هـ.

(١٨٧) البخاري (١/٣٨).

(١٨٨) فتح الباري (٢٧٤/١٦).

(١٨٩) مسلم (٢/١٠).

٧ - حديث هند لما جاءت تسأل النبي ﷺ عن أخذ مال الزوج فقال لها «خذني ما يكفيك وولدك بالمعروف»^(١٩٠).

٨ - لما أراد النبي ﷺ أن يوزع بعض الشياب قال أم خالد فلما جاءته وكلمته قال لها: «يا أم خالد هذا سناء»^(١٩١) يعني حسن بلغة الحبشة.

فمجمل هذه الأحاديث وغيرها تدل دلالة واضحة لا لبس فيها على مشروعية كلام المرأة مع الرجال الأجانب، على أن لا يكون كلامها على اطلاق بل بحدود الأدب كما مرّ.

٩ - ومن الأدلة كذلك حديث علي رضي الله عنه قال: «بعثني رسول الله ﷺ والزبير والمقداد فقال: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن فيها ظعينة معها كتاب فخذوه منها، فانطلقا وخيلا تتعارى بنا حتى أتينا الروضة فإذا نحن بالظعينة فقلنا: أخرجني الكتاب، فقالت: ما معك كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب، أو لتلقين الشياب، فأخرجته من عقاصها فأتينا به رسول الله ﷺ فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناس من المشركين من أهل مكة ، يخبرهم بعض أمر رسول الله ﷺ ... الحديث»^(١٩٢) فالحديث واضح في كلامها معهم .

١٠ - ومن الأحاديث أيضاً حديث أنس رضي الله عنه لما تكلم مع المرأة وهي تبكي عند القبر وقد سأله وأجابته عن مصيبتها فقال لها ﷺ «أنقي الله واصيري»^(١٩٣) ، وقد ترجم الإمام البخاري رحمه الله بباب قول الرجل للمرأة عند القبر أصيري ، وساق حديث أنس رضي الله عنه ، قال ابن

(١٩٠) الفتح (٩/٥٠٧).

(١٩١) فتح الباري (١٠/٢٧٩، ٣٠٣).

(١٩٢) فتح الباري (٧/٥١٩، ٤٢٧٤).

(١٩٣) فتح الباري (٣٦٧/٣).

حجر: (قال الزين بن المنير ما محصله : عبر بقوله الرجل ليوضح أن ذلك لا يختص بالنبي ﷺ).^(١٩٤)

وقال أيضاً: «وموضع الترجمة من الفقه جواز مخاطبة الرجال النساء في مثل ذلك بما هو أمر معروف أو نهي عن منكر أو موعظة أو تعزية وأن ذلك لا يختص بعجز دون شابة لما يترتب عليه من المصالح الدينية».^(١٩٥)

١١ - كما عقد الإمام البخاري رحمه الله باب ما يجوز أن يخلو الرجل بالمرأة عند الناس وساق حديث أنس رضي الله عنه قال: «جاءت امرأة من الأنصار إلى النبي ﷺ فخلا بها فقال ﷺ: «والله إنكم لأحب الناس إلى الله».^(١٩٦)

قال ابن حجر: وفي بعض طرق الحديث: (فخلا بها في بعض الطرق أو في بعض السكك) . . قال المهلب: لم يرد أنس أنه خلا بها بحيث غاب عن أبصار من كان معه وإنما خلا بها بحيث لا يسمع من حضر شكوكها ولا ما دار بينها من الكلام وهذا سمع أنس آخر الكلام فنقله ولم ينقل ما دار بينهما لأنه لم يسمعه).^(١٩٧) . أهـ

وقال ابن حجر رحمه الله أيضاً: «وفيه سعة حلمه وتواضعه ﷺ وصبره على قضاء حرواج الصغير والكبير. وفيه أن مفاوضة المرأة الأجنبية سرّاً لا يقدر في الدين عند أمن الفتنة».^(١٩٨)

١٢ - والأكثر من ذلك أن النساء هن عيادة الرجال الأجانب حيث قال البخاري: «وعادت أم الدرداء رجلاً من أهل المسجد من الأنصار».^(١٩٩) . فدل على جواز عيادتهن الرجال حال المرض وقد ذكر

.^(١٩٧) المرجع السابق.

.^(١٩٨) فتح الباري (١١/٢٤٧).

.^(١٩٩) فتح الباري (١٢/٢٢١).

.^(١٩٤) المرجع السابق.

.^(١٩٥) فتح الباري (٣/٢٦٨).

.^(١٩٦) فتح الباري (١١/٢٤٦).

البخاري أيضاً حديث عائشة رضي الله عنها في باب عيادة النساء الرجال
قالت عائشة: «لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال
قالت: فدخلت عليهما فقلت يا أبا عبد الله كيف تجده؟ ويا بلال كيف
تجده...». الحديث^(٢٠٠).

ففي هذا الحديث دلالة لا لبس فيها على جواز عيادة المرأة الرجل الأجنبي
ومبادئه بالكلام لقول عائشة ويا بلال كيف تجده؟ قال ابن حجر: «قول
البخاري عيادة النساء الرجال: أي ولو كانوا أجانب بالشرط
المعتبر»^(٢٠١).

والشرط المعتبر هو أن تكون متسترة ومتحججة وكذلك الأمان من الفتنة وأن
لا يكون محل خلوة والله أعلم.

١٣ – ومن الأدلة أيضاً اعتراف المرأة على عمر في قصة التقليل من المهرور وهي
مشهورة فقد قامت امرأة وكلمته وقالت: يا أمير المؤمنين إن الله يقول:
﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَسْتَبَّلَ زَوْجَ مَكَانَ زَوْجٍ وَّاتَّبَتُمْ إِحْدَاهُنَّ فِطَّارًا فَلَا تَأْخُذُوا
مِنْهُ شَيْغًا أَتَأْخُذُونَهُ بِهِنْسًا وَإِنْمَا مِنِّي﴾^(٢٠٢)، فقال عمر: أصابت امرأة
وأخطأ عمر^(٢٠٣).

١٤ – حديث «عن الله الواشمات والمستوشمات..». بلغ ذلك امرأة من بني
أسد يقال لها أم يعقوب وكانت تقرأ القرآن فأثنى الله تعالى: ما حديث
بلغني عنك أنك لعنت كيت وكيت فقال: وما لي لا أعلن من لعن
رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله، قال تعالى: ﴿وَمَا ءاتَكُرُ الرَّسُولُ
فَخُدُودُهُ وَمَا نَهَكُرُ عَنْهُ فَأَنْتُهُا﴾^(٢٠٤) الآية.

(٢٠٠) المرجع السابق.

(٢٠١) النساء (٢٠).

(٢٠٢) تاريخ عمر بن الخطاب لابن الجوزي ص (١٥٠).

(٢٠٣) الحديث في مسلم مختصر صحيح مسلم (١٣٨٦) للحافظ المنذري تحقيق محمد ناصر الدين
الألاني والأية في سورة الحشر (٧).

ما تقدم يتضح لنا أن كلام المرأة مع الرجل الأجنبي مباح فقد كانت السيدة عائشة وأمهات المؤمنين رضوان الله عليهم يكلمن الصحابة والأدلة على ذلك كثيرة فلا يعقل أن يقول قائل بعدم الجواز لأن المرأة مخلوق له كيانه وهذا حقها في الكلام والتعبير عن رأيها. أفترى إن كان لا يباح لها الكلام ولا يشرع فمعناه أنها لو أضلت الطريق لا تسأل ولا تستطيع طلب العلم ولا تستطيع مخاطبة الناس عند الحريق أو إذا انتابها أمر كالموت أو غيره. ولو قلنا بعدم الجواز لصار فيه ضيق على الناس لما حددت عقباه وفيه من العسر والضيق وقد قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾^(٢٠٤) على أن حدود كلامها ينبغي أن يكون موزوناً وفي حدود الأدب والخشمة كما فعلت ابنة الشيخ الكبير.

ضوابط كلام المرأة مع الرجل

هناك ضوابط لابد أن تتقيد بها المرأة المسلمة وذلك خشية أن تقع في المحظور ومن هذه الضوابط ما يلي:

- ١ – أن يتسم كلامها بالجلدية والوقار.
- ٢ – أن تلتزم في حديثها الأدب وأن يكون على القدر المطلوب.
- ٣ – أن يكون كلامها حاجة كامر بالمعروف أو نهي عن المنكر أو موعظة أو تعزية وذلك لما يترتب عليه من المصالح الدينية.
- ٤ – أن لا يكون في صوتها رقة أو لحن أو تكسر في الكلام أو ميوعة مثيرة أو تلiven وتتنغيم وترخييم أو إغراء وذلك لما فيه من إثارة الفتنة.
- ٥ – أن لا يصاحب كلامها ضحك مثير وذلك لقوله تعالى : ﴿فَلَا تَحْضُنْ بِالْقَوْلِ بَطْنَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ، مَرَضٌ وَلَقْنٌ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾^(٢٠٥).
وصل الله وسلم وبارك وأنعم على سيدنا محمد والحمد لله أولاً وأخراً .

^(٢٠٤) الحج (٧٨).

^(٢٠٥) الأحزاب (٣٢).

حكم رؤية المرأة للحفلات واحتفالات الرجال

قالت عائشة رضي الله عنها :

«رأيت النبي ﷺ يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا الذي أسم فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريرة على اللهو».

رواه البخاري

مشروعية رؤيتها للحفلات واحتفالات الرجال

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله أما بعد:

حكم حضور المرأة المسلمة لأماكن اللهو الماجنة:

بالنسبة لحضور المرأة المسلمة الحفلات العامة والمسارح ودور السينما والأماكن التي تعد فيها الرقصات الإسبانية والأفلام العربية والأجنبية وغيرها في النوادي والمسابح وأبنية التزلج وما يلحق بمثل هذه الأماكن كالفنادق والمعارض وغيرها لمشاهدة المسرحيات والقصص الغرامية والأفلام الروائية فإن حضورها مشاهدة مثل هذه الأمور لا يليق بها كمسلمة لاسيما إذا كانت داعية إلى الله عز وجل ولا أعتقد أن هناك من المسلمات من يذهب لمشاهدة هذه الأمور في مثل هذه الأماكن، وحضورها لمشاهدة هذه الأشياء حرام قطعاً.

يقول سيد قطب رحمه الله في الظلال: (فأما خروج المرأة لغير العمل، خروجها للاختلاط ومزاولة الملاهي والتسلّك في النوادي والمجتمعات.. فذلك هو الارتكاس في الحمأة الذي يرد البشر إلى مرادع الحيوان) ^(٢٠٦).

حكم حضور المرأة المسلمة الحفلات الهادفة:

أما خروج المرأة لرؤية الحفلات واحتفالات الرجال والأفلام الهادفة التي تعرّض في دور مخصوصة كجمعيات النفع العام وجمعيات البر والجمعيات الخيرية وجمعية الإصلاح الاجتماعي وما ماثلها من دور يقوم عليها أنساس يؤمنون بالله واليوم الآخر ويراعون شرطوطاً في حضورها فلا أرى فيه ما يمنع شرعاً كما سيتضح عند سياق الدليل على هذا الكلام.

^(٢٠٦) في ظلال القرآن - سيد قطب (٥/٢٨٦٠).

حكم مشاهدة الخفلاط واحتفالات الرجال :

يرى ابن الجوزي أن اطلاع النساء على الشباب في الدعوات من المنكرات وعلل هذا القول بأنه لا يؤمن الفتنة فيقول (ومن المنكرات اطلاع النساء على الشباب إذا اجتمعوا في الدعوات لأنه لا يؤمن الفتنة) ^(٢٠٧) والحق أن هذا يعد منكراً إذا كان هناك اختلاط واضح بين النساء والرجال وعدم وجود فاصل بين الرجال والنساء لأنهن لا يسلمن من النظر إلى الرجال في هذه الحال ونظر الرجال إليهن - على أن حديث عائشة رضي الله عنها الذي سنستدل به على جواز رؤيتها لمثل هذه الخفلاط دليل واضح في المسألة كما سنفصله بعد قليل إن شاء الله .

آراء بعض العاملين في حقل الدعوة إلى الله تعالى يرون جواز رؤيتها لتلك الخفلاط :

ذكر عبد المتعال في كتابه المرأة في التصور الإسلامي في حقوق المرأة ذكر في حق المداعبة والملاطفة ما نصه (حق تمعيدها باللهو البريء الذي يروح عن نفسها برحلة أو سهر أو مشاهدة حفل خال ما يغضب الله كمسرحية (المروءة المروعة)، و(على أسوار حطين) دون المسرحيات المليئة بالفاحشة الصارخة بالدعوة إلى سلوك المعوج وكم في المتاحف من متعة وثقافة وكم في الريف وحقوله من مشهد رائع ودعوة إلى الإيمان بالله) ^(٢٠٨) ثم استشهد بحديث عائشة في رؤيتها لألعاب الحبسة .

ويقول البهبي الخولي (ولا بأس باللعب والمنلوجات والتمثيل والرقص المباح على نحو ما كانت تصنع الحبسة أمام رسول الله ﷺ .. ولا يحرم من ذلك إلا ما خرج عن الآداب وانتهكت به الحرمات ..) ^(٢٠٩) .

(٢٠٧) أحكام النساء لابن الجوزي ص ٢١٤ .

(٢٠٨) المرأة في التصور الإسلامي عبد المتعال محمد جبرى ، الناشر مكتبة وهبة القاهرة ط الثالثة . سنة ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .

(٢٠٩) الإسلام والمرأة المعاصرة، البهبي الخولي ص (٦٥) .

وقد ذكر الإمام حسن المضيبي رحمه الله أن رجلا سأله عن حكم اصطحاب الرجل زوجته إلى المسارح ودور السينما وحكم مشي المرأة مع زوجها في الشارع العام فكلف الشيخ البهـي ببحث هذه المسألة فألف كتابه المشهور «المرأة بين البيت والمجتمع»^(٢١٠) وذكر حكم حضور المسارح ودور السينما فقال (ويسأل بعض الناس عن الخروج إلى دور التمثيل والسينما والحكم في تلك الدور أنها ليست محمرة لذاتها بل لما يلم بها من أفعال السوقـة، وصنعـ من لا خلاق لهم، ولما يعرضـ في برامجها من مناظر منافية للعفة، ومعانـ لا توجهـ إلى الأخـلـاقـ النافـعـةـ.. فإذا وجدـتـ دورـ تعرفـ كيفـ تختارـ روادـهاـ منـ البيـاثـاتـ الـكـريـمةـ وتحترـ رسـالـتهاـ فلاـ تعرـضـ إـلـاـ التـسـلـيـةـ الـبـرـيـةـ وـالـمـنـاظـرـ الـعـلـمـيـةـ،ـ وـالـرـوـاـيـاتـ الـنـافـعـةـ عـقـلاـ وـخـلـقاـ فـلـاـ بـأـسـ مـنـ اـرـتـيـادـهـاـ فـالـقـافـةـ أـمـرـ مـرـغـوبـ فـيـهـ،ـ وـالـلـهـوـ الـبـرـيـءـ جـاءـ بـهـ الشـرـعـ وـقـدـ كـانـ رـسـولـ اللـهـ ﷺ يـدـعـوـ عـائـشـةـ لـتـنـظـرـ إـلـىـ الـحـبـشـةـ وـهـمـ يـلـعـبـونـ وـيـرـقـصـونـ بـحـراـبـهـمـ ..ـ^(٢١١).

الدليل على جواز رؤية المرأة للحفلات واحتفالات الرجال:

ومن أول الأدلة على ذلك حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «رأيت النبي ﷺ يسترنـي بـرـدـائـهـ وأـنـظـرـ إـلـىـ الـحـبـشـةـ يـلـعـبـونـ فـيـ الـمـسـجـدـ حـتـىـ أـكـوـنـ أناـ الـذـيـ أـسـأـمـ فـاـقـدـرـواـ قـدـرـ الـجـارـيـةـ الـحـدـيـثـةـ السـنـ الـحـرـيـصـةـ عـلـىـ الـلـهـوـ ..ـ^(٢١٢).

وروى هذا الحديث بلفظ آخر من حديث عائشة أيضاً قالت: «دخل على رسول الله ﷺ وعندي جاريـتانـ تـغـنـيـانـ بـغـنـاءـ بـعـاثـ فـاضـطـبعـ عـلـىـ الفـراـشـ وـحـولـ وـجـهـ وـجـهـ أـبـوـ بـكـرـ فـانـتـهـرـيـ وـقـالـ:ـ مـزـمـارـةـ الشـيـطـانـ عـنـدـ النـبـيـ ﷺ؟ـ

(٢١٠) المرأة بين البيت والمجتمع، البهـي المخـوليـ، المـقـدـمةـ، دـارـ الفـتحـ للـطبـاعـةـ وـالـشـرـ، بـيـرـوـتـ.

(٢١١) المـرـجـعـ السـابـقـ صـ(١١٩).

(٢١٢) فـتـحـ الـبـارـيـ شـرـحـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ (٢٥٠/١١) طـ حلـيـ، وـالـحـدـيـثـ رـوـاهـ النـسـائـيـ فـيـ عـشـرـةـ النـسـاءـ (٧٥ـ) وـمـسـلـمـ وـأـمـدـ وـالـطـيـالـيـ وـالـطـحاـوـيـ فـيـ الـمـشـكـلـ (١١٦/١ـ) وـغـيرـهـ.

فأقبل عليه رسول الله فقال: «دعهما» فلما غفل غمزتهما فخرجتا وكان يوم عيد يلعب فيه السودان بالدرب والحراب فلما سألت النبي ﷺ وأما قال: «تشتهين تنظرین؟» قلت نعم: فأقامني وراءه، خدي على خده وهو يقول: «دونكم يا بني أرفة» حتى إذا مللت قال «حسبك» قلت نعم قال: «فاذهبي»^(٢١٣).

شرح ألفاظ الحديث :

الحراب: بالكسر جمع حربة. والدرب: جمع درقة وهي الترس. بغباء: أي من فخر وهجاء، وبعاث اسم حصن للأوس كان به يوم مشهور بين الأوس والخزرج. انتهرني: أي زجرني. وبتو أرفة: بفتح الفاء وكسرها: جنس من الحشريّن.

فقه الحديث وما يستتبع من أحكام :

اشتمل هذا الحديث على فوائد عظيمة أذكر منها ما يتعلق بمسألتنا فقط.

الفائدة الأولى :

١ - يباح الاحتفال والسرور في المناسبات المشروعة وغيرها لقول عائشة رضي الله عنها في الحديث وكان يوم عيد، وجاء في بعض الروايات كما في مسلم « جاء حبش يلعبون في المسجد» وفي رواية ابن حبان « لما قدم وفد الحبشة قاموا يلعبون في المسجد». إذ لا يشترط أن يكون ذلك في العيد دون غيره قال الحافظ ابن حجر (وهذا يشعر بأن الترخيص لهم في ذلك بحال القدوم ولا

. (٢١٣) فتح الباري (٣/٩٢-٩٧).

تنافي بينها لاحتمال أن يكون قدومهم صادف يوم عيد وكان من عادتهم اللعب في الأعياد ففعلوا ذلك^(٢١٤)، ويريد كلام ابن حجر ما رواه أبو داود عن أنس قال: (ما قدم النبي ﷺ المدينة لعبت الحبشة فرحاً بذلك، لعبوا بحرابهم) قال ابن حجر (ولاشك أن يوم قدمه ﷺ كان عندهم أعظم من يوم العيد)^(٢١٥)، ويريده أيضاً حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال يومئذ: «لتعلم يهود أن في ديننا فسحة إني بعثت بحنيفية سمحّة».

قال ابن حجر: وهذا يشعر بعدم التخصيص.

الفائدة الثانية: اقراره ﷺ على رؤية عائشة:

فأكثر الأصوليين يذكرون أنه قسماً من أقسام السنة النبوية (يعني اعتبار الإقرار حجة) ونقل ابن حجر الاتفاق على الاحتجاج به^(٢١٦)، وقد يقتربن بالتقريب ما يقوى دلالته على الموافقة والرضا فيكون على درجات فأعلاه أن يقتربن به الثناء على الفعل ومدح فاعله . . . دون ذلك أن يساعد على العمل ويقوم فيه بدور ومثاله قيامه ﷺ مع عائشة لتنظر إلى الحبشة وهم يزفون (يرقصون) في المسجد يوم العيد، فقد قام لها، وخدّها على كتفه ليسترها، ويكفيها من رؤيتهم والنظر إلى زففهم^(٢١٧).

الفائدة الثالثة :

جواز النظر إلى الأجانب حال اللعب والاحتفال ودليله قوله: «^ﷺ: تشتهين تنظرين؟ ففيه دلالة واضحة على جواز النظر إلى الأجانب وأصحابهم

(٢١٤) فتح الباري (٣/٩٦).

(٢١٥) المرجع السابق.

(٢١٦) أفعال الرسول ﷺ ودلائلها على الأحكام الشرعية، د. محمد سليمان الأشقر ، (٢/١٠٣) نشر مكتبة النار، الكويت.

(٢١٧) أفعال الرسول (٢/١٠٨).

حال قيامهم بذلك وإن كان اللفظ بصيغة السؤال إذ الفعل مطابق لما قلت. ويفيد هذا الكلام ما رواه النسائي عنها «سمعت لغطاً وصوت صبيان فقام النبي ﷺ فإذا حبشية ترفن (أي ترقص) والصبيان حولها فقال يا عائشة تعالى فانظري» وكذلك قوله «انظر بين أذنه وعاتقه» فدل على جواز النظر.

الفائدة الرابعة : الاذن للنساء في الحضور :

ففي الحديث دلالة على جواز الاذن للنساء في النظر إلى مثل هذه الاحتفالات البريئة والباحثة على نحو ما كانت تصنع الحبشة حيث قالت كما عند مسلم (وددت أني أراهم) فأذن لها الرسول ﷺ كما في قوله ﷺ «تعالي فانظري» قال ابن حجر : (إنها التمست منه ذلك فأذن لها) ^(٢١٨).

الفائدة الخامسة : التهاس الإذن من الولي كالزوج أو الأخ أو الأب في الحضور :

من الأدب للمرأة المسلمة أنها إذا أرادت أن تحضر أن تلتزم الاذن من زوجها فلعله لا يرغب بخروجها لأمر يقدره، أو من يعوها والدليل على ذلك قوله فاما سألت النبي ﷺ وإما قال ... الحديث فسؤالها هو طلب الاذن والاتهام في الحضور فلذلك أذن لها ﷺ.

الفائدة السادسة : استفسار الزوج :

وفيه دلالة على مشروعية استفسار الزوج من زوجته في الحضور أو عدمه لقوله ﷺ : «أنجحين أن تنظرى إليهم ، فقلت نعم» كما في النسائي .

. (٢١٨) فتح الباري (٣/٩٦).

الفائدة السابعة : انفصال النساء عن الرجال :

وفيه من الفقه أن المرأة لا تختلط بالأجانب ولا تقف معهم في نفس المكان بل لها أن تقف مع زوجها أو محرمتها، وأن يكون مكان النساء منفصلًا تماماً عن الرجال للروايات الدالة على ذلك في حضورهن الجماعة والجمعة والعيدان، وحضورها مثل هذه الأمور من باب أولى أن يكون مكانها منفصلاً، وللروايات الدالة على وجوب تسر المرأة عن أعين الرجال، ولأن وقوف جميع النساء خلف مخارفهن أمر متعدد في الخفلات العامة وغيرها.

الفائدة الثامنة : حضور الأمور المباحة

والحديث يستتبع منه أيضاً جواز حضور الأمور المباحة لأن عمر رضي الله عنه لما أحصبهم كما في رواية قال له النبي ﷺ: «دعهم يا عمر فإنهم بنو أرفة» قال ابن حجر: (كأنه يعني أن هذا شأنهم وطريقهم وهو من الأمور المباحة فلا إنكار عليهم) ^(٢١٩).

الفائدة التاسعة : طلب تكرار اللعب، وفيه دلالة على جواز طلب الإعادة والاستمرار في اللعب من الذين يؤدون هذه الحركات والإيقاعات لقوله ﷺ «دونكم يا بنى أرفة» يعني إذن وتحضير لهم وتشييط) ^(٢٢٠).

الفائدة العاشرة : عدم نسخ الحديث، وإن الحكم كان بعد بلوغ عائشة :

فالحديث دليل على أن عائشة كانت بالغة خلافاً لقول الإمام النووي رحمه الله حيث قال يحتمل أن يكون ذلك قبل بلوغ عائشة، وخلافاً لمن ادعى نسخ هذا الحكم وأنه كان في أول الإسلام ، وذلك من وجوه :

(٢١٩) فتح الباري (٣/٩٧).

(٢٢٠) فتح الباري (٣/٩٦).

- ١ - قوله يسترق بردائه دال على أن ذلك كان بعد نزول الحجاب.
- ٢ - قوله لما قال لها الرسول ﷺ «حسبك» قالت لا تجعل ثم قالت «وما بي حب النظر إليهم ولكن أحببت أن يبلغ النساء مقامه لي ومكاني منه» مشعر بأن ذلك وقع بعد أن كان لها ضرائر أرادت الفخر عليهم فالظاهر والله أعلم أن ذلك وقع بعد بلوغها.
- ٣ - أن ذلك وقع لما قدم وفد الحبشة المدينة وكان قدومهم سنة سبع فيكون عمرها حينئذ خمس عشرة سنة (٢٢١).
- ٤ - القاعدة الأصولية أنه إذا تطرق الاحتمال بطل الاستدلال.

الخلاصة : نستخلص مما سبق مشروعية رؤية المرأة المسلمة للحفلات واحتفالات الرجال البريئة النظيفة الطاهرة الخالية من الفحش والحرام وذلك في أماكن مخصوصة يقوم عليها أناس مؤمنون يحسنون استغلاها وقد سئل الإمام البنا رحمه الله ذات يوم عن المسارح والسينما وغيرها فقال: توجيه التوجيه الهدف. وقد ترجم إمام الحديث البخاري رحمه الله لحديث عائشة في صحيحه بباب نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة (٢٢٢). قال القاضي عياض رحمه الله: (وفي) جواز نظر النساء إلى فعل الرجال الأجانب لأنها إنما يكره لهن النظر إلى المحسن والاستلذاذ بذلك) (٢٢٣).

وأما قول النwoي أنها كانت تنظر إلى لعبهم بحرابهم لا إلى وجوههم وبادئهم وإن وقع بلا قصد أمكن أن تصرفه في الحال (٢٢٤) فهذا بعيد وهو تعليل إذ قوله «أنظر بين أذنيه وعاتقه» وفي رواية «أنظر إلى الحبشة» ولم تقل إلى حرابهم أو لعبهم دليل صريح على جواز النظر إذ لو كان لا يجوز لما سمع لها النبي ﷺ

(٢٢١) انظر كلام ابن حجر في الفتح (٩٧/٣).

(٢٢٢) فتح الباري (١١/٢٥٠).

(٢٢٣) المرجع السابق.

(٢٢٤) المرجع السابق.

بالنظر، ولأغلق الباب وما جعل تشريعا ، وقد فهم هذا الكلام أئمة السلف البخاري وعياض وابن حجر وأحمد والنسائي وغيرهم وإذا كان نظر المرأة لا يجوز في مثل هذه الأحوال فمعنى ذلك أنهن لا يخرجن إلى المساجد ولا يحضرن العيد ولا يقضين حوائجهن لأنهن سيشاهدن ما هو حرام عليهن ، على أن الأصل في النظر الحال إلا ما دل الدليل على تحريمه بخلاف الفروج فإن الأصل فيها الحرجة إلا ما دل الدليل على إياحته وما أحسن ما قال الحافظ ابن حجر بعد شرحه لحديث عائشة حيث قال : «ويقوى الجواز استمرار العمل على جواز خروج النساء إلى المساجد والأسوق والأسفار متى ثلثا يراهن الرجال ولم يؤمر الرجال قط بالانتقام لثلا تراثم النساء فدل على تغایر الحكم بين الطائفتين وبهذا استدل الغزالي على الجواز»^(٢٢٥).

التوافق بين حديث عائشة وبين قول الله تعالى ﴿ وَقُلِّ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضُنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَ وَيَخْفَظُنَ فُرُوجَهُنَ ﴾ .

يأمر الله عز وجل المؤمنين والمؤمنات بغض البصر وقد وردت أحاديث كثيرة تأمر بغض البصر وتحث عليه لكن قد يقول قائل إذا كان مأمورين بغض البصر فكيف أبيع لعائشة النظر إلى الحبشة؟ .

والجواب:

- ١ - أن المراد بغض البصر الذي أمر به الله هو صرف النظر عنها حرم الله عز وجل إذ الأصل في النظر الحال إلا ما ورد الدليل على تحريمه كما تقدم.
- ٢ - أن المراد من نظر المرأة المحرم النظر المعتمد سواء كان بشهوة أو غير شهوة فإن كان بشهوة حرام بالاتفاق .

وإن كان بغير شهوة ففيه قولان :

. (٢٢٥) فتح الباري (١١/٢٥١).

الأول : التحرير ودليله الآية السابقة وحديث أم سلمة رضي الله عنها
قالت : «كنت عند رسول الله ﷺ وعنده ميمونة فأقبل ابن أم مكتوم وذلك بعد أن
أمرنا بالحجاب فقال النبي ﷺ احتججا منه فقلنا يارسول الله أليس أعمى لا يصرنا
ولا يعرفنا فقال النبي ﷺ أفعماواه أنتما أستئنها تبصرانه» رواه أحمد وأبو داود
والترمذى .

الثاني الجواز : يعني جواز نظر المرأة إلى الرجل الأجنبي من غير شهوة في
مثل رؤيتها للاحتفال أو المدرس أو المداوى وما أشبهه والدليل :
١ - استدلوا بحديث عائشة المتقدم : «وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد»
متافق عليه .

٢ - حديث فاطمة بنت قيس أن النبي ﷺ قال لها : «اعتدى في بيت أم مكتوم
فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده» رواه مسلم وأبو داود والنسائي وفي
رواية مسلم «إإنك إذا وضعت خمارك لم يرك» .

الراجح :

والذي ينظر في الأدلة بدقة وقليل من النظر يطمئن إلى الجواز فيما إذا
أمنت الفتنة وذلك لما يلي :

١ - حديث أم سلمة الذي استدلوا به على حرمة النظر أجاب عنه العلامة أنه
خاص النساء الرسول ﷺ وبيه قوله القاضي عياض : (فرض الحجاب مما
اختصص به فهو فرض عليهم بلا خلاف في الوجه والكفيف فلا يجوز لهن
كشف ذلك في شهادة ولا غيرها ولا إظهار شخوصهن) (٢٢٦) .

٢ - أن المراد بالغض فيما لا يحرم وأنه يجوز النظر عند أمن الفتنة أو حاجة كالبيع
والشراء والتطلب والشهادة ونحو ذلك فلا تعارض إذن والله أعلم .

(٢٢٦) فتح الباري (١٠/١٤٩، ١٣، ٣٦٠).

ما يشترط في حضورهن لمثل هذه الحفلات والاحتفالات النزية :

- ١ - أمن الفتنة، وذلك ببراءة ما يجب عليها من التستر وعدم التزين وأن لا تكون متعطرة وإنما تخرج تفلة كما أخبر النبي ﷺ بذلك، ولقول النبي ﷺ «أيما امرأة استعطرت فمررت بقوم ليجدوا ريحها فهي زانية» (٢٢٧).
- ٢ - أن لا تختلط بالرجال وذلك خوف الفتنة.
- ٣ - أن يكون دخولها وخروجها من باب مستقل عن باب الرجال لأن النبي ﷺ جعل للنساء باباً خاصاً بهن يدخلن منه إلى المسجد.
- ٤ - أن يكون مكان رؤيتها للحفلات وما أشبهه منفصل تماماً عن أماكن الرجال يقول علي رضي الله عنه: «ألا تستحيون ألا تغارون يترك أحدكم امرأته تخرج بين الرجال» (٢٢٨).

وصل الله وسلم وبارك وأنعم على سيدنا محمد
والحمد لله أولاً وأخراً ،

(٢٢٧) أخرجه أبو داود، عون المبود (١١ / ٢٣٠) والدارمي في باب النبي عن الطيب إذا خرجت (٢٧٩ / ٢) وأحمد (٤ / ٤١٤) والسائلي (٨ / ١٥٣) وابن خزيمة في صحيحه (٣ / ٩١).

(٢٢٨) أحكام النساء ابن الجوزي، ص ٢١٤ .

حكم تدريس الرجال للنساء
وهل بينها حاجز؟

«جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوماً فوعدهن يوماً لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن بالصدقة»

رواه البخاري

مدخل

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله أما بعد :

المرأة لها حق في التعليم كالرجل سواء بسواء ، فقد حظيت المرأة في العهد الأول من الإسلام حظاً وفيراً في هذا المجال وكان لها مركز اجتماعي وعلمي مرموق وقد تناولت كتب الحديث النبوى والتاريخ والحضارة الإسلامية سيرة كثيرة من النساء الفضليات اللواتي نبغن في العلم حتى صرن يدرسن في المساجد والبيوت كما سنستدل على ذلك من الحديث عن علو المركز العلمي الذي كانت تتمتع به المرأة المسلمة إبان ازدهار الثقافة والحضارة الإسلامية.

وقد جعل الرسول ﷺ كل مصدر يحتوي على العلم الصحيح وجهاً يجب أن يوجه إليها المسلمين . وأول النساء اللواتي تلقين العلم هن زوجات الرسول ﷺ فقد تلقين الكثير من فهم القرآن وأحكامه وكذلك الحديث النبوى (٢٢٩) .

لقد كان النساء على عهد الرسول ﷺ يحضرن خطبة العيد ودورس وعظه وهن منفصلات عن الرجال وكن يأتين المساجد وقد قال ﷺ «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله» (٢٣٠) وقد كن يجلسن لساع الرسول ﷺ .

لقد كان النساء حين يطلبن العلم يطلبنه للتتفقه في الدين وقد قالت عائشة رضي الله عنها «نعم النساء نساء الأنصار لم يكن يمنعهن الحياة أن

(٢٢٩) انظر تفصيل هذا الكلام في كتاب المرأة المسلمة، وهي الألباني ص (٣٦)، وانظر أصول التربية الإسلامية، د. سعيد اسماعيل علي، ص (٩٤) وما بعدها، القاهرة، ١٩٧٨.

(٢٣٠) البخاري (١٩/٣).

يتفقهن في الدين»^(٢٣١)

وقد كانت النساء يحضرن متحجبات مستجبيات لشرع الله عز وجل ،
وسأتكلم باختصار إن شاء الله حول شروط حضور النساء مثل هذه الدروس
والمحاضرات^(٢٣١)

لقد كانت النساء يحفظن القرآن الكريم ويفهمن فقه الحديث ، ويروين
الأقوال ، وقد عمرت كتب التفسير رواية ودرائية بالأقوال المنسوبة إليهن (وفي تاريخنا
كثير من العلامات في الحديث والفقه والأدب وغير ذلك)^(٢٣٢).

يقول الدكتور عمر التومي الشيباني : (إن السماح للنساء في ذلك الدور
المبكر من تاريخ الإسلام بارتياد المساجد للصلوة أعطى المرأة المسلمة فرصة طيبة
لحضور مجالس العلم التي كان يعقدها الرسول ﷺ وكبار صحابته من
بعده)^(٢٣٣) . غير أن بعض الناس ينكرون على بعض أهل العلم تدریسهم
للنساء الواقع أن هذا جهل بأحكام الدين وسببه كما قال الدكتور نور الدين عتر
أنه (لما جاء عهد الانحطاط والضعف وانتشر الجهل وعم بلاوة أصاب المرأة من
شره وضره ما أصاب الرجال وكانت المصيبة أن اعتقاد الناس حرمة تعليم المرأة
وعقد مجالس الوعظ للنساء حتى يتم النكير على من فعل ذلك من العلماء مع أن
له في ذلك خير قدوة وهو الرسول ﷺ)^(٢٣٤) .

(٢٣١) البخاري(١) ط بولاق.

(٢٣٢) انظر المراجع التالية حول هذه النقطة: حكم الإسلام في الاحتكام من (٩) الكويت، المرأة
بين الفقه والقانون، السباعي ص(١٤)، وانظر المرأة المسلمة وهي اللبناني ص(٣٧).

(٢٣٣) المرأة بين الفقه والقانون ص(١٨) السباعي.

(٢٣٤) تربية المرأة في الإسلام د. عمر التومي الشيباني ص(٣٣).

(٢٣٥) ماذًا عن المرأة ص ١٢٤.

* حكم تدريس الرجل للنساء:

ينقسم الحكم في ذلك إلى قسمين:

القسم الأول: تدريس الرجل للمحارم من النساء كالزوجة والأخت والأم.. الخ.

وحكمه: الوجوب.

دليله:

أولاً: من القرآن:

يقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ كُنْتَ مَا يُشَرِّكُ فِي بَيْتِكَنَّ مِنْ إِيمَانِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ (٢٣٥). الآية.

ثانياً من السنة:

١ - حديث مالك بن الحويرث قال: أتينا النبي ﷺ ونحن شبيبة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، فظن أننا اشتقتنا أهلاً، وسألنا عنمن تركنا في أهلنا فأخبرناه وكان رفيقاً رحبياً فقال: «ارجعوا إلى أهليكم فعلموا هم ومرهوم وصلوا كما رأيتوني أصلي» (٢٣٦).

٢ - حديث أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ لفاطمة: «ما يمنعك أن تسمع ما أوصيك به أن تقولي إذا أصبحت وإذا أمسكت: يا حبي يا قيوم برحمتك استغث أصلح لي شأنى كله ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين» (٢٣٧).

والأحاديث في ذلك كثيرة: فقد كان الرسول يعلم نساءه ويفقههن ويبيّن لهن أمور دينهن.

(٢٣٥) الأحزاب (٣٤).

(٢٣٦) البخاري بحاشية السندي (٤/٥٢).

(٢٣٧) رواه التسائي والبزار بإسناد حسن صحيح، والحاكم وقال: صحيح على شرطها. الأحاديث الصحيحة (٢٤٥٧)، صحيح الجامع الصغير وزيادته (٥٦٩٦).

ثالثاً : فعل الصحابة : فقد قام الصحابة جميعاً بتعليم نسائهم وبناتهم ، والسيرة مليئة بذلك .

القسم الثاني : تدريس الرجل للأجنبيات من النساء (غير المحارم) :

حكمه : الندب

دليله :

أولاً : من القرآن :

١ - قول الله تعالى : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِي إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَأِسْعَنَكَ عَلَى أَن لَا يُشْرِكَنِي إِلَهَهُ شَيْعًا وَلَا يَسْرُقُنِي وَلَا يَزْنِنِي وَلَا يَقْتُلُنِي أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِنِي بِهَمَنَ يَفْتَرِينَهُو بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنِي فِي مَعْرُوفٍ فَبَأِيمَهُنَّ وَأَسْنَفَقُهُنَّ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (٢٣٨) .

دللت الآية على جوازأخذ العلم من الرجال.

٢ - قوله تعالى : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تُرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ (٢٣٩) . الآية .

٣ - قوله تعالى : ﴿وَقُلْ رَبِّيْ زَدْنِي عِلْمًا﴾ (٢٤٠) .

والآيات كثيرة في الحث على طلب العلم .

ثانياً من السنة :

فاضت السنة بتعليم الرسول ﷺ للناس وقد التف حوله نخبة من خيار الناس وهم صحابته رضوان الله عليهم ، وقد قاموا بتعليم وإرشاد القبائل والمناطق يعلمونهم أصول الإسلام ، ومن خلال استعراض بعض الأحاديث النبوية يتضح لنا الجواز ومن هذه الأحاديث :

(٢٣٨) المتنحة (١٢) .

(٢٣٩) المتنحة (١٠) .

(٢٤٠) ط (١١٤) .

^١ – قول الرسول ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» (٢٤١).

فهذا الحديث يشمل الرجال والمرأة على حد سواء يقول البهوي الخوري: (نص)

^{٢٤٣} يشمل الرجل والمرأة باتفاق علماء الإسلام).

٢ - حديث «إنما يبعث معلمًا» (٤٣).

^٣ – قوله **رسوله** من حديث طوبيا في آخره: «بالتعلم أرسلت» (٢٤٤).

فالحديث الثاني والثالث يدلان على أن الرسول ﷺ بعث معلماً للجميع

حالات نسائية

٤ - حديث ثلاثة لهم أجران . . منهـم : «رجل كانت عنده أمة فأدبهـا فأحسن تأدبيـها وعلـمـها فأـحسـنـهـا تعـلـيـمـهـا» (٢٤٥).

٥ - عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان قالت: «ما أخذتْ هـقـ . والقرآن
المجيدـهـ إلا من لسان رسول الله ﷺ يوم الجمعة يقرأ بها على المنبر في
كل جمعـهـ»^(٢٤٣) .

٦ - حديث أنس بن مالك أن أم سليم غدت على رسول الله ﷺ فقالت: علمتني كلمات أقوالهن في صلواتي فقال: «كبري الله عشرأً، وسبحي عشرأً واحدي عشرأً ثم سلي ما شئت يقول نعم نعم» (٢٤٧).

(٤١) صحيح البخاري الصغر رقم (٣٨٠٨). وزاد الطبراني «ومسلمة».

(٢٤٢) المرأة بين البيت والمجتمع ص (٩٨) وانظر المرأة في التصور الإسلامي لعبد المتعال محمد الجبوري

ص (٥٨) وكذلك الإسلام والمرأة المعاصرة ص (٢١١) للبهي الخلوي.

. (٢٤٣) رواه ابن ماجه برقم (٢٢٩).

(۲۴۴) رواه ابن ماجه.

٢٤٥) فتح الباري (١ / ٢٠٠)

^{٢٤٦} مسلم (٤٧٣) وأبو داود (١١٠٠) والنسائي (١٤١٢).

(٢٤٧) رواه أحمد والترمذني (٢/٢٦٥) وقال حسن غريب . والنثاني وابن خزيمة وابن حبان والحاكم

وقال علي شرط مسلم.

٧ – قال الإمام البخاري رحمه الله : باب تعليم النبي ﷺ من الرجال والنساء مما علمه الله مما ليس برأي ولا تمثيل وساق حديث أبي سعيد الخدري وفيه: « جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوماً فوعدهن يوماً لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن بالصدقه »^(٢٤٨).

وفي روایة : أن نسوة جئن إلى رسول الله ﷺ فقلن له يا رسول الله : ما نقدر عليك في مجلسك من الرجال فواعدنا منك يوماً نأتيك فيه قال : « موعدكن بيت فلانة فأتأهن فحدثهن »^(٢٤٩) وقد أتى النبي ﷺ في ذلك اليوم ولذلك الموعد فعلمهن .

وقد ترجم البخاري لهذا الحديث بقوله باب هل يجعل للنساء يوماً على حدة في العلم^(٢٥٠) قال الحافظ ابن حجر : (وفي الحديث ما كان عليه نساء الصحابة من الحرص على تعليم أمور الدين وفيه جواز الوعد)^(٢٥١) .

والنساء إنما طلبن ذلك من الرسول ﷺ لأنهن كانت هن رغبة في العلم مثل الرجال إذ كلمن يعلمونهن مكلفات بأحكام الشرع فإذا سألن الرسول ﷺ أن يعين هن يوماً باختياره وهو يحضرهن على طلب العلم أجابهن إلى ما طلبن ووعدهن يوماً بعيته ووفي هن بوعده فلقيهن في ذلك اليوم وحدهن فوعظهن وأمرهن بما عليهم من أمور دينهن .

ما يستفاد من الحديث :

١ – مشروعية تدريس الرجال للنساء .

.)٢٤٨(فتح الباري (١/٢٠٦).

.)٢٤٩(مسند الإمام أحمد رقم (٧٣٥١).

.)٢٥٠(فتح الباري (١/٢٠٧).

.)٢٥١(المرجع السابق.

- ٢ - جواز الذهاب إلى النساء في مكان مخصوص .
- ٣ - ينذر للمرأة طلب الدروس من أهل العلم المتصفين بالتقى والخوف من الله بغرض تدريس مجموعة من النساء مثلاً .

وروى البخاري أيضاً بعد الترجمة بقوله (باب عظة الإمام النساء) قال ابن حجر: «بَهْ بِهَذِهِ التَّرْجِمَةِ عَلَى أَنَّ مَا سَبَقَ مِنَ النَّدْبِ إِلَى تَعْلِيمِ الْأَهْلِ لَيْسَ مُخْتَصاً بِأَهْلِهِنَّ بَلْ ذَلِكَ مَنْدُوبٌ لِلْإِمَامِ الْأَعْظَمِ وَمَنْ يَنْتَوِبْ عَنْهُ^(٢٥٣) ثُمَّ قَالَ: وَاسْتَفِيدُ الْتَّعْلِيمَ مِنْ قَوْلِهِ «وَأَمْرُهُنَّ بِالصَّدْقَةِ» كَانَهُ أَعْلَمُهُنَّ أَنَّ فِي الصَّدْقَةِ تَكْفِيرًا لِخَطَايَاهُنَّ»^(٢٥٤) .

وقال: وفيه جواز عظة الإمام النساء على حدة^(٢٥٤) .

٥ - حديث جابر بن عبد الله وفيه (. . .) ثم خطب فلما فرغ نزل فأق النساء فذكرهن وهو يتوكل على يد بلال، وبلال باسط ثوبه تلقى فيه النساء الصدقة .^(٢٥٥) الحديث .

وقد ترجم البخاري أيضاً لهذا الحديث بقوله باب موعضة الإمام النساء يوم العيد. قال ابن حجر: أي إذا لم يسمعن الخطبة مع الرجال^(٢٥٦) .

ففي الحديث جواز تعليم الرجال للنساء خلافاً لما زعمه القاضي عياض من أن وعظه للنساء كان في أثناء الخطبة وأن ذلك كان في أول الإسلام وأنه خاص به بِهِ لأن النووي تعلقه بهذه الرواية المصرحة بأن ذلك كان بعد الخطبة في قوله «ثم خطب فلما فرغ نزل فأق النساء فذكرهن . . . » قال ابن حجر

^(٢٥٢) فتح الباري (١/٢٠٢).

^(٢٥٣) فتح الباري (١/٢٠٣).

^(٢٥٤) فتح الباري (١/٤٢٢).

^(٢٥٥) فتح الباري (٣/١١٩).

^(٢٥٦) المرجع السابق.

والخصائص لا تثبت بالاحتمال^(٢٥٧) ثم قال: وفي هذا الحديث من الفوائد أيضاً: استحباب وعظ النساء وتعليمهن أحكام الإسلام وتذكيرهن بما يجب عليهن، ويستحب حثهن على الصدقة وتخصيصهن بذلك في مجلس منفرد، ومحل ذلك كله إذا أمن الفتنة والمفسدة^(٢٥٨).

٩ - قول عائشة: «نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحباء أن يتفقهن في الدين»^(٢٥٩) فهذه الأحاديث كلها دالة على اهتمام النبي ﷺ بتعليم النساء وإرشادهن واهتمامهن بأمر دينهن.

الخلاصة :

يتبيّن لنا مما سبق جواز تدريس الرجل للنساء الأجنبيات على أنه لو قامت امرأة بتدریس النساء فذاك هو الأفضل فإذا لم يتوفّر وجود امرأة عاملة أو متخصصة في فن من الفنون فلا مانع من تدريس الرجل للنساء، فمثلاً لو كانت النساء في الجامعة أو المعهد أو غير ذلك ولم تتوفر الجامعة أو المعهد امرأة تدرس النساء فلا بأس بتدریس الرجل لهن، وإن أرادت النساء أن يتفقّهن في علم من العلوم الشرعية وقد وجدت إحدى النساء تحبّيد وتهنّن هذا العلم فالأفضل تدريس المرأة لهن وإن لم يتوفّر فيجوز للرجل أن يدرسهن ما يحتاجن إليه كأحكام التجويد والمواريث وأصول الفقه وغير ذلك .

ويجب على الزوج أو الأب تعليم من يعول فإن تعذر ذلك لعدم معرفته أباح لزوجته وابنته الخروج لتعلم ما هو ضروري لها . وقد ذكر ابن الجوزي في وجوب طلب العلم على المرأة ما نصه: (المرأة شخص مكلف كالرجل فيجب عليها طلب علم الواجبات لتكون من أدائها على يقين . فإن كان لها أبو أخ أو

(٢٥٧) فتح الباري (١١٩/٣).

(٢٥٨) فتح الباري (١٢١/٣).

(٢٥٩) البخاري (١/٣٧).

حرم يعلمها الفرائض ويعرفها كيف تؤدي الواجبات كفاماً ذلك. وإن لم يكن سألت وتعلمت فإن قدرت على امرأة تعلم ذلك تعرفت منها وإنما تعلمت من الأشياخ وذوي الأسنان من غير خلوة بها وتقتصر على القدر اللازم، وممّا حدث لها حادثة في دينها سألت عنها ولم تستحبني فإن الله لا يستحبني من الحق^(٢٦٠).

شروط حضور المرأة دروس الرجال :

١ - أن لا تتحقق خلوة بينها وبين من يدرسها، لقول الرسول ﷺ «لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي حرم»^(٢٦١)، وفي رواية «ما خلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما»^(٢٦٢).

وضوابط الخلوة: إذا أغلقت الأبواب وأرختت الستور ولم يكن معها حرم.

فلا تعد خلوة من تدرس في قاعة عامة يراها الناس وهي تراهم، ولا تعد خلوة من تجلس في المكان المعد للدراسة وأمامها أستاذها والباب مفتوح، تستفهم منه عن أمر غامض عنها - على أنه من الأحرى بالمرأة المسلمة أن لا تضع نفسها موضع شبهة أمام الناس.

٢ - أن تظهر بمظهر الحشمة في لباسها فلا تكون متبرجة لقوله تعالى: ﴿يَتَبَاهِيَا النَّسْكُ فُلْ لَازِوْجَكَ وَبَنَاتَكَ وَنَسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يَدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَبِيْهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يَعْرَفَنَ فَلَا يُؤْذِنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ الآية^(٢٦٣).

٣ - أن لا تكون متزينة ومتغطرسة يجد الناس رجها لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُبَدِّلُنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبَعْلَتَهُنَّ أَوْ إِبَاهِنَ أَوْ إِبَاءَ بُعْلَتَهُنَّ...﴾ الآية^(٢٦٤).

(٢٦٠) أحكام النساء ص (١٣٩).

(٢٦١) فتح الباري (٩/٣٣٠) ط السلفية.

(٢٦٢) تحفة الأخوذى (٦/٣٨٤).

(٢٦٣) الأحزاب (٥٩).

(٢٦٤) التور (٣١).

ولقول رسول الله ﷺ: «ولكن ليخرجن وهن تفلات»^(٢٦٥) يعني غير متطييات لثلا يشم الرجال ريحهن فيفتنوا بهن .

٤ – أن تكون ملتزمة التزاما تماماً بالأداب الإسلامية الازمة لها كخفض الصوت في كلامها وعدم النظر بشهوة وغضن الطرف.

٥ – أن لا يكون في تعلمها اختلاط.

وضوابط الاختلاط المحرم هو:

أ – أن تتحقق فيه خلوة.

ب – تبذل المرأة وعدم احتشامها.

ج – عبث ولهو وملامسة للأبدان (كجلوس المرأة بجانب الرجل على مقعد واحد). فالاختلاط الذي يكون فيه مثل هذه الأمور حرام لمخالفته لقواعد الشريعة^(٢٦٦).

يقول الدكتور عبد الكريم زيدان في موضع الكلام على ما يشترط في تعليمها (أن يكون التعليم بالكيفية المنشورة بدون اختلاط ولا تكشف أو ظهورها بالمحرم من اللباس)^(٢٦٧).

نشر المرأة للعلم :

لم تكتف المرأة بطلب العلم فحسب بل كان نصيبيها في نشر العلم بين النساء والرجال فكان منهن المدرسات في شتى نواحي العلوم الإسلامية يقول السباعي : (إن في تاريخنا مئات العمالات والأديبات والمحدثات من شهرين بذلك ودونت سيرتهن في كتب التراجم)^(٢٦٨) وقد نبغ كثير من النساء في علم الحديث

(٢٦٥) أبو داود (٥٦٥) أحياء التراث العربي راجعه محمد محبي الدين عبدالحميد .

(٢٦٦) الموسوعة الفقهية (٢٩٠ / ٢) ط الكويت .

(٢٦٧) أصول الدعوة ص (١١٦) وانظر المرأة المسلمة، وهي الألباني ص (٣٦).

(٢٦٨) المرأة بين الفقه والقانون ص (٢٧) وانظر تربية الأولاد في الإسلام عبداللة ناصح علوان (٢٧٤ / ١) ط ثلاثة بيروت .

رواية ودراءة حتى وصلن إلى درجة ينافسن بها الرجال بل كبار الحفاظ والمحدثين، وكانت مثلاً رائعاً للأمانة والعدالة. يقول الحافظ الذهبي (وما علمت من النساء من اهتمت ولا من تركوها) ^(٢٦٩).

وقد عقد ابن سعد في الطبقات الكبرى جزءاً لرواية الحديث عن النساء أق فيه بأكثر من سبعين امرأة رواين عن الرسول ﷺ أو عن الثقات من أصحابه ^(٢٧٠).

وقد تقصى الدكتور أحمد شلبي في كتابه تاريخ التربية الإسلامية بعض من روى الحديث في كتاب الإصابة لأبن حجر فوجد أنه ترجم حياة (١٥٤٣) محدثة قال عنهن ثقات علامات ^(٢٧١).

وقد أفردت كتب التراجم كثيراً من النساء اللاتي أخذن العلم أمثال تاريخ بغداد للخطيب البغدادي وتهذيب الأسماء للنووي والضوء اللامع للسخاوي وغيرها من الكتب. وقد عدد البلاذري بعض النساء الكاتبات ممنهن حفصة وأم كلثوم وعائشة بنت سعد ^(٢٧٢).

أمثلة لنساء شاركن في طلب العلم

لقد أقبلت النساء على طلب العلم في عهد الصحابة والتابعين والعهود التي تلت. وسأتكلم عن بعض النساء الفضليات اللواتي تلقين العلم وأصبحن علامات فيه:

(٢٦٩) ميزان الاعتدال في نقد الرجال للحافظ الذهبي (٣٩٥/٣) ط المند سنة ١٣٠١ هـ وانظر تفصيل حكم هذه العبارة (متهم) وبيان معنى الترك وحكمه عندهم في كتاب «منهج النقد في علوم الحديث» ص ١٠٢ و ١٠٣ - ٢٥٠ و ٢٥١ - نور الدين عتر ط دار الفكر.

(٢٧٠) تاريخ التربية الإسلامية د. أحمد شلبي ص (٢٨٧).

(٢٧١) تاريخ التربية الإسلامية د. أحمد شلبي ص (٢٧٢) ط الكشاف سنة ١٩٥٤ الحديث.

(٢٧٢) انظر فتوح البلدان للبلاذري ص (٤٠٨) ط القاهرة ١٣٥٠ هـ.

١ - عائشة زوج النبي ﷺ فقد أخذت عن الرسول وأبيها وروى عنها جماعة غير من الصحابة ومن يقرأ ترجمتها يجد أنها كانت عالمة فقيهة وقد ألف الزركشي كتاباً سماه : « الإجابة فيها استدركته عائشة على الصحابة » مطبوع . فلقد كان الصحابة رضي الله عنهم إذا استشكلوا أمراً فزععوا إليها وأجابتهم وهي أم المؤمنين رضي الله عنها يقول عروة بن الزبير في خالته عائشة رضي الله عنها : (ما رأيت أحداً أعلم بفقهه ولا بطبعه ولا بشعر من عائشة رضي الله عنها) ^(٢٧٣) .

٢ - السيدة نفيسة بنت الحسين بن زيد بن الحسن بن علي ، كانت راوية ، محدثة ، يجلس في حلقتها مشاهير العلماء المجتهدين وكان من بين من روى وسمع عنها الحديث الإمام الشافعي عندما دخل مصر ^(٢٧٤) .

٣ - شهدة بنت أحمد بن الفرج « فخر النساء » الديبورية الأصل البغدادية المولدة والوفاة يقول عنها ابن خلkan : (كانت شهدة من العلماء وكتبت الخطط الجيد وسمع عليها خلق كثير وكان لها السمع العالي ألحقت الأصغر بالأكبر واشتهر صيتها وبعد ذكرها) ^(٢٧٥) .

٤ - فاطمة بنت الشيخ علاء الدين السمرقندى ، الفقيه الخنفي الكبير صاحبة تحفة الفقهاء المتوفى عام ٥٣٩ هـ فقد كانت فقيحة جليلة ، تزوجها تلميذ أبيها الشيخ علاء الدين الكاساني المتوفى ٥٨٧ صاحب البدائع الذي بسط فيه كتاباً ^(٢٧٦) .

٥ - زينب ابنة أبي البركات المعروفة ببنت البغدادية كانت تعظ النساء وتذكرهن وتفقههن ^(٢٧٧) .

(٢٧٣) الأصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٤٠ / ١٣) ط الأولى ١٩١٧ م

(٢٧٤) وفيات الأعيان ، ابن خلkan (٥٦ / ٥) سنة ١٩٤٨ .

(٢٧٥) المرجع السابق (١٧٢ / ٢) وانظر إليك أيتها الاخت المسامة محمد طارق صالح ص (٢٠) ط الثانية قطر نشر مؤسسة دار العلوم للطباعة والنشر والتوزيع .

(٢٧٦) المرأة بين الفقه والقانون ص (٢٧) وانظر تربية المرأة في الإسلام ، التومي الشيباني ص (٣٦) .

(٢٧٧) الموعظ والاعتبار بذكر الخطط والأثار أحد المقريزي (٤٢٨ / ٢) ط بولاق .

٦ - فاطمة بنت عباس البغدادية، كانت فقيهة وافرة العلم زاهدة قانعة عابدة واعظة ذات اخلاص وخشية وأمر بالمعروف توفي她 سنة ٧١٤ هـ انتفع بها خلق كثير من نساء دمشق ومصر وكان لها قبول زائد وقع في التفوس ويقال لها البغدادية^(٢٧٨).

٧ - زينب بنت عبد الرحمن الشعري كانت عالمة جليلة أخذت عن كثير من العلماء رواية واجازة. وكان من بين من سمعت منهم أبو إسحاق إبريل ابن أبي القاسم ابن أبي بكر النيسابوري وأبو مظفر القشيري وأجاز لها الحافظ أبو الحسن الفارسي والعلامة أبو القاسم الزخيري صاحب الكشاف توفيت سنة ٦٦٥ هـ^(٢٧٩). وهي أم المؤيد أبي القاسم عبد الرحمن بن الحسن بن أحمد الجرجاني.

٨ - فاطمة بنت الشيخ الإمام المقرى، عالمة، محدثة، أخذت عن أبيها وعلماء عصرها^(٢٨٠).

٩ - زينب بنت أحمد بن عبد الرحيم بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي المعروفة بـ بنت الكمال، أجاز لها كثيرون من علماء عصرها في الشام ومصر والعراق^(٢٨١).

١٠ - صفية بنت أحمد المقدسي الصالحة سمعت من الكرماني ومن ابن عبد الدائم صحيح مسلم وغيره^(٢٨٢).

١١ - الصالحة الخبلية سيدة المحدثين بدمشق سمعت صحيح البخاري على الحافظ ابن الحajar.^(٢٨٣).

٢٧٨) المرجع السابق.

٢٧٩) شذرات الذهب في أخبار من ذهب لعبد الحفيظ بن العصاد الخنبل (٦٣/٥) القاهرة - ١٣٥٠ هـ وال عبر في خبر من غير للذهبي تحقيق صلاح الدين المنجد وفؤاد سيد (٥٦/٥) الكويت - ١٣٥١ هـ - ٦٠ مارس ١٩٦١.

٢٨٠) و ٢٨٢ و ٢٨٣) تربية المرأة في الإسلام، الشيابي ص ٣٥ و ٣٦.

- ١٢ – أم المؤيد زينب بنت الشعري : ذكر ابن خلkan أنها كانت عالمة وأخذت العلم عن كبار العلماء وروته عنهم ومنحوها إجازة علمية أدبية^(٢٨٤).
- ١٣ – طرفة بنت عبد العزيز بن موسى، ^(٢٨٥) تلقت العلم عن العلماء المشهورين في عصرها بالأندلس وأخذت العلم عنهم كثيراً من كتبهم ^(٢٨٦).
- ١٤ – فاطمة بنت علي بن المظفر بن الحسن بن زعبل المعلمة روت عن أبي الحسين عبد الغفار الفارسي وهي بغدادية الأصل نيسابورية مقرئه محدثة عاشت ٩٧ سنة توفيت سنة ٥٣٣ هـ ^(٢٨٧).
- ١٥ – رقية ابنة الحافظ أبي أحمد معمر بن عبد الواحد الفاخر باصبهان لها شيوخ وتلاميذ. وغيرهن خلق كثير، وللعلماء مؤلفات في أخبار علوم النساء يتذرع في هذا البحث الصغير حصرها.
- ال حاجز بين الرجال والنساء في التدريس:
- من خلال النظر في مصادر التشريع وبحثي القاصر في هذه المسألة لم أجده فيه نص صريح على أنه لابد من الحاجز عند تدريس النساء، لكن نساء الرسول ﷺ كن يعطين علمهن من وراء الحجاب كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَّعًا فَقُلُّوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾.
- وما تتبع لكتب السيرة والتاريخ يجد أن هناك حوادث قليلة تذكر أن العلماء

(٢٨٤) التربية الإسلامية وفلسفتها، عطية الابراشي، ص ١٣٠ ، دار الفكر ط الثالثة.
(٢٨٥) المرجع السابق.

(٢٨٦) الشذرات (٤/٤)، العبر (٤/٨٩)، مرآة الجنان وعبرة اليقظان للباقي (٣/٢٦٠) ط حيدر آباد الدكن ١٣٣٧ - ١٣٣٩ هـ.

(٢٨٧) المشبه في أسماء الرجال وأنسابهم، الذهي (١/٣٥٢) تحقيق محمد علي البجاوي القاهرة ١٩٦٢ م.

كانوا يدرسون الرجال وكان النساء منفصلات في مجلس آخر أو بينهن وبينهم ستر فلما يختلطن بالرجال .

ومن خلال النظر في أحاديث الرسول السابقة في حواجز مكالمه المرأة وتدريسها لم يذكر شيء عن الستر بمعنى أن الصحابة لم يكونوا يكلمون نساء بعضهم من وراء ستاره أعلم لأن الخطاب مع زوجات النبي ﷺ خاص بهن .

على أنه من الأفضل أن يكون حاجز بين المدرس والنساء فإن تعذر فلا شيء فيه وللنساء أن يتقنن ويلبسن «البوشية» في الدرس وهذا يكون بمثابة الحاجز . أما إذا كان مع النساء رجال فالواجب فصل النساء في مكان مستقل عن الرجال ولا أعلم فيه خلافاً ، وقد ذكرت كتب التاريخ أن عائشة بنت طلحة حينما وفت على هشام بن عبد الملك وجعها مع مشايخ بنى أمية وناظرهم وانتصرت عليهم وهي بنت أم كلثوم بنت أبي بكر وكانت أشبه الناس بخالتها عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ - لم تذكر هذه الكتب أنه كان هناك حاجز أو ستار كما في هذه الرواية وغيرها غير أن الأمر متوقف على تقدير المدرس أو رغبة المتعلمات . إن كتب التاريخ والستة تذكر أن هناك عدداً من النساء المسلمات اللاتي درسن وتعلمن في حلقات العلم وليس فيما كتب نصوص صريحة ومفصلة عن كيفية تعليمهن وتلقينهن للعلم وإذا ما كان هناك ستاراً أم لا كل ما يجده المتبع والله أعلم هو ذكر أسماء فقط لبعض النساء شوهدن في المساجد والحلقات يتلمذن على أيدي مشايخ معروفين في العلم والورع والتقوى . ويروي الجرجي أن الشيخ الشرقاوي في الأزهر وقد كان فقيها وأصولياً ونحوياً كانت لديه شيخة ضريرة تتلمذت على يديه في الأزهر وكانت تحضر له في دروسه وقد توسط بها إلى عديلة هانم زوجة إبراهيم بك فكلمت زوجها أن يبني لها مكاناً خاصاً بطائفته فأجابه إلى ذلك وأنشاً رواقاً خاصاً بهن (٢٨٨) .

ويذكر الجرجي أيضاً أنه عندما كان الشيخ مرتضى يلقي درساً في الحديث

(٢٨٨) انظر عجائب الآثار في التراجم والأخبار عبد الرحمن الجرجي (٢٤٨/٢) ط بولاق .

في منزل أحد الأمراء كانت النساء والفتيات والأطفال يستمعون إليه من وراء ستار وتقول الدكتورة زينت (ولا يستبعد أن تكون النساء قد تلقين الدروس في المساجد في أماكن خاصة بهن يحجبهن ستار فالمعروف أن دخول الناس لحضور الدرس في المساجد لم يكن مقيداً بقيود فهو كدخولهم للصلوة) ^(٢٨٩) .
وصل الله وسلم وببارك وأنعم على سيدنا محمد والحمد لله أولاً وأخراً.

(٢٨٩) انظر عجائب الآثار في التراث والأخبار عبد الرحمن الجيرقي (٢٠٠٠/٢) ط بولاق.
(٢٩٠) المرأة العربية في التراث والمجتمعات المعاصرة د. زينب محمد فريد ص (٣٧) القاهرة.

الحجاب الشرعي ومزاولة العمل

﴿يَأَيُّهَا الَّذِي قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْعَنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَدِيهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى
أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذِنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ .

سورة (الأحزاب) ٥٩

لهم إنا نسألك مسامحة

لهم إنا نسألك مسامحة

الحجاب الشرعي ومزاولة العمل

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله أما بعد :

فالكلام عن الحجاب الشرعي أصبح من المسائل التي تناولها المفسرون والمحدثون والمفكرون الإسلاميون ولم يدعوا فيها صغيرة ولا كبيرة إلا ذكرت وما أظن أن هناك امرأة مسلمة ملتزمة تحمل حقيقة الحجاب المطلوب منها شرعا، وفي هذه الورقيات سأتناول إن شاء الله أهم النقاط التي تتعلق بالموضوع من الناحية الدعوية، ولا أستطرد بذكر آراء العلماء والمفسرين لما طلب مني في ذلك.

معنى الحجاب :

الحجاب معناه حجب المرأة المسلمة عن أنظار الرجال غير المحارم ويستثنى من هذا الحجب القواعد من النساء ، والمحجب له مدلول أوسع إذا يطلق على الساتر والمانع ، ومعنى أن تختبئ المرأة المسلمة هو أن تلبس اللباس المشرع الذي أمرها الله به وقد دلت عليه الآيات والأحاديث وإجماع الأمة . ومن أنكر الحجاب أو استهزأ به أو ضاده فقد كفر، قوله واحداً عند أهل العلم .

فوائد الحجاب :

الحجاب وسيلة من الوسائل الوقائية للفرد والجماعة^(٢٩١) فهو يساعد على غض البصر الذي أمر الله به ويساعد على قطع أطماع الفسقة الذين في قلوبهم مرض ويبعد المرأة عن مخالطة الرجال ومداخلتهم كما أنه يساعد على ست العورات التي تثير في النفوس كوابن الشهوات^(٢٩٢) .

(٢٩١) دستور الأسرة في ظلال القرآن أحمد فائز ص ١٩١ .

(٢٩٢) رواية البayan (١ / ٣٨٠) للصابوني .

شروط الحجاب:

يشترط للستر ثمانية أشياء :

- ١ - استيعاب جميع البدن إلا الوجه والكفين (على خلاف فيهما). يعني أن تلبس اللباس بحيث يصل إلى ظهري قدميها .
 - ٢ - أن لا يكون زينة في نفسه. كأن يكون ذا الألوان براقة تشد انتباه الناظرين .
 - ٣ - أن يكون صفيقاً لا يشف. لأن الشفافية تصف الجسم وهذا حرام .
 - ٤ - أن لا يصف شيئاً من جسمها لضيقه. كأن يبرز شيئاً من مفاتن جسمها .
 - ٥ - أن لا يكون مطيناً. بحيث تشم رائحة الشوب من بعد ويترك أثر الطيب لنبي الرسول ﷺ عن ذلك .
 - ٦ - أن لا يشبه لباس الرجال لورود النبي عن ذلك في عدم التشبه .
 - ٧ - ولا لبس الكافرات بقصد مخالفتهن .
 - ٨ - ولا يكون لباس شهرة^(٢٩٣). لئلا تغتربه فيحصل التفاخر المنبي عنه .
- وكل شرط من شروط التستر له دليلة من القرآن والسنّة .

القدر الواجب في ستر المرأة:

وقد اختلف أهل العلم في القدر الواجب من تستر المرأة هل تستر جميع بدنها أم تسره ولها أن تظهر وجهها وكفيها . ومرجع الخلاف ومنشأه راجع إلى هل المرأة كلها عورة بالنسبة للرجل الأجنبي وبه قال الشافعية والحنابلة أم أن الوجه واليدين ليسا بعورة وبه قال الحنفية والمالكية^(٢٩٤) .

(٢٩٣) حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنّة محمد ناصر الألباني ط المكتب الإسلامي ، إلى كل فتاة تؤمن بالله ص (٤٥ ، ٤٦) د. محمد سعيد رمضان البوطي ط دمشق ، أحكام النساء لابن الجوزي ، وروائع البيان في تفسير آيات الأحكام (٢ / ٣٨٧ - ٣٨٤) الصابوني ، صفوة التفاسير (٥٤١/٢) .

(٢٩٤) انظر رواية البيان (٢ / ٥٤) وما بعدها بتصرف .

فمن قال إن المرأة كلها عورة أوجب عليها ستر جميع البدن بما فيه الوجه والكففين ومن قال إن الوجه والكففين ليسا بعورة أباح لها كشف وجهها وكفيها.

وكلا الفريقين له أدلة الصحيحه من الكتاب والسنة وما نقل في ذلك عن علماء الأمة من الصحابة والتابعين.

والذى اتضح لي أن بعض الأخوات شرح الله صدورهن إلى أنه لابد للمرأة المسلمة أن تستر جميع بدنها بما فيه وجهها وكفيها ولهن سلف في ذلك نساء رسول الله ﷺ إذ كان التستر جيئه في حقهن واجب واختلف في ندبه لنساء الأمة أعني الوجه والكففين كما نقله القاضي عياض حيث قال: «فرض الحجاب مما اختصن به فهو فرض عليهم بلا خلاف في الوجه والكففين فلا يجوز لهن كشف ذلك في شهادة ولا غيرها ولا إظهار سخوصهن - يعني بذلك أزواج النبي ﷺ - ثم قال وقد اختلف في ندبه في حق غيرهن كذلك^(٢٩٥) .

فإذا اطمئنت الأخت إلى هذا الحكم ومشت عليه فيها ونعمت وإن اطمأنت للحكم الآخر فلا غبار عليها فيه ، والله أعلم .

الأدلة التي توجب ستر النساء لأبدانهن إذا كان بحضور الرجال الآجانب : وهذه الأدلة كثيرة ترجع إلى ما يقرب من أربع آيات في القرآن وأكثر من عشرين حديثاً نبوياً وسأذكر بعضها مختصراً .

فمن الكتاب :

١ - ﴿ وَلَا يُبَدِّلَنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَيَسْرِبُنَّ بِخُمُرٍ مَّعَ جُوُبِرِنَ ﴾^(٢٩٦) .

واختلف المفسرون في « إلا ما ظهر منها » على أقوال منها : الثواب وقيل الوجه والكففين والخاتم إلى غير ذلك من الأقوال المسوطة في محلها .

(٢٩٥) فتح الباري (١٠، ١٤٩، ٣٦٠ / ١٢) لابن حجر.
(٢٩٦) النور (٣١).

٢ - ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ عَبِيرٌ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِنْ خَيْرَهُنَّ وَآللَّهُ أَعْلَمُ بِعِلْمٍ﴾ (٢٩٧).

فقوله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ﴾ اختلف فيه فقيل الجلباب وقيل الرداء وقيل الدرع والخاتم وقيل غير ذلك.

٣ - ﴿يَأَيُّهَا الَّذِي قُلْ لَا زَوْجَكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَدِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفَنَ فَلَا يُؤْذَدُنَّ﴾ والجلباب قيل فيه الملاعة وقيل الرداء فوق الخمار وقيل يخرجن عينا واحدة إلى غير ذلك من الأقوال.

ومن الأحاديث:

١ - حديث ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين» (٢٩٨).

٢ - حديث عائشة: «كان الركبان يرون بنا ونحن محرمات مع رسول الله ﷺ فإذا حاذوا بنا سدلوا إحدانا جلبابها على وجهها فإذا جاوزناه كشفناه» (٢٩٩).

٣ - حديث «مروها فلتختمر» (٣٠٠)

٤ - حديث عائشة وفيه: «جئن نساء الأنصار فأخبرن عنها يعني صفية قالت

(٢٩٧) التور (٦٠).

(٢٩٨) أبو داود (١٨٢٥)، الترمذى (١٨٢٦) والنمسائى (٨٣٣) والنسائى (٢٦٨٢)، والحديث في البخارى والنتاب: الخمار الذى يشد على الأنف أو تحت الحاجز، والقفاز ما يلبس في اليدين.

(٢٩٩) أبو داود (١٨٣٤) وابن ماجه (٢٩٣٥).

(٣٠٠) أبو داود (٣٢٩٥) والترمذى (١٥٤٤) وقال حسن صحيح والنمسائى (٣٥٨٤) وابن ماجه (٢١٣٤).

عاشرة فنكرت وتنبت فذهبت فنظر رسول الله ﷺ إلى عيني فعرفني . . .
الحديث»^(٣٠١).

٥ - حديث فاطمة بنت المذذر قالت: «كنا نخمر وجوهنا ونحن محمرات
ونحن مع أسماء بنت أبي بكر الصديق» رواه مالك في الموطأ.

٦ - حديث أم خلاد: «جاءت إلى الرسول ﷺ وهي متقبة تسأل عن ابن لها
قتل في سبيل الله تعالى، فقال لها بعض أصحابه: جئت تسألي عن
ابنك وأنت متقبة؟ فقالت: إن أرزاً بابني فلن أرزاً بحبيائي فقال لها
النبي ﷺ: «إن ابنك له أجر شهيدين» قالت ولم قال: لأنّه قتله أهل
الكتاب»^(٣٠٢).

يقول الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي (وكل ما ورد من الأحاديث
الصحيحة الدالة على الانتقام يفسر بحالة الخوف من الفتنة أو الرغبة في الحيلة
والورع والراجح أن أكثر نساء الصحابة والتبعين فيهن من الورع والخيطة في دين
الله ما يدفعهن إلى الانتقام)^(٣٠٣).

عدم تعارض لبس الحجاب (النقاب، البرقع . . الخ) مع العمل

إن القول بأن الحجاب أو النقاب يتعارض مع عمل المرأة ومشيها وتنقلها
وعدم قدرتها على الذهاب للأأسواق والتواقيع الخيرية وقضاء حوائجها وما أشبه
ذلك قول هراء غرزة الاستعمار في نفوس بناتنا، لئلا يتاجحن ولكي يخرجن
سافرات، وهو من تعاليم وأصول الماسونية التي روحت في بلاد الإسلام. وهذا
القول إنما يصدر من ذوي النفوس الضعيفة والعقيدة الفاسدة أو السقيمة! وكم
من النساء يشتغلن وهن في لباس العفة والخشمة والأدب ولا يتعارض ذلك مع ما
فرض الله عليهن .

(٣٠١) ابن ماجه (١٩٨٠).

(٣٠٢) رواه أبو داود (٣٨٩).

(٣٠٣) إلى كل فتاة تومن بالله من (٤٢) للبوطي ط دمشق.

وإن ما يراد من أن الحجاب يتعارض مع العمل إنما المقصود منه الخط من قيمة المرأة المسلمة والأخذ بها إلى الهاوية، إنهم يدعون أنه لا يتماشى مع العصر الحاضر وحضارة القرن العشرين وعصر الذرة ورقي الإنسان وعصر انفجار المعلومات . . . و (نعم إنه يتناقض مع مفاهيم الغرب وحضارته التي تقوم على أساس الفوضى البهيمية باطلاقها للفرد يفعل ما يشاء دون التقيد بأية قيمة خلقية أو هدف إنساني نبيل) ^(٣٠٤).

إن الله عز وجل الذي شرع الحجاب إنما شرعه لصلاحة المرأة ولصلاحة الرجل ولصلاحة الأسرة ولصلاحة المجتمع ولصلاحة النوع الانساني كله، فأمره ونهيه إنما هو لصلاحة العباد جميعا.

والمرأة المسلمة إذا كانت متنقبة فلها أن تذهب إلى صناديق الانتخاب لتصوت ولها أن تدعو إلى الله بالكيفية التي تلائمها وأن تعقد المجالس للنساء وتختهن عليهاوها أن تخرج لطلب العلم وأن تعمل عملا تتكسب منه ولها أن تدللي بشهادة مثلاً في المحكمة أو غيرها أو للتعامل كما نص عليه الفقهاء، أو أن ترتاد المساجد أو تذهب إلى وظيفتها أو تتصدى لفتوى النساء والقضاء بينهن، لقد أباح لها الإسلام كل ذلك أباح لها الخروج للصلوة وطلب العلم وقضاء الحاجات وكل غرض ديني أو دنيوي مشروع كما كانت تفعل نساء الصحابة ومن بعدهن من خير القرون يقول النبي ﷺ لسودة «قد أذن الله لكن أن تخرجن لحوائجنكم» ^(٣٠٥) وذلك دفعاً للمشقة ورفعاً للحرج وقال ﷺ : «إذا استأنست امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها» ^(٣٠٦) يقول الدكتور زيدان في كتابه القيم أصول الدعوة : (وليس المقصود بالقرار في البيوت عدم الخروج منه مطلقاً إلا يرى أن المرأة تخرج للحج وتخرج لأداء الصلاة في المساجد إذا شاءت وتخرج لزيارة أهلها وتخرج للمعالجة . . الخ وإنما

(٣٠٤) يا فتاة الإسلام، أمل عبد القادر جواد ص (٥٤).

(٣٠٥) متفق عليه (اللؤلؤ والمرجان ٢ (١٤٠)).

(٣٠٦) متفق عليه (اللؤلؤ والمرجان فيها اتفق عليه الشيخان) (٢٥٣).

المقصود أن المرأة تقر في بيتها ولا تخرج بلا غرض مشروع ولا سبب معقول) ^(٣٠٧).

فللأخت المسلمة كل ذلك، غير أنها لا تختلط بالرجال وجهها لوجه وذلك لتجنب الفتنة والاغراء وأن يكون لباسها وفق ما شرع الله عز وجل وتكون فيه الحشمة والوقار إلى آخر الشروط التي تقدمت في خروجها. يقول الدكتور البوطى عن النقاب وعدم معارضته للعمل واعتقاده له: (هو الاحتياط في الدين والورع والبالغة في مرضاة الله والتمسك بشرع الله فأرسلن الحجاب على وجههن أو على ما سواها من بقية أعضاء الجسم دون أن يشعف للواحدة منهن أنها تساهم مع ذلك في خدمة مجتمعها ورعاية أمتها وتقوم في مجال النشاط الثقافي والاجتماعي الصحيح بما لا تقوم به الآخريات) ^(٣٠٨).

إن الحجاب لا يعيق العمل وإذا كانت من شبهة فهذا بهتان لا أساس له من الصحة ولا دليل عليه .

إذن ليس في الحجاب ما يمنع من عمل المرأة في الدعوة أو مشاركتها في ذلك أو تحركها في الوسط الذي تعيشه لأنه حق من حقوقها وواجب من واجباتها كما تقدم في مشروعية دعوتهن إلى الله. وإذا كان لأبد من تكليمها للرجل الأجنبي فلها أن تكلمه على أنه لو طلب منها كشف وجهها فلها أن تكشف بقدر الحاجة وذلك لعرفة شخصها وذلك إذا كان كشف الوجه شرط في الانتخاب أو التعامل وكما هو الحال أحيانا عند مراكز الحدود في بعض البلدان فإنه يتطلب من المرأة كشف وجهها للتأكد من أنها هي التي تحمل هذا الجواز الذي ستدخل به البلاد أم لا. وقد أباح الشرع كشف الوجه ولسه للتطيب إذا دعت الضرورة فلا حرج في ذلك ولا تشدد فيه، يقول البوطى : (اتفقوا على جواز كشف المرأة وجهها ترخيصاً لضرورة تعلم أو تطيب أو عند أداء

(٣٠٧) أصول الدعوه ص (١٩٩).

(٣٠٨) إلى كل فتاة تؤمن بالله ص (٨٧).

الشهادة أو تعامل من شأنه أن يستوجب الشهادة) (٣٠٩).

وقد تقدم كلام الفقهاء في كشف وجه المرأة ويقول البهـي الخولي: (وكذلك لا حرج عليها أن تخرج من البيت لزيارة مشروعة أو لقضاء حاجة دينية أو معاشرة أو علمية أو تدبير غير ذلك من مصالح المجتمع الأساسية) (٣١٠) وقال (ولا حرج أن تقابل لشيء من ذلك ونحوه من تقضيه المصلحة من الرجال مادام ذلك يتم في نطاق الآداب .. وكانت نساء النبي ﷺ ونساء المؤمنين يلقين بعض الصحابة في طرق المدينة أو ضواحيها أو مناسك الحج إذ لم يرد نص يمنعه) (٣١١). والله أعلم

وصلـى الله وسلـم وبارـك وآنـعـم عـلـى سـيـدـنـا مـحـمـد وـالـحـمـد لـلـه أـوـلـا وـآخـرـا

(٣٠٩) إلى كل فتاة تؤمن بالله ص (٤٢ - ٤٣).

(٣١٠) الإسلام والمرأة المعاصرة ص (١٦٧).

(٣١١) الإسلام والمرأة المعاصرة ص (١٦٨).

حكم
عمل المرأة خارج المنزل

قالت أم سلمة: يا رسول الله: هل لي من أجر في بني أبي سلمة أن أنفق عليهم ولست بتاركتهم هكذا وهكذا إنما هم بني قال: «نعم لك أجر ما أنفقت عليهم». .

رواه البخاري

مختصر
للسنة الأولى

يُفْتَأِنَا فَعْلَمَهُ يَا رَبِّي وَلِيَرْبِّي يَا رَبِّي
يُفْتَأِنَا فَعْلَمَهُ يَا رَبِّي وَلِيَرْبِّي يَا رَبِّي

للسنة الأولى

عمل المرأة خارج المنزل

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله أما بعد :

هناك حقيقةتان :

الأولى : لم يكن معهوداً في السابق في عهد الصحابة والتابعين والمعهود التي أنت من بعدهم اشتغال المرأة خارج منزلها بالشكل المعهود اليوم من التزام المرأة بعمل رتيب يأخذ جل وقتها وتلتزم بالدوام المناط بها وتأخذ عليه أجراً (مرتبة شهرية) وتعامل معاملة الموظف تماماً في أداء عملها ويسجل عليها القصور والعياب إن غابت، وأخذ الإجازات المرضية واجازة الأمومة والطفولة وما إلى ذلك من حقوقها كموظفة، على أن هذا الكلام لا يعني عدم وجود من تعمل في السابق مطلقاً بل المعهود وجود نساء قلة كن يعملن حسب حاجتهن وحسب ما تملّى عليهن طبيعتهن الأنثوية .

الثانية : ان الاستعمار أشعل نار الفتنة في العالم الإسلامي ، وبين صفوف المسلمين فأوضح لفتة معينة أن عمل المرأة (الذى هو عليه اليوم) عمل لابد منه وأن المرأة مخلوق، وتساوي الرجل ولا بد لها من أن تعمل فخرج كثير من النساء للعمل في مختلف مناحي الحياة وجعلن اسوئهن ببنات الغرب هذا من جهة ومن جهة ثانية أوعز لضعاف العقول من المسلمين وأثر فيهم تأثيراً مباشرةً وغرس في نفوسهم بأن عمل المرأة حرام لأنها تخرج من البيت وكونها تخرج فهذه فتنة لا يرضها الله ومعنى خروج المرأة هو معناه التفسخ وبالتالي فهي تفسق وتقع في الحرام وأصبح هذا التصور شائعاً في نفوس الناس ينظرون منه إلى كل امرأة تعمل بهذا المنظار والعياذ بالله .

ومن خلال ما سنتعرض إن شاء الله سيتضمن لكل ذي لب مشروعية

عمل المرأة خارج المنزل وضوابط هذا العمل وشرائطه وأقوال العلماء فيه والله الميسير للخير والصواب.

دخول المرأة ميدان العمل في السابق:

لا ينكر علماء الإسلام الأجلاء والفقهاء الحذقة ومن اشتغلوا باصلاح المجتمعات أن النساء المسلمات وإن كنّ يعددن على الأصابع - قددخلن ميدان العمل فنراها تزرع وتحصد وتغزل وتبيع وتشتري وتزاول التجارة وتداوي الجرحى إلى غير ذلك من الأعمال التي تقدر عليها وحسب ما يملي عليها دينها وما يتافق مع متطلبات حياتها الزوجية ومتطلبات مجتمعها وقد كانت تعمل وهي تلتزم زيهما المحتشم شرفة عفيفة تغض من بصرها وتخفض من صوتها وتختفي زينتها.

لقد قرر علم الاجتماع ان (الناس يتضامنون بتقسيم المسؤوليات بينهم .. على اختلاف مواهيبهم الطبيعية فيقوم كل منهم بخدمة المجتمع حسب مواهبه الفطرية ..)^(٣١٢). إذن ليس من حق أحد أن يمنع المرأة العمل خارج منزلها قهراً إلا لصالحة يراها وليها أو من يلي أمر المسلمين.

حكم عمل المرأة شرعاً:

العمل في ذاته مشروع وغير محروم وهو مباح^(٣١٣) وجائز^(٣١٤) قطعاً.

(٣١٢) قراءات في التربية الإسلامية ص (٦٠) إعداد ونشر المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ط سنة ١٩٨٢ م.

(٣١٣) انظر إلى كل فتاة تؤمن بالله للدكتور البوطى ص (٤٦) وكذلك تربية المرأة في الإسلام للدكتور التومي الشيباني ص (٤٣) مجلة كلية التربية، وحدود المرأة المسلمة للقرضاوى ص (٢٤٨).

(٣١٤) المرأة بين الفقه والقانون، مصطفى السباعي ص (٣٣).

الأدلة على جواز عمل المرأة : أولاً : من القرآن :

١ - قص علينا القرآن الكريم قصة ذلك الشيخ الكبير وابنته مع سيدنا موسى عليهما السلام قال تعالى : ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ أُمَّرَاتٍ تَذَوَّدَانِ﴾ أي تذودان الغنم عن الحوض وتنزعلان بعيداً عن زحمة الناس وزحمة الرجال فسأل موسى الفتاتين : ﴿مَا حَطَبُكُمَا فَالَّتَّا لَا تَسْقِي هَنَّى يُصْدِرُ الْرِّعَاةَ وَأَبْوَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ فكانتا المرأةان تعملان في رعي الغنم مع التزام الأدب والحياء، ثم قالتا لموسى : ﴿وَأَبْوَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ إشارة إلى السبب الذي دفعهما للعمل أي أن الأب شيخ كبير وهو ما بحاجة إلى أن تقوما بهذا الأمر فلو كان الأب قادرًا لكيفاهما هذا ..

٢ - يقول الله تعالى : ﴿لِلرِّجَالِ نِصْبَتِ مِمَّا أَكْنَسْنَا وَلِلنِّسَاءِ نِصْبَتِ مِمَّا أَكْنَسْنَا﴾ فالإسلام جعل للمرأة حق الكسب وقد ساواها مع الرجل في ذلك ^(٣١٥).

ثانياً : من السنة :

٣ - حديث أم عطية الأنبارية وقد كانت تعمل مضمدة تقول : «غزوت مع رسول الله عليهما السلام سبع غزوات وكنت أخلفهم في راحتهم أصنع لهم الطعام وأداوي الجرحى وأقوم على المرضى» ^(٣١٦).

٤ - قال جابر رضي الله عنه : «طلقت خالي ثلاثا ، فخرجت تجد نخلا لها فلقيها رجل ، فنهادها قاتلت النبي عليهما السلام فذكرت ذلك له فقال لها : أخرجني فجدي نخلك لعلك أن تصدقني منه أو تفعلي خيرا» ^(٣١٧) ففي

(٣١٥) دستور الأسرة ص (٣٨).

(٣١٦) مسلم بشرح النووي (١٢/١٩٤) ط احياء التراث العربي.

(٣١٧) مسلم بشرح النووي (١٠٨/١٠٨) وأبوداود (٢٢٩٧).

الحديث دليل على جواز خروج المعتدة البائن للحاجة وأي حاجة أعظم من التكسب والنفقة على نفسها وعيالها وذلك خير من سؤال الناس .
وفيه استحباب الصدقة من التمر عند جداده .

٥ - حديث أم سلمة قالت: «يا رسول الله : هل لي من أجر في بني أبي سلمة أن أنفق عليهم ولست بتاركتهم هكذا وهكذا إنما هم بني قال: «نعم لك أجر ما أنفقت عليهم» ^(٣١٨) .

٦ - حديث أسماء بنت أبي بكر قالت: «تزوجني الزبير وما له في الأرض من مال ولا ملوك ولا شيء غير ناضح وغير فرسه فكنت أعلف فرسه واستقي الماء وأخزر غرية وأعجن ولم أكن أحسن أن أخبز وكان يخبز لي جارات من الأنصار وكن نسوة صدق ، و كنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ على رأسي وهي مني على ثلثي فرسخ . . . الحديث» ^(٣١٩) .

٧ - عدم وجود نصوص تحرم أو تمنع عمل المرأة . فلا مانع أن تؤمن حاجات أسرتها أو تكسب قوتها وقوت عيالها إذا احتاجت إلى العمل وكذلك إذا لم تحب أن تعيش عالة على غيرها أو لا ترغب بمساعدات اجتماعية فمن مثل هذه الحالات وغيرها تستدعي المرأة أن تعمل خارج المنزل ولن تجد في تعاليم الدين وفي التفاسير السليمة الواعية لنصوص الشرع ما يمنعها من العمل الخارجي طالما كان هذا العمل مشروعًا ومتمشيا مع طبيعتها ودينها والأداب العامة .

٨ - يقول الدكتور السباعي ولا ينزع أحد في المرأة إذا لم تجد من يعوها من زوج أو أقرباء ولم يقم بيت المال بواجبه نحوها أنه يجوز لها أن تعمل لكسب

(٣١٨) فتح الباري (٥٣٦٩) السلفية .

(٣١٩) البخاري (١٧١٦ / ٤)، مسلم (٢١٨٢) رقم ^(٣٢٠، ٣١٩/٩) وغيرهم .

قوتها) (٣٢٠).

٩ - ومن أقوال الفقهاء قول الخير الرملي: (لو استغنت الأنثى بنحو خيطة وغزل يجب أن تكون نفقتها في كسبها كما هو ظاهر) (٣٢١) وقد قال أبو حنيفة: في هل يثبت للزوج الفسخ في الاعسار بالفقة والكسوة أم لا قال: لا يثبت لها الفسخ ولكن يرفع يده عنها لتكتسب (٣٢٢).

وظيفة المرأة الأساسية:

هناك رأيان هنا:

يرى بعض العلماء أن المرأة المسلمة وظيفتها الأساسية في الحياة القيام بالبيت وأداء دور الزوجية والأمومة على أحسن وجه وهذا الوضع لها هو الوضع الشالي واستثنوا خروجها للعمل لظروف القاهرة أو ضرورة ملحة مستدلين بالأية الكريمة: «وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْ أَبْخَلْهِيَّةَ الْأُولَئِكَ» (٣٢٣).

ويرى البعض الآخر أن وظيفة المرأة ليست قاصرة على بيتها ورعايتها زوجها واحتضان أطفالها فحسب بل لها أن تخرج للعمل حيث إن العمل من حقها من غير تقييد عملها بضرورة (٣٤).

والسبب في وجهي النظر هاتين أن القرار في البيوت هل هو على سبيل

(٣٢٠) المرأة بين الفقه والقانون ص (٣٢).

(٣٢١) نقله ابن عابدين في حاشيته على الدر المختار (٢٧١/٢).

(٣٢٢) رحمة الأمة في اختلاف الأئمة ص (٣٢٠) ط قطر.

(٣٢٣) الآية من سورة الأحزاب رقم (٣٣)، وانظر المرأة المسلمة حسن البناء، المرأة بين البيت والمجتمع للبهي الخولي ص (١٢٢)، في ظلال القرآن (٥/٢٨٦٩)، المرأة بين الفقه والقانون للسباعي ص (١٥)، وأصول الدعوة ص (١١٨) والسلام السالمي والإسلام، سيد قطب ص (٥٤) دار الشروق، المرأة المسلمة وهي الالباني ص (٧٨)، حدود المرأة المسلمة للفرضاوي ص (٢٥٠)، تربية المرأة في الإسلام للدكتور التومي الشيباني ص (٤٣).

(٣٢٤) قراءات في التربية الإسلامية ص (٦٠) وانظر المرأة المسلمة وهي الالباني ص (٢٢٨ - ٢٣٨).

الوجوب أم لا؟ وهل القرار عام لنساء الأمة أم خاص بزوجات النبي ﷺ؟
فمن رأى القرار واجباً وأنه عام لنساء الأمة قال بأن المرأة تقر في البيت ولا
تخرج للعمل إلا إذا دعتها الضرورة. ومن رأى أنه ليس واجباً وأن الحكم
خاص بزوجات النبي ﷺ أباح لها العمل والخروج من البيت وجعل وظيفتها
ليست قاصرة على البيت فحسب.

ويستنبط ابن حجر في حديث عائشة «ألا نغزو ونجاحد معكم فقال لكن
أحسن الجهاد حج مبرور»^(٣٢٥) أن فيه دليلاً على أن الأمر بالقرار في البيوت ليس
على سبيل الوجوب.

آراء بعض العلماء العاملين في حقل الدعوة الإسلامية في عمل المرأة المسلمة:
١ - رأي الإمام حسن البنا رحمه الله:

يرى أن عمل المرأة المسلمة مقيد بالضرورة وأن لا يكون عملها نظاماً
عاماً. ويرد على تساؤل كثير من الناس أن الإسلام لم يحرم على المرأة مزاولة
الأعمال العامة وليس هناك من النصوص ما يفيده هذا فيقول: (ومثل هؤلاء من
يقول إن ضرب الوالدين جائز لأن النبي عنه في الآية أن يقال لها أفع ولا نص
على الضرب. إن الإسلام يحرم على المرأة أن تكشف عن بدنها وأن تخلو بغيرها
وأن تختلط سواها ويحبب إليها الصلاة في بيتها ويعتبر النظرة سهام أليس
ويذكر عليها أن تحمل قوساً متشبهة في ذلك بالرجل، أفيقال بعد هذا إن الإسلام
لا ينص على حرمة مزاولة المرأة للأعمال العامة)^(٣٢٦). ويقول: (إذا كان من
الضرورات الاجتماعية ما يلتجئ المرأة إلى عمل آخر غير هذه المهمة الطبيعية لها
فإن من واجبها حينئذ أن تراعي هذه الشرائط التي وضعها الإسلام لإبعاد فتنة
المرأة عن الرجل وفتنة الرجل عن المرأة ومن واجبها أن يكون عملها هذا بقدر

(٣٢٥) فتح الباري (٤/ ٤٤٥ - ٤٤٦).

(٣٢٦) المرأة المسلمة حسن البنا.

ضرورتها لا أن يكون هذا نظاماً عاماً من حق كل امرأة أن تعمل على أساسه.

والكلام في هذه الناحية أكثر من أن يحاط به ولاسيما في هذا العصر الميكانيكي الذي أصبحت فيه مشكلة البطالة وتعطل الرجال من أعقد مشكلات المجتمعات البشرية في كل شعب وفي كل دولة^(٣٢٧).

رأي الشيخ البهي الخولي :

يرى البهي أن العمل الريتيب للتكتسب بالخارج (الذي يتخذ صفة الدوام للتكتسب بالخارج من حرفة أو وظيفة تشدّها إليها بمشاغل والتزامات أساسية) الذي تعهد به من حال المرأة العاملة اليوم فهو غير جائز لأنّه يخرج عن نطاق الأمرين السابقين كون البيت هو المكان الطبيعي لتحقيق مهماتها الأساسية وألا يستغرق العمل وقتها وفكّرها ووجودها^(٣٢٨).

ويجيز عملها ويقيده بالضرورة^(٣٢٩) ويقول (إذا كانت الظروف تدعونا إلى أن تكون الفتيات طبيبات أو مدرسات فلا بأس بذلك لأننا نستحسن أن يكون الطبيب الذي يعالج المرأة امرأة مثلها والمدرس الذي يعلمها امرأة أيضاً^(٣٣٠)).

٣ - رأي الدكتور يوسف القرضاوي :

يقول القرضاوي : (لا مانع من عمل المرأة خارج البيت إذا كان

(٣٢٧) المرأة المسلمة حسن البنا .

(٣٢٨) الإسلام والمرأة المعاصرة ص (٢٤٧) للبهي الخولي ،

(٣٢٩) انظر تفصيل في كتابه المرأة بين البيت والمجتمع ص (١٢٢).

(٣٣٠) المرأة بين البيت والمجتمع ص (١٠٣ ، ١٠٤) والإسلام والمرأة المعاصرة ص (٢١٦) للبهي الخولي . وانظر تفصيل القول في عمل المرأة في الفصل الثاني من كتابه الإسلام والمرأة المعاصرة من ص (٢٤٢ - ٢٤٢).

مشروعها^(٣١)، وإذا كانت محتاجة إلى العمل، قد تحتاج المرأة نفسها إلى العمل لأسباب كمّوت أبيها أو زوجها أو إذا لم يكن لها دخل، أو طلاقها الزوج فهي بحاجة إلى أن تعمل لنقوت نفسها وحتى لا تكون عالة على أحد، أو قد يكون أبوها شيئاً كبيراً ولا يستطيع أن يعمل فهي تساعده أو تساعد زوجها^(٣٢)

٤ - رأي الأستاذ أنور الجندي:

يقول الجندي: (لا يقر الإسلام عمل المرأة إلا في حدود ضيقـة هي الإعالة لنفسها أو لأهلها ويشترط أنواعاً معينة من العمل هو وضع مختلف تماماً عن ظاهرة تشغيل النساء القائمة حالياً وأن يكون ذلك في وظائف معاونة للزوج في نشاطه الزراعي أو الاشتغال بالتجارة أو ممارسة الحرف الحقيقة التي تصلح للدار وتعليم الأطفال وتعليم البنات وخدمة النساء في شؤونهن الخاصة، ولا يفرض الإسلام التكليف الشاق لكسب المعاش على المرأة أو مشاركة الرجال في وجوه من النشاط لا تتفق مع الفطرة ولا مع الاستعداد الطبيعي للمرأة...) ^(٣٣).

٥ - رأي الدكتور البوطي:

يقول: (أما أن تباشر المرأة عملاً ما تستدر به الرزق لنفسها أو لأسرتها أو أن تعكف على علم من العلوم المفيدة تدرسه وتعلمه فليس للإسلام فيه إلا الحكم العام الذي يشمل المرأة والرجل على السواء. فإن عثـرت على حالة ينـهى فيها الإسلام المرأة عن أن تعمل خارج بيـتها أو تتعلم فـذلك لما قد يـصـحـبـهـ من ارتكاب بعض المخاطـرـ كـأنـ لاـ تلتزمـ أحـكامـ السـترـ والـاحـتجـابـ عنـ الأـجـانـ...) أو كـأنـ يـكونـ عملـهاـ يـسـتلـزـمـ قـطـعـ أوـ تـضـيـقـ سـبـيلـ الـاكتـسـابـ عـلـىـ الرـجـالـ) ^(٣٤).

(٣١) حدود المرأة المسلمة ص (٢٤٨).

(٣٢) المرجع السابق ص (٢٥٠، ٢٥٢).

(٣٣) المرأة المسلمة في وجه التحديـاتـ، أنـورـ الجنـديـ ص (٤٥)ـ: مـطـابـعـ صـوتـ الـخـليـجـ، الـكـوـيـتـ نـشـرـ الـاخـنـادـ الـوطـنيـ لـطـلـبـةـ الـكـوـيـتـ.

(٣٤) إلى كل فتـاةـ تـؤـمـنـ بـالـلهـ ص (٤٦، ٤٧)ـ وـانـظـرـ أـيـضاـ ص (٤، ٦)ـ مـنـ الـكتـابـ نفسهـ.

٦ - رأي الأستاذ عبد المتعال محمد جبri :

ويرى أيضاً أنه لا مانع من عمل المرأة إذا كانت محشمة ولم تختلط بالرجال .^(٣٥)

٧ - رأي الدكتور السباعي رحمه الله :

يقول في كتابه المرأة بين الفقه والقانون (فنحن لا نتكلم إلا فيما نضطرها حالتها المادية للعمل خارج البيت فذلك جائز قطعاً بشرط المحافظة على آداب الإسلام كأن لا تخلو بالرجال وأن لا تبدى زينتها لهم وأن لا تطمعهم في نفسها بعمسول القول أو مشبوه التصرف) .^(٣٦)

٨ - رأي الشيخ أبي بكر الجزائري :

يقول الشيخ أبو بكر في رسالته فصل الخطاب في المرأة والمحجب : (إن عمل المرأة الفقيرة بتزملها أو بيت أطفالها ولا غنى لها من مال أو أب أو أخ ، فعملها بعيدة عن الرجال لتكتسب لنفسها وقيامها حق من حقوقها فمن نازعها فيه فقد ظلمها) .^(٣٧)

٩ - رأي الشيخ الدكتور نور الدين عتر :

يقول عتر في كتابه القيم ماذا عن المرأة؟ : (فإإن أبنت المرأة بعد ذلك إلا مزاولة الأعمال والمهن فإننا في بيان الحكم الشرعي نقسمها إلى قسمين :

القسم الأول : أعمال تمس فيها الحاجة إلى المرأة خاصة كالتوسيع والطبابة للنساء عامة وللأمراض النسائية بصفة خاصة والتعليم في مدارس البنات ونحو ^(٤٥)

. (٣٤٥) المرأة في التصور الإسلامي ، عبد المتعال محمد جبri ص (٧١).

. (٣٤٦) المرأة بين الفقه والقانون ص (٣٢).

. (٣٤٧) فصل الخطاب في المرأة والمحجب ص (٢٠) أبو بكر الجزائري ، مطبع جدة سنة ١٤٠١ هـ.

ذلك فمثيل هذه المراقب ينبغي أن تقوم طائفة من النساء تسد حاجة المجتمع إليها طبقاً للقاعدة الشرعية التي تقرر أنه يجب على الأمة أن يقوم من أفرادها من يسد ثغرة الحاجة في كل مرفق من مرافقتها، وهذا يندرج في الواجب الكفائي وهو الذي يسقط عن الجميع إذا قام به البعض، وسدوا الحاجة كالجهاد والدفاع ضد الأعداء.. وإذا حصل التقصص أمكن لولي أمر الدولة المسلم أن يلزم طائفة من النساء تصلح لسد التقصص ويجنبها لهذا الواجب الاجتماعي.

القسم الثاني: أعمال يقوم بها الرجال ولا تتوقف الحاجة فيها إلى النساء كالتجارة وكالعمل في المصانع للغزل أو النسيج أو العمل في الزراعة وفي دوائر الدولة فهذا القسم يجوز للمرأة أن تزاوله حاجتها إليه لإعاقة نفسها وإعاقة أولادها ولكن يشترط في العمل أن لا يخرج على العرف ولا على طبيعة المرأة كالعمل بكنس الشوارع ومسح الأخذية وإن جرت عليه دول تزعم التقديمية. هذه الأعمال ونحوها كلها تحرم على المرأة^(٣٣٨).

ما يشترط في عمل المرأة :

هناك شروط يجب أن تتوفر كي تعمل المرأة المسلمة خارج منزلها أو تلزم نفسها بعمل معين وقبل الشروع في الكلام على هذه الشروط لابد أن أبين شروط خروجها من البيت بصفة عامة سواء كان خروجها لزيارة أهلها أو للعلاج أو غير ذلك أو كان خروجها لذات العمل نفسه.

أولاً شروط تتعلق بخروجها من البيت :

هذه جملة من الشروط ينبغي أن تلتزم بها المرأة المسلمة عند خروجها من بيتهما فإن التزمت بها وأرادت أن تعمل فلها ذلك غير أنها لابد أن تلتزم بشروط

كـ:

(٣٣٨) ماذَا عن المرأة نور الدين عترض (١٣٧).

العمل التي سأذكرها إن شاء الله فإن التزمت جاز لها أن ت العمل وإن لم تلتزم وخرجت كما عليه حال النساء اليوم والعياذ بالله (فعملها حرم لأن القاعدة ما يترتب عليه حرم فهو حرم) ^(٣٣٩) والله أعلم.

الشرط الأول: أن تخرج للحاجة كخروجها للعلاج أو زيارة أقاربها ونحو ذلك وفي الرسالة (ولا تخرج امرأة إلا مستورة فيها لابد لها منه من شهود موت أبيها أو ذوي قرابتها أو نحو ذلك مما يباح لها). ^(٣٤٠)

وقد ثبت أن صفة رضي الله عنها زارت النبي ﷺ في اعتكافه وبوب له البخاري بقوله باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه ^(٣٤١). أو للضرورة كموت أبيها أو ذوي قرابتها يقول النبي ﷺ : «أذن لكن أن تخرجن حاجتكن» ^(٣٤٢) قال ابن حجر: (أذن لهن في الخروج حاجتهن دفعاً للمشقة ودفعاً للحرج)، . ويدرك البيهقي أنه (لا حرج عليها أن تخرج من البيت لزيارة مشروعة أو لقضاء حاجة دينية أو معاشرية أو علمية أو تدبیر غير ذلك من مصالح المجتمع الأساسية) ^(٣٤٣).

ويقول أيضاً (ولها أن تخرج لضرورة علمية لتسمع محاضرة أو عظة أو تشهد مؤثراً أو ندوة) ^(٣٤٤).

الشرط الثاني: أن تستأذن عند خروجها من نحوزوج أو ولی من أب أو أم أو أخ أو عم ... الخ.

ولا تأذن المرأة المسلمة من الاستئذان من زوجها أو ولديها أو أمها بدعوى أنها

(٣٣٩) إلى كل فتاة تؤمن بالله ص (٤٦ ، ٤٧).

(٣٤٠) بدر الزوجين ونفعه الحرمين لأبي بكر بن حسن الكشناوي الكسادوي ص (٢٩) ط عيسى الحلبي.

(٣٤١) فتح الباري (١٨٦ / ٥).

(٣٤٢) فتح الباري (١٥٠ / ١٠).

(٣٤٣) الإسلام والمرأة المعاصرة ص (١٦٨).

(٣٤٤) المرجع السابق ص (٢٤٦).

حرة التصرف إذ استئذانها أدب ديني فينبعي عليها إعلام من في البيت بخروجها .

الشرط الثالث: أن تخرج بلباس شرعي وقد تقدم شروط اللباس الشرعي وهو ما يشترط فيه ثانية أشياء . فستر جميع بدنها وفق ما أمرها الله تعالى به قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّتِي قُلْ لَا زَوْجَكَ وَبَنَاتَكَ وَنَسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذِنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾^(٣٤٥) ويقول عز وجل: ﴿وَلَيَضِرُّنَّ بِمُرْهِنَ عَلَى جُوَيْبِهِنَّ﴾^(٣٤٦) فينبعي على المرأة المسلمة أن تخرج متسرة غير متبرجة قال تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْ أَبْخَاهِلَيَةَ الْأُولَئِكَ﴾ على خلاف في الوجه والكتفين، فتخرج بزي شرعي خالٍ من الألوان المغربية ومن الزينة الظاهرة ومن العطر الفواح .

الشرط الثالث: ويشترط في خروجها أن تخفي زيتها إلا ما ظهر منها قال تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَلَا يَخْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَآظِهِرَهُمْنَاهَا . . .﴾ الآية^(٣٤٧)

فلا يجوز لها أن تعمد إلى إظهار شيء من زيتها إلا ما ظهر منها بغير قصد كالرداء والثياب والكحل والخاتم وغير ذلك مما أفاده علماء التفسير في موضعه فلا يجوز ابداء زيتها للرجال إلا ما استثنى الآية في قوله تعالى: ﴿إِلَّا لِعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَاءِهِنَّ أَوْ ءَابَاءِ بُعْلَتِهِنَّ . . .﴾ .

الشرط الرابع: أن لا تخرج متقطبة أو متعرضة لقول النبي ﷺ: «أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية»^(٣٤٨) ولقوله ﷺ: «وليخرجن تفلات»^(٣٤٩) يعني غير متقطبات .

(٣٤٥) الأحزاب (٥٩).

(٣٤٦) سورة النور (٣١).

(٣٤٧) سورة النور (٣١).

(٣٤٨) أبو داود (٤١٧٣) والترمذى (٢٧٨٧) وقال حسن صحيح والسائل (٥١٢٩).

(٣٤٩) أبو داود (٥٦٥) ط احياء التراث العربي ، راجعه محمد محبي الدين عبد الحميد.

الشرط الخامس: أن لا يكون في خروجها فتنة. فقد ذكر صاحب الإنصاف عن ابن الجوزي قوله (فإن خيف فتنة نهيت عن الخروج وبه قال المجد في شرحه والقاضي) ^(٣٥٠) ويقول ابن الجوزي (خروج النساء مباح لكن إذا خافت الفتنة بين أو منهن فالامتناع من الخروج أفضل لأن نساء الصدر الأول كن على غير ما نشأ نساء هذا الزمان عليه وكذلك الرجال) ^(٣٥١) وقد عقد ابن الجوزي بابا في تحذير النساء من الخروج إلا من ضرورة وساق أحاديث في هذا المعنى ^(٣٥٢).

الشرط السادس: أن يكون خروجها للعبادة كخروجها للمساجد لحضور صلاة الجمعة وشهود العيددين ونحو ذلك يقول النبي ﷺ: «لَا تُنْعِنُوا إِمَاءَ اللَّهِ مساجدَ اللَّهِ» ^(٣٥٣).

الشرط السابع: الخروج مع المجاهدين للقتال والقيام بشغون المحاربين من تضميده وسقيه وطبيخ، عند الضرورة الماسة كما قيده الإمام البنا رحمة الله وغيره، فقد خرج رسول الله ﷺ ومعه بعض النساء في الغزوات في أول الإسلام.

الشرط الثامن: التزام الأدب في الخروج في ذهابها وإيابها فلا تخرج عن الآداب العامة وعرف البلد كاعتقاد بعض النساء أن وجه المرأة ليس بعورة وفهم في ذلك سلف، فلا تكشف وجهها في بيته يسود على نسائها تغطية الوجه مما يلتف أنظار الناس إليها ويعتبرونها شاذة بينهم فلتزم مع النساء الآخريات في تغطية وجهها تأدباً . إلى غير ذلك من الآداب العامة .

(٣٥٠) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للقيقه علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي (٤٣/١) ط الأولى سنة ١٩٥٥ م.

(٣٥١) أحكام النساء ابن الجوزي ص (٢٠٧) وانظر الإنصاف (٢٤٢/٥).

(٣٥٢) انظر أحكام النساء ص (٢٠٩) وحتى (٢١٠).

(٣٥٣) متفق عليه (اللؤلؤ والمرجان) (٢٥٤).

الشرط التاسع : إذا خرجمت فلا تمشي في وسط الطريق تزاحم المارة لأن النبي ﷺ يقول: «استأخرن فإنه ليس لكن أن تحققن الطريق»^(٣٥٤) أي عليكن بحافات الطريق واتركن حقها أي وسطها. وقد كانت المرأة على عهد الرسول ﷺ تمشي تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوتها به ويقاس عليه ركوبها السيارة فلا تقدوها مسرعة تسابق الرجال كما يشاهد اليوم من حال بعض النساء وإنما عليها أن تلتزم الأدب في قيادة السيارة ماشية على يمين الشارع آخذة بحافته.

الشرط العاشر : أن لا يكون في خروجها مفسدة قال النووي (قيد العلماء) خروجهابشروط منها أن لا تكون متقطبة ولا متزينة ولا ذات خلخل يسمع صوته ولا ثياب فاخرة ولا مختلطة بالرجال ولا شابة ونحوها من يفتتن بها وأن لا يكون في الطريق مما يخاف به مفسدة ونحوها)^(٣٥٥).

الشرط الحادي عشر : أن يكون خروجها طرف النهار ما لم تضطر للخروج في غيرها وهو شرط عند المالكية في خروج المرأة. وذلك لأن خروجها بالليل ما يثير الشك عند أهل الريب فدفعا للشك والظن تمنع من الخروج وحدها إلا إذا اضطرت أو كان معها حرم لها.

الشرط الثاني عشر : أن لا تخرج إلى مكان فيه إثم . وذلك خشية أن تتهم في دينها أو عرضها والمكان الفاسد يجلب على المرأة تهمة ولا تسلم فيه من الغواص أو أقوال الناس ولأنها مأمورة باجتناب هذه الأماكن.

الشرط الثالث عشر : أن لا تلبس في رجلها خلخالا ولا حذاء يضرب على الأرض بقوة ويسمع صوتها مما يؤدي إلى لفت انتباه الناس وربما وقعت الفتنة وكم رأيت في بعض المجتمعات من يفعلن ذلك مما يؤدي إلى أن الشباب المائع

(٣٥٤) أبو داود (٥٢٧٢) ومعنى تحققن - أي ليس لكن أن تسرن وسطها.

(٣٥٥) صحيح مسلم بشرح النووي (٤/ ١٦١ - ١٦٢) ط المطبعة المصرية ومكتبتها

يتعرض لهن بكلمة وهزة ولزة وهذا حرم طبعاً يقول تعالى: ﴿وَلَا يَصِرُّنَّ
بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يَعْمَلُونَ مِنْ ذِيَّتِهِنَّ﴾^(٣٥٦) أي الخالخل التي تلبس في الساق
يقول الدكتور زيدان معلقاً على الآية: (والواقع أن هذا يدخل في باب سد
الذرائع وعلى هذا، لا ينظر إلى القصد وإنما ينظر إلى مآل الفعل وعلى هذا ينبغي
للمرأة أن لا تفعله لثلا يثير ما لا ينبغي في الرجال بأن يتبعها إليها وإلى مشيها
فيقعون في إثم النظر إليها أو الظن السيء بها ويقاس على ذلك المنع من أي مشية
فيها إشارة للفتنة فينبغي أن تمشي المرأة مشية لا تغري الفساق وضعيفي
الأخلاق)^(٣٥٧).

الشرط الرابع عشر: إذا خرجت واضطررت لمحادثة رجل أجنبي - غير
حرم لها - فلها ذلك بشرط أن تكلمه بأدب دون رقة وتمنع في الكلام ولا تطمعه
في نفسها بعمول القول أو مشبوه التصرف قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَحْضُنَنَّ بِالْقَوْلِ
فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَوْلِهِ مَرْضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ وقد تقدمت أقوال أهل العلم في
تفسير هذه الآية.

يقول البهـي الخولي: (ولا حرج أن تقابل شيء من ذلك ونحوه من
تقتضيه المصلحة من الرجال مadam ذلك يتم في نطاق الأدب.. وكان نساء النبي
رسـلـهـ وسائر نساء المؤمنين يلقين بعض الصحابة في طرق المدينة أو ضواحيها أو
مناسك الحجـ إـذـ لمـ يـردـ نـصـ يـعنـيـهـ)^(٣٥٨).

الشرط الخامس عشر: أن لا تخلي بـرـجـلـ مـهـماـ تكونـ الـظـرـوفـ ولاـ تـختـلطـ
بالـرـجـالـ قالـ رسـلـهـ: «لا يـخـلـونـ رـجـلـ باـمـرأـةـ إـلـاـ وـكـانـ ثـالـثـهـ الشـيـطـانـ»^(٣٥٩).
يـقـولـ البـهـيـ الخـوليـ: (ولـيـسـ ذـلـكـ النـهـيـ مؤـسـساـ عـلـىـ سـوـءـ الـظـنـ بـخـلـقـ الـرـأـءـةـ وإنـاـ

(٣٥٦) سورة النور (٣١).

(٣٥٧) أصول الدعوة ص (١٢١ و ١٢٢).

(٣٥٨) الإسلام والمرأة المعاصرة ص (١٦٨) البهـيـ الخـوليـ.

(٣٥٩) أـحـدـ (١/٢٦).

هو مؤسس على ما في طبيعة البشر رجالاً ونساء من احتمال الاستجابة إذا طالت فترات الخلوة فإن تلك الفترات مع فراغ البال ورخاء الحال مما يجعل النفس تستشرف لتدوّق الممنوع .. وفي تصوير تلك الحالة يقول رسول الله ﷺ: «إياكم والخلوة بالنساء والذي نفسي بيده ما خلا رجل بامرأة إلا ودخل الشيطان بينهما»^(٣٦٠).

وضابط الخلوة المحرمة هي أن تكون معه منفردة في مكان لا يرون فيه، كأن تكون الأبواب مغلقة والستائر مرتخاة على التوافذ ولا يكون معهم حرم.

ومن هنا حرم الإسلام الخلوة بين الرجل والمرأة الأجنبية إلا أن يكون معها زوجها أو ذو حرم لها فعن ابن عباس رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمّن بالله فلا يخلون بامرأة ليس بينه وبينها حرم ..»^(٣٦١).

ويقول أيضاً: «وفي تلك الأحاديث ما يفيد أن مقابلة الرجل للمرأة ومقابلة المرأة للرجل ليست حرجمة لذاتها بل لما يتربّط عليها من عواقب سيئة أو يستتبعها من سوء الظن والريبة وشيوخ المهمس وقالة السوء»^(٣٦٢).

الشرط السادس عشر : أن لا تخرج مسافة يوم وليلة إلا ومعها زوج أو حرم لقول النبي ﷺ: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن ت safar المسيرة يوم وليلة ليس معها حُرمة»^(٣٦٣) أي رجل ذو حرم منها بنسب أو غير نسب. قوله: «ولا تسافرن امرأة إلا ومعها حرم»^(٣٦٤).

(٣٦٠) تقدم تخرّجه.

(٣٦١) المرأة بين البيت والمجمع ص (١١٧) والحديث متفق عليه (٨٥٠).

(٣٦٢) المرجع السابق. المرأة بين البيت والمجمع ص (١١٧).

(٣٦٣) متفق عليه المؤلّف والمرجان (٨٤٩).

(٣٦٤) متفق عليه المؤلّف والمرجان (٨٥٠).

ثانياً: شروط العمل:

يجب أن تراعي المرأة المسلمة الشروط التالية إذا دعتها الضرورة للخروج من البيت لعمل:

١ - إذن ولها من أب أو زوج لها في الخروج للعمل، وإذان الأب ومن ينوب عنه أدب ديني يوجبه بر الوالدين وإذان الزوج واجب ديانة وقضاء يلزمها به القضاء^(٣٦٥).

٢ - أن يخلو عملها من الاختلاط بالرجال ومن الخلوة بالأجنبي فإن كان عملها معهم فيجب أن تكون بعيدة عنهم^(٣٦٦). يقول السباعي: (فلا تبدي من جسمها ما لا يجوز كشفه ولا يصح أن تكون الموظفة في غرفة واحدة مع موظف أو أكثر من الرجال لثلاث تتم الخلوة التي يحذر منها الشارع أشد تحذير^(٣٦٧).

٣ - خلوه من المحرمات كالتجريح وكل ما من شأنه تحريرك النوازع للفتنة في الملبس أو الزينة أو التعطر فليس العمل ميداناً لابراز المفاتن أو عرض الآزياء إنما هو مجال خدمة للأمة واجتهاد في البناء كوسيلة لتحصيل الرزق الحلال لمن اضطررتها الظروف إلى ذلك^(٣٦٨).

٤ - أن لا يكون عملها فيه معصية لله تبارك وتعالى، كما هو الحال في بعض النساء اللواتي يعن المحرمات (كالمسلكرات وغيرها) في بعض البلاد العربية

(٣٦٥) ماذًا عن المرأة ص (١٣٨) والمرأة المسلمة وهي الألباني ص (٢٢٨)، تربية المرأة في الإسلام ص (٤٣) التومي.

(٣٦٦) المرأة المسلمة ص (٢٢٨)، حدود المرأة المسلمة القرضاوي ص (٢٥٢)، ماذًا عن المرأة ص (٣٦٧).

(٣٦٧) المرأة بين الفقه والقانون ص (٢٩).

(٣٦٨) ماذًا عن المرأة ص (١٣٩) وانتظر إلى كل فتاة تؤمن بالله ص ٤٦ (٤٧) المرأة المسلمة وهي الألباني ص (٢٢٨) وتربية المرأة في الإسلام ص (٤٣) التومي.

وغيرها في المعارض العامة والأسواق المركزية.

- ٥ – أن يكون عملها عملاً مشروعاً (لا تعمل في مرقص أو ملهى ليلي ، لا تعمل في عمل يترب عليه أن تخلي بريئتها كأن تعمل سكرتيرة ، السكرتيرة الحسنة للمدير العام ، حضرة المدير العام مع السكرتيرة وهو وهي في غرفة واحدة (واللمبة النور الآخر في الخارج) ^(٣٦٩) .
- ٦ – أن يكون عملها وفق الحاجة والمصلحة العامة ^(٣٧٠) ، وفق الحاجة لبناء المجتمع الإسلامي وتنميته وتطويره. فلو أمرولي المسلمين بتوظيف نسوة حسب احتياجات المجتمع المسلم كل في مكانه فله ذلك ، والمراد بالحاجة أن يكون في الدولة مثلاً قلة الأكفاء من الرجال ملء وظائف الدولة فيجوز في هذه الحالة توظيف المرأة.
- ٧ – (أن لا يخرج على العرف ولا على طبيعة المرأة – أي لا يتعارض مع تكوينها الجسمي والنفسي – كالعمل بكنس الشوارع ومسح الأخذية وإن جرت عليه دول ترعم التقديمية ..). ^(٣٧١) .
- ٨ – لا يصح أن تكون الوظيفة معطلة لعمل الأم في بيتها وإسرافها على شئون بيتها.
- ٩ – أن يكون عملها مناسباً لقدرتها فلا تعمل في المناجم وحرق الطرق ونحو ذلك.
- ١٠ – أن لا يكون عملها يستلزم قطع أو تضييق سبل الاكتساب على الرجال ^(٣٧٢) .

^(٣٦٩) حدود المرأة المسلمة ص (٢٥٢).

^(٣٧٠) انظر ص (١١) من البحث نفسه.

^(٣٧١) ماذَا عن المرأة ص (١٣٧).

^(٣٧٢) إلى كل فتاة ص (٤٦).

يقول الدكتور نور الدين عتر في كتابه ماذا عن المرأة؟ (وإننا لنحضر الفتيات والنساء العاملات أن يحرصن كل الحرص على مراعاة هذه الشروط ولتكن على ثقة بأن الله لن يتخل عنهن وأن المرأة في مزاولتها للعمل إذا اتقت ربه ونفذت ما أمرت به فإنها تؤدي عملاً مشروعاً ثاب عليه بل قد يكون واجباً يضاعف ثوابه وأجره إذا أخلصت في النية «إنما الأعمال بالنيات»^(٣٧٣).

الوظيفة المثلث لها والأعمال المتماشية مع طبيعتها :

تنقسم هذه الوظائف والأعمال إلى قسمين :

الأول: قسم تحتاجه النساء ولا بد لها من العمل في مثل هذه الوظائف.

والثاني: قسم يقوم به الرجال ولا مانع أن تعمل به المرأة^(٣٧٤).

أما القسم الأول فهو جملة من الوظائف تتماشى وطبيعة المرأة من مثل العمل في :

١ - مجال الطب ويشمل التوليد، طبابة الأطفال والنساء [باطنية أمراض عامة .. الخ] التغذية، محللة في مختبر في المستوصفات والمستشفيات، كيميائية.

٢ - مجال التعليم : ويشمل التعليم في مدارس الأطفال كالروضة، ودار الحضانة (مربيه)

- * التعليم في مدارس البنات بمراحله المختلفة (التعليم العام «ابتدائي، متوسط، ثانوي) والتعليم الفني والتقني والصناعي والزراعي والصحي والديني .. الخ.

- * التعليم الجامعي للبنات.

- * البحث العلمي .

^(٣٧٣) ماذا عن المرأة ص (١٤٠).

^(٣٧٤) انظر ص (١١، ١٢) من البحث نفسه.

- * التوجيه الفني لمدارس البنات.
- * الفنون النسوية.
- * تعليم القراءة والكتابة وغيرها.
- * الأشغال اليدوية.

٣ - المجال الاجتماعي : ويشمل مختلف أوجه النشاط الاجتماعي كأعمال الخدمة الاجتماعية والطفولة والأمومة والخدمة المدرسية والطبع في سكن المدارس والوعظ والإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والخياطة وغيرها.

٤ - مجالات أخرى: كاتبة، طباعة، مترجمة ، مؤلفة، باحثة، محاسبة ونحو ذلك.

القسم الثاني: الوظائف المختصة بالرجال والتي يجوز لها أن تشارك فيها إذا دعتها الحاجة من مثل: التجارة، الزراعة، الصناعة ويشمل التغليف، الختم، الترقيم ونحو ذلك.

الصناعات الخفيفة (الغزل والنسيج) صناعة السجاد اليدوي الصناعات التقليدية المناسبة لطبيعتها كالتغليف والتعليق ونحوها في دوائر الدولة.

الأعمال غير المناسبة لطبيعة المرأة :

هناك بعض الأعمال التي لا تناسب وطبيعة المرأة ينبغي على المرأة المسلمة اجتنابها وهي :

- ١ - المناجم.
- ٢ - المحاجر.
- ٣ - الحفر .
- ٤ - البناء .
- ٥ - صناعة الحديد والصلب.

- ٦ - المحاماة .
- ٧ - النيابة .
- ٨ - حماية الأمن .
- ٩ - مطاردة المجرمين .
- ١٠ - أعمال الولاية العامة .
- ١١ - صبغ الأحداث .
- ١٢ - كنز الشوارع ونحوها من الأعمال .

وصلى الله وسلم وبارك وأنعم على سيدنا محمد والحمد لله أولاً وأخراً .

وكتب / خالد الحمادي

١٤٠٧ هـ

١٩٨٧ م

المحتوى

الصفحة	الموضوع
٣	- شكر وتقدير
٥	* الرسالة الأولى / حكم دعوة المرأة إلى الله تعالى
٩	- حكم قيام المرأة بالدعوة إلى الله
٩	- أولاً : قيام المرأة بالدعوة العامة
١٠	- الأدلة على وجوب دعوة المرأة
١٠	- من القرآن الكريم وقد ذكرت (٢٢) دليل
١٨	- من السنة المطهرة وفيه (١٥) دليل
٢٣	- من أقوال الصحابة
٢٣	- كلام ابن تيمية في الواجب
٢٤	- أقوال العلماء في وجوب الدعوة هل هي فرض عين أم فرض كفاية ؟ على أربعة أقوال وأدلتهم
٢٥	- الراجح من هذه الأقوال وأوجه الترجيح
٢٦	ثانياً : قيام المرأة المسلمة بالدعوة من خلال جمعية خيرية
٢٦	- الحكم في هذه المسألة والآراء فيها
٢٧	- الأدلة على عمل المرأة في جمعية خيرية
٢٧	- أولاً من القرآن وفيه أربعة أدلة يستأنس بها
٢٩	- ثانياً: من السنة وقد ذكرت أربعة أدلة
٣٠	- ثالثاً: من السيرة واستنبطت دليلين

- رابعاً: من الواقع	٣٠
- الراجح وأوجه الترجيح وهي خمسة	٣١
- فوائد عمل المرأة في جمعية خيرية	٣٢
- ثواب عملها في جمعية خيرية نسائية	٣٣
- أولاً من القرآن	٣٣
- ثانياً من السنة	٣٥
- التوفيق بين حديث العامل في الدنيا له أجر خمسين وأفضلية الصحابة	٣٥
* الرسالة الثانية / حكم كلام المرأة مع الرجال وحدود ذلك	٣٩
- كلام المرأة مع المحارم	٤١
- كلام المرأة مع غير المحارم	٤٢
- هل صوت المرأة عوره؟	٤٢
- حكم سباع صوت النساء	٤٢
- المسألة الأولى: حكم صوت المرأة هل هو عوره أم لا؟	٤٢
- أقوال العلماء وأدلتهم والراجح	٤٤
- المسألة الثانية: حكم استباع صوت المرأة	٤٥
- أقوال العلماء وأدلتهم والراجح	٤٦
- بعض الأدلة التي يستأنس بها على جواز كلام المرأة مع الرجل ..	٤٧
- أولاً الآيات القرآنية	٤٧
- ثانياً: الأحاديث النبوية	٥٤
- ضوابط كلام المرأة مع الرجل	٥٩
* الرسالة الثالثة / مشروعية رؤيتها للحفلات واحتفالات الرجال	٦١
- حكم حضور المرأة المسلمة أماكن اللهو الماجنة	٦٣
- حكم حضور المرأة المسلمة الحفلات الاهدافة	٦٣
- حكم مشاهدة الحفلات واحتفالات الرجال	٦٤

— آراء بعض العاملين في حقل الدعوة يرون جواز رؤيتها لتلك الحفلات	٦٤
— الدليل على جواز رؤية المرأة للحفلات واحتفالات الرجال	٦٥
— فقه الحديث وما يستتبع من أحكام	٦٦
— الفائدة الأولى: إباحة الاحتفال والسرور في المناسبات المشروعة	٦٦
— الفائدة الثانية: اقراره <small>بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ</small> على رؤية عائشة	٦٧
— الفائدة الثالثة: جواز النظر إلى الأجانب حال اللعب	٦٧
— الفائدة الرابعة: الإذن للنساء في الحضور	٦٨
— الفائدة الخامسة: التماس الإذن من ولي المرأة	٦٨
— الفائدة السادسة: استفسار الزوج	٦٨
— الفائدة السابعة: انفصال النساء عن الرجال	٦٩
— الفائدة الثامنة: حضور الأمور المباحة	٦٩
— الفائدة التاسعة: طلب تكرار اللعب	٦٩
— الفائدة العاشرة: عدم نسخ الحديث	٦٩
— التوفيق بين حديث عائشة وقول الله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضِبُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾ الآية	٧١
— ما يشترط في حضورها لمثل هذه الحفلات والاحتفالات التزيمية	٧٣
* الرسالة الرابعة/ حكم تدريس الرجال للنساء وهل ببنها حاجز	٧٥
— مدخل	٧٧
— حكم تدريس الرجل للنساء	٧٩
— تدريس الرجل للمحارم من النساء	٧٩
— حكمه ودليله من القرآن والسنة	٧٩
— تدريس الرجل للأجنبيات من النساء	٨٠
— حكمه ودليله	٨٠
— من القرآن	٨٠
— من السنة	٨٠

٨٤.....	- الخلاصة
٨٥.....	- شرط حضور المرأة للدروس الرجالية
٨٦.....	- نشر المرأة للعلم
٨٧.....	- أمثلة لنساء شاركن في طلب العلم
٩٠.....	- الحاجز بين الرجل والنساء في التدريس
٩٣.....	* الرسالة الخامسة/ الحجاب الشرعي ومزاولة العمل
٩٥.....	- معنى الحجاب
٩٥.....	- فوائد الحجاب
٩٦.....	- شروط الحجاب
٩٦.....	- القدر الواجب في ستر المرأة
٩٧.....	- الأدلة على تستر النساء لأبدانهن إذا كن بحضور الرجال الأجانب
٩٩.....	- عدم تعارض الحجاب (النقاب، البرقع) مع العمل
١٠٣.....	* الرسالة السادسة/ عمل المرأة خارج المنزل
١٠٥.....	- حقيقةتان
١٠٦.....	دخول المرأة ميدان العمل في السابق
١٠٦.....	- حكم عمل المرأة شرعا
١٠٧.....	- الأدلة على جواز عمل المرأة
١٠٧.....	- من القرآن
١٠٧.....	- من السنة
١٠٩.....	- من أقوال الفقهاء
١٠٩.....	- وظيفة المرأة الأساسية
١١٠.....	- آراء بعض العلماء العاملين في حقل الدعوة الإسلامية في عمل المرأة
١١٤.....	- ما يشترط في عمل المرأة
١٢١.....	- ثانياً: شروط العمل
١٢٣.....	- الوظيفة المثلث لها والأعمال المتماشية مع طبيعتها
١٢٤.....	- الأعمال الغير مناسبة لطبيعة المرأة

دار ابن قتيبة للطباعة والنشر والتوزيع

هذا الكتاب

- * حكم دعوة المرأة إلى الله تعالى
- * حكم كلام المرأة مع الرجال وحدود ذلك
- * حكم رؤية المرأة للحفلات واحتفالات الرجال
- * حكم تدريس الرجال للنساء ، وهل بينهما حاجز ؟
- * الحجاب الشرعي ومزاولة العمل
- * حكم عمل المرأة خارج المنزل

* * *

دار ابن قتيبة لطباعة والنشر والتوزيع

الكويت

حولى شارع تونس مدخل مطعم عش الهناء بالقرب من سوق الورزه
ص. ب : ٥٩٦ الفردوس ٩٢٣٥٥ الكويت
٢٦٥٨١٨٧ تليفون :

* * *

OBIEKAN



تقوم الدار بشراء وبيع الكتب القديمة والخطو
الأثرية وكذلك شراء المكتبات الخ